

عَهْدُ الْأَشْتَرِ

مَضَامِينُ وَكَلَالَاتٍ

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

٢٠١٧ - ١٤٣٨ هـ

المَرْكَزُ الْإِسْلَامِيُّ الدِّرَاسَاتِ

لبنان - بيروت - الضاحية الجنوبية - أول حي ماضي

بنية حجازي - ط 1 - تلفاكس: 00961.1.274519

البريد الإلكتروني: alhadi2@hotmail.com



المنشورات : بيروت - بئر العبد - سنتر الانماء 3 - 00961 70995421


البريد الإلكتروني: dirasat14@gmail.com

عَهْدُ الْأَشْتَرِ

مَضَامِينٌ وَدَلَالَاتٌ

الشَّيْخُ جَعْفَرُ مُرْتَضَى الْعَاقِمِيُّ

الْمَكَزُ الْإِسْلَامِيُّ لِلِّاِنْسَانِ



تقديم:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ أَجْمَعِينَ، مُحَمَّدٌ
وَآلُهُ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وَاللِّعْنَةُ عَلَى أَعْدَائِهِمْ أَجْمَعِينَ، مِنَ الْأُولَئِينَ وَالآخِرِينَ،
إِلَى قِيَامِ يَوْمِ الدِّينِ.

وبعد..

فإن مالك بن الحارث (الأستر) النخعي هو علم من أعلام هذه الأمة،
ذو إيمان راسخ، وعزٌّ باذخ، وشرف ومجد شامخ.

كما أن العهد الذي كتبه له أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»
حين ولاد مصر، هو آية من الآيات، ومعجزة من المعجزات.. لا يستطيع قاصر
محدود المعرفة مثلي أن يوفيه حقه، ويظهر كرائم كنوزه، ويكشف ما اختزنه
من أسراره ورموزه.

أما كاتب هذا العهد، وهو علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، فمن ذا الذي
يجرؤ على ادعائه المعرفة به، أو القدرة على التعريف بمقامه، وهو كالشمس

الطالعة، التي تبث أنوارها الساطعة في حناء هذا الوجود كله.. فتعشي العيون، وتُبهر العقول، وتلقي بالأوهام في لحج الأفول.

نعم، لا ريب في أن هذا العهد الكريم، يعتبر - بحق - من أهم الوثائق التي تنطلق من القيم الدينية والانسانية، والأخلاقية للتعامل الرضي بين الحاكم والرعية، ورسمت أيضاً معالم المناهج والأحكام لكيفية إدارة شؤون الدولة، والاطمئنان إلى سلامة نُظمها، وصحة معالجاتها مع مراعاة انسجام ذلك كله، مع شؤون الحياة، ومقتضيات التكوين.. لأنها كانت استجابةً لحاجات الواقع، بصورة أكيدة وسديدة.

ومع أن هذا العهد قد شرحه الكثيرون، وطبعت طائفة كبيرة من هذه الشرح.. ولكنك إذا رجعت إلى دور الكتب لا تكاد تظفر بوحد منها إلا بشق الأنفس.. وربما رجعت خالي الوفاض، ظاهر الامتعاض.

وقد شجعني انبهاري بعظمة هذا العهد، وإلحاح بعض الإخوة المخلصين علىَّ بأن يكون لي شرف الإسهام في التذكير بأهميته، والتنويه بمقامه السامي، وأثره في بلورة نظام حكم إسلامي قوي، وفاعل، يصح بالحركة، ويزخر بالحيوية، وينعش التطلعات والأمال بالعيش الرغيد، والسعيد، في مستقبل يقوم على المودة والمحبة والسلام..

على أن تتجلى هذه المساهمة المتواضعة على شكل بيانات، وتوسيحات لكلمات هذا العهد، مع إشارات إلى بعض معانيه ومبانيه..

فأنسجمت مع الفكرة نظرياً، لكنني كنت في ريب من أن تسير الأمور عملياً.. وفق الأمال والتطلعات، بسبب الأوضاع الخاصة التي تفرض نفسها

علي، وتحد من قدرتي على تجسيد الأمل، كما هو حقه على صفحة الواقع.

ولكنني بالرغم من هذا الشعور الآسر آثرت أن أقوم بالمحاولة، مهما كانت التائج، فإن المثوبة على الجهد المخلص هي الأعلى والأغلب.. وبها يتعلق الأمل، وعليها مدار العمل - فكانت ثمرة هذه المحاولة هي هذا الجهد المتواضع الذي أضعه بين يدي القارئ الكريم.. ومن الله عز وجل أستمد القوة والعون، وأسائله التوفيق والتسديد، إنه ولي قدير..

والحمد لله أولاً وأخراً، وباطناً وظاهراً، والصلوة والسلام على نبيه المصطفى، وآله الأطهار..

1437/11/7 هـ. ق.

2016/8/10 م. ش.

لبنان - جبل عامل - قضاء بنت جبيل - عياثا الزط (أو عياثا الجبل)

جعفر مرتضى الحسيني العاملی

قبل ان تبدا الفصول..

مالك عند علي ×:

لا نريد أن نذهب يميناً وشمالاً لتحصيل ما يمكن البناء عليه في التعرف على «مالك»، ولا أن نجتهد في استنباط ما له من مزايا، وتحديد صفاتـه الإنسانية، وسماته الإيمانية، ومعرفة ما له من مقام شامخ في التقوى، وقدم صدق في الولاء والوفاء للأئمة الأطهـرين الأنـجـين ومن حبهـ لهم، متغلـلـ في أعماق وجودـهـ، غامرـ لـهـنـيـاـ قـلـبـهـ، محفـورـ فيـ حـقـيـقـةـ وجـدـانـهـ، وـخـالـصـ ضـمـيرـهـ.

بل نريد أن نعرف مالك بن الحارث (الأستر) بالرجوع إلى كلمات قالها في حقـهـ إـمامـناـ وـإـمامـهـ أـمـيرـ المؤـمنـينـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ»..
وحيـثـ إنـ كـلـمـاتـهـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ»ـ فيـ حـقـ مـالـكـ كـثـيرـةـ، فـقـدـ رـأـيـناـ أـنـ نـخـتـارـ منهاـ ماـ يـليـ:

1 - لما جاء أمير المؤمنين «عليه السلام» خبر استشهاد الأستر بالسم الذي دسه إليه معاوية، وهو في طريقه إلى مصر، تأوه وحزن، وقال:
«مالك! وما مالك!! والله لو كان جبلاً لكان فنداً، ولو كان حجراً لكان

صلداً.. [وَكَانَهُ قُدّْمِي قَدَّاً] لَا يَرْتَقِيهِ الْحَافِرُ، وَلَا يُؤْفِي عَلَيْهِ الطَّائِرُ»⁽¹⁾.

الفند: المنفرد من الجبال.

الصلد: الصلب الأملس.

أوفى عليه: أشرف وأتى.

2- وفي نص آخر: «وهل قامت النساء عن مثل مالك؟! وهل موجود
كمالك؟!

فقال له رجال من قريش: لشدّ ما جزعت عليه، وقد هلك.

قال: أما والله، هلاكه قد أعز أهل المغرب، وأذل أهل المشرق.

قال: وبكي عليه أياماً، وحزن عليه حزناً شديداً، وقال: لا أرى مثله بعده
أبداً»⁽²⁾.

3- وقال: «كان لي الأشرت كما كنت لرسول الله»⁽³⁾.

4- وكتب «عليه السلام» إلى أهل مصر، حين أرسله والياً عليها، يقول:

(1) راجع: نهج البلاغة الحكمة رقم 443 وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 594
وسير أعلام النبلاء ج 4 ص 34 ورجال الكشي ج 1 ص 283 ورجال ابن داود
ص 157 والكامل في التاريخ ج 2 ص 410 وربيع الأبرار ج 1 ص 216.

(2) الإختصاص ص 81 وبحار الأنوار ج 33 ص 591 و 735.

(3) راجع: ينابيع المودة ج 2 ص 28 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 98 وبحار
الأنوار ج 42 ص 176.

«أَمَّا بَعْدُ..»

فَقَدْ (فِإِنِي قَدْ) بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ عَبْدًا مِنْ (أَشَدِ) عِبَادِ اللهِ (بِأَسَاً)، (وَأَكْرَمَهُمْ نَسِيَّاً)، لَا يَنَامُ أَيَّامَ الْحُوْفِ، وَلَا يَنْكُلُ عَنِ الْأَعْدَاءِ سَاعَاتِ الرَّوْعِ، (حَذَارُ الدَّوَائِرِ، وَ) أَشَدَّ عَلَى الْفُجَّارِ مِنْ حَرِيقِ النَّارِ، (وَأَبْعَدُ النَّاسَ مِنْ دَنْسِ أوْ عَارِ) وَهُوَ مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ (الْأَشْتِرِ)، أَخُو مَذْحِجٍ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا أَمْرَهُ فِيمَا طَابَ الْحَقَّ، فِإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ، لَا كَلِيلُ الظُّبْةِ، وَلَا نَابِيُّ الصَّرِيبَةِ.. (لَا نَابِيُّ الْضَّرِسِ، وَلَا كَلِيلُ الْحَدِّ).

حليم في الجدّ، ورزين في الحرب، لا تستوهبه [لعل الصحيح: تستر به]
بدعة، ولا تشيهيد غواية، ذو رأي أصيل، وصبر جميل.

فَإِنْ أَمْرَكُمْ أَنْ تَنْفِرُوا فَانْفِرُوا، وَإِنْ أَمْرَكُمْ أَنْ تُقْيِمُوا فَاقْيِمُوا (تحجموا
فاحجموا)، فِإِنَّهُ لَا يُقْدِمُ وَلَا يُخِجِّمُ، وَلَا يُؤْخِرُ وَلَا يُقْدِمُ إِلَّا عَنْ أَمْرِي، وَقَدْ
آثَرْتُكُمْ بِهِ عَلَى نَفْسِي لِنَصِيبَتِهِ لَكُمْ، وَشِدَّةُ شَكِيمَتِهِ عَلَى عَدُوِّكُمْ»⁽¹⁾.

(1) تمام نهج البلاغة ص 860 و 861 و شرح نهج البلاغة للمعتلي ج 6 ص 75
والغارات للثقفي ج 1 ص 266 والأمالي للمفید ص 84 والإختصاص ص 80
وتاريخ مدينة دمشق ج 56 ص 390 وراجع: تاريخ الأمم والملوك ج 4 ص 72.

الباب الأول:

فصلان تمهيديان..

الفصل الاول:

عهد الاشتراط في المصادر..

بداية:

إن من يراجع نصوص العهد في المصادر المختلفة يجد اختلافاً فيما بينها بالزيادة والنقصانة، واختلافاً في بعض الكلمات، التي تكون -في الأكثر- غير مقدرة في المنحى الذي ت نحو إليه المضامين..

متن العهد:

ونحن نذكر هنا نصين لهذا العهد الشريف، هما: نص كتاب نهج البلاغة، والنص الذي ورد في كتاب تحف العقول، وقد عملنا على دمج أحدهما بالأخر، بمعنى: أننا جعلنا نص نهج البلاغة هو الأصل، ثم أدخلنا في ثنائيات الزيادات، وموارد الاختلاف الواردة في تحف العقول، واضعين لها بين قوسين، أو معقوفتين.

ولم نورد النص الذي أورده القاضي النعمان المتوفى سنة 363 هـ. في كتابه دعائم الإسلام.. مع أنه يختلف عن نص نهج البلاغة بصورة ظاهرة، وإن كان يلتقي معه في طائفة من مضامينه..

والسبب في استبعادنا له: أن القاضي النعمان لم يصرح: بأن هذا العهد قد كتب للأشراف أو لغيره..

كما أنه ذكر رواية تقول: إن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عَاهَدَ بِهِ إِلَى أَمِيرِ المؤمنين «عَلَيْهِ السَّلَامُ».

نص العهد الشريف:

من كتاب له «عليه السلام» كتبه للأشر提 النخعي - لما وله على مصر وأعماها، حين اضطرب أمر أميرها محمد بن أبي بكر .. وهو أطول عهد كتبه، وأجمعه للمحاسن.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْتَرِ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ، حِينَ وَلَاهُ مِصْرَ: ِجِبَائِيَّةَ خَرَاجِهَا، وَ(جِهَادَ) [مجاهدة] عَدُوَّهَا، وَاسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا، وَعِمَارَةَ بِلَادِهَا..

أَمْرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَإِيْثَارِ طَاعَتِهِ، وَاتِّبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ [اللَّهُ] فِي كِتَابِهِ، مِنْ فَرَائِصِهِ، وَسُنْنَهُ الَّتِي لَا يَسْعَدُ أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا، وَلَا يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُحُودِهَا وَإِضَاعَتِهَا.. وَأَنْ يَنْصُرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِقُلُّهِ وَيَدِهِ وَلِسَانِهِ، فَإِنَّهُ (جَلَّ اسْمُهُ) قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ، (وَإِعْزَازِ مَنْ أَعْزَهُ) [إنه قوي عزيز].

وَأَمْرَهُ أَنْ يَكْسِرَ [مِنْ] نَفْسِهِ [مِنْ] [عِنْدِ] الشَّهَوَاتِ، (وَيَرَعَهَا عِنْدَ الْجُمَحَاتِ)، فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ (اللَّهُ) [ربِّ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ].

وَأَنْ يعتمد كتاب الله عند الشبهات، فإن فيه تبيان كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون. وأن يتحرى رضا الله، ولا يتعرض لسخطه، ولا يصر على معصيته، فإنه لا ملجأ من الله إلا إليه].

ثُمَّ أَعْلَمْ يَا مَالِكُ، أَنِّي (قَدْ) وَجَهْتُكَ إِلَى بِلَادِ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُولٌ قَبْلَكَ، مِنْ عَدْلٍ وَجَوْرٍ، وَأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ، وَيَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِيهِمْ، وَإِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ

بِمَا يُحْرِي اللَّهُ هُمْ عَلَى الْأَسْنِ عِبَادِهِ.. فَلَيْكُنْ أَحَبَّ الدَّخَائِرِ إِلَيْكَ ذَخِيرَةُ الْعَمَلِ
الصَّالِحِ [بالقصد فيما تجمع وما ترعى به رعيتك].. فَامْلِكْ هَوَالَّكَ، وَشُحَّ
بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ، فَإِنَّ السُّحَّ بِالنَّفْسِ الْإِنْصَافُ مِنْهَا فِيهَا (أَحَبَّتْ أَوْ)
[أَحَبَّتْ وَكَرِهَتْ].

وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَالْمُحَبَّةَ هُمْ، وَاللُّطْفَ (بِهِمْ) [بالإحسان
إِلَيْهِمْ]، وَلَا تَكُونَ عَلَيْهِمْ سَبِعاً ضَارِبِيًّا، تَعْتَنِمُ أَكْلَهُمْ.. فَإِنَّهُمْ صِنَافٌ: إِمَّا
أَخْ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ.. (يَفْرُطُ) [تَفْرُطُ] مِنْهُمُ الزَّلْلُ،
وَتَعْرِضُ لَهُمُ الْعِلْلُ، وَيُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الْعَمْدِ وَالْخَطْلِ.. فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ
وَصَفْحِكَ، مِثْلِ الَّذِي تُحِبُّ (وَتَرْضَى) أَنْ يُعْطِيَكَ اللَّهُ مِنْ عَفْوهِ (وَصَفْحِهِ)،
فَإِنَّكَ فَوْقَهُمْ، وَوَالِي الْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، وَاللَّهُ فَوْقَ مَنْ وَلَّكَ، [بِما عرفك
من كتابه، وبصرك من سنن نبيه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عليك بما كتبنا لك في
عهدهنا هذا]، (وَقَدِ اسْتَكْفَاكَ أَمْرَهُمْ وَابْتَلَاكَ بِهِمْ).

(و) لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِهِ، وَلَا غَنِيٌّ بِكَ عَنْ
عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ، [ف] (و) لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ، وَلَا تَبْجَحَنَّ بِعُقُوبَةٍ، وَلَا تُسْرِعَنَّ
إِلَى بَادِرَةٍ وَجَدْتَ (مِنْهَا) [عنها] مَنْدُوَةً، وَلَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤَمِّرٌ آمُورًا فَأَطَاعُ،
فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْعَالٌ فِي الْقُلْبِ، وَمَنْهَكَةٌ لِلَّدِينِ، وَتَقْرُبٌ مِنَ (الْغَيْرِ) [الفتن، فتعود
بِاللَّهِ مِنْ درَك الشَّقَاءِ].

وَإِذَا (أَحْدَثَ لَكَ) [أَعْجَبَكَ] مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ [فَهَدَتْ لَكَ
بِهِ] أَبْهَةً أَوْ مَخِيلَةً، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللَّهِ فَوْقَكَ، وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لَا
تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طَهَاجِكَ، وَيَكْفُ عَنْكَ مِنْ

غَرِبَكَ، وَيَقِيْءُ إِلَيْكَ (بِمَا) [ما] عَزَّبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ..

[و] إِيَّاكَ (وْمُسَاماَةَ اللَّهِ) [ومساماته] فِي عَظَمَتِهِ، [أو] (و) التَّشَبُّهُ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُذْلِّ كُلَّ جَبَارٍ، وَيُهِبِّنُ كُلَّ مُخْتَالٍ [فخور]..

أَنْصِفِ اللَّهَ، وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَمِنْ (خَاصَّةً) [خاصتك، ومن] أَهْلِكَ، وَمِنْ لَكَ فِيهِ هَوَى مِنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ (إِلَّا) تَفْعَلْ تَظْلِمْ، وَمِنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللَّهِ كَانَ اللَّهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمِنْ خَاصِمَهُ اللَّهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ، وَكَانَ اللَّهُ حَرْبًا حَتَّى يَنْزَعَ (أَوْ) [و] يَنْتُوبَ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرٍ [نعمته] (نعمَةَ اللَّهِ، وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ)، مِنْ إِقَامَةِ عَلَى ظُلْمٍ، فَإِنَّ اللَّهَ (سَمِيعُ) [يسمع] دَعْوَةَ (الْمُضْطَهَدِينَ) [المظلومينَ]، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ (بِالْمُرْصَادِ) [بمرصاد، ومن يكن كذلك فهو رهين هلاك في الدنيا والآخرة].

وَلَيْكُنْ أَحَبَّ الْأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ، وَأَجْمَعُهَا (لِرِضَى الرَّعِيَّةِ) [للرعية]، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ، وَإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفِرُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ.

وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَؤْوِنَةً فِي الرَّخَاءِ، وَأَقْلَ [له] مَعْوِنَةً (له) فِي الْبَلَاءِ، وَأَكْرَهَ لِلإِنْسَافِ، وَأَسَأَلَ بِالإِلْحَافِ، وَأَقْلَ شُكْرًا عِنْدَ الْإِعْطَاءِ، وَأَبْطَأَ عُذْرًا عِنْدَ الْمُنْعِنَ، وَأَضْعَفَ صَبْرًا عِنْدَ مُلْمَاهِتِ (الدَّهْرِ) [الأمور] مِنْ (أَهْلِ) الْخَاصَّةِ، وَإِنَّمَا (عَمَادُ) [عمود] الدِّينِ وَجِمَاعُ الْمُسْلِمِينَ، وَالْعُدَّةُ لِلأَعْدَاءِ [أَهْلِ] الْعَامَّةِ مِنَ الْأُمَّةِ.

فَإِنْكُنْ [لَهُمْ] صِغُولُكَ (كُمْ، وَمَيْلُكَ مَعَهُمْ)، [وَاعْمَدْ لِأَعْمَلِ الْأُمُورِ مَنْفَعَةَ، وَخِيرَهَا عَاقِبَةٌ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ].

ولِيُكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتَكَ مِنْكَ، وَأَشْنَأُهُمْ عِنْدَكَ، أَطْلُبُهُمْ (لِمَاعِبِ) [لعيوب]
النَّاسِ .. فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوبًا الْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَرَّهَا، فَلَا تَكْسِفَنَّ عَمَّا غَابَ
عَنْكَ (مِنْهَا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرٌ مَا ظَهَرَ لَكَ، وَالله يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ)
[و] (فَ) اسْتِرِ الْعَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ، يَسْتُرِ اللَّهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَرَّهُ مِنْ رَعِيَّتَكَ.
[و] أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ (عُقدَةَ) [عقد] كُلُّ حِقْدٍ، وَاقْطَعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلُّ
وِتْرٍ، [وأقبل العذر وادراء الحدود بالشبهات].

وَتَغَابَ عَنْ كُلُّ مَا لَا يَضْحُى لَكَ، وَلَا تَعْجَلَنَّ إِلَى تَصْدِيقِ سَاعَ، فَإِنَّ السَّاعِي
غَاشٌّ وَإِنْ تَشَبَّهَ بِالنَّاصِحِينَ.

(و) لَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشْوَرَتِكَ بَخِيلًا يَعْدُلُ بِكَ [يمذلك] عَنِ الْفَضْلِ،
وَيَعْدُكَ الْفَقْرَ.

وَلَا جَبَانًا (يُضْعِفُكَ عَنِ) [يضعف عليك] الْأُمُورِ.

وَلَا حَرِيصًا يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَّهُ بِالْجُورِ.

فَإِنَّ الْبُخْلَ وَالْجُبْنَ [والجور] وَالْحِرْصَ [والجبن] غَرَائِزُ شَتَّى، يَجْمَعُهَا
سُوءُ الظَّنِّ بِالله [كمونها في الأشرار].

[أَيْقَنَ أَنْ] (إِنَّ) شَرَّ وُزَرَائِكَ مِنْ كَانَ لِلأَشْرَارِ (قبلك) وَزِيرًا، وَمَنْ
شَرِكُوهُمْ فِي الْآثَامِ، [وَقَامَ بِأَمْوَرِهِمْ فِي عِبَادِ اللهِ]، فَلَا يَكُونَنَّ لَكَ بِطَانَةً،
[تُشَرِّكُوهُمْ فِي أَمَانَتِكَ، كَمَا شُرِكُوا فِي سُلْطَانِ غَيْرِكَ، فَأَوْرَدُوهُمْ مُصَارِعَ السُّوءِ ..
وَلَا يُعْجِبُنَّكَ شَاهِدٌ مَا يَحْضُرُونَكَ بِهِ]، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الْآثَمِ، وَإِخْوَانُ الظَّلَمَةِ،
[وَعِبَابُ كُلِّ طَمْعٍ وَدُغْلٍ].

وَأَنْتَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ خَيْرُ الْخَلَفِ، مِنْ لَهُ مِثْلُ (آرَائِهِمْ) [أَدْبِهِمْ] وَنَفَادِهِمْ،

[من قد تصفح الأمور فعرف مساوتها بما جرى عليه منها] (وليس عليه مثل آصارِهم وأوزارِهم وأثامِهم مِنْ)، لم يعاون ظالماً على ظلمه ولا آثماً على إثمه، [ف] أولئك أخف علیکَ مَوْنَةً، وأحسنَ لَكَ مَعْنَةً، وأحنى عَلَيْكَ عَطْفًا، وأقلَّ (غيركم) إلْفًا، [لم يعاون ظالماً على ظلمه، ولا آثماً على إثمه، ولم يكن مع غيرك له سيرة أجحت بال المسلمين والمعاهدين]، فاتَّخذُ أولئك خاصَّةً لِتَلوِاتِكَ (وحفلاتِكَ) [وملائكة]، ثُمَّ لِيُكُنْ آثُرُهُمْ عِنْدَكَ أَفْوَهُمْ بِمُرُّ الْحَقِّ (لَكَ)، [وأحوطهم على الضعفاء بالإنصاف]، وأقلَّهُمْ (مساعداً) [للك مناظرة] فيما يَكُونُ مِنْكَ مِمَّا كَرِهَ اللَّهُ لِأَوْلِيَائِهِ، وَاقِعًا ذَلِكَ مِنْ هَوَاكَ حَيْثُ وَقَعَ [إإنهم يقفونك على الحق، ويبصرونك ما يعود عليك نفعه].

والصَّقْ بِأَهْلِ الْوَرَعِ وَالصَّدْقِ [وذوي العقول والأحساب]، ثُمَّ رُضِّهُمْ عَلَى (أَلَّا) [أن لا] يُطْرُوكَ، وَلَا يَبْجُحُوكَ بِبَاطِلٍ لَمْ تَفْعَلْهُ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الْإِطْرَاءِ تُخْدِثُ الرَّزْهُوَ، وَتُدْنِي مِنَ (الْعِزَّةِ) [الغرة، والإقرار بذلك يوجب المقت من الله].
وَلَا يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ وَالْمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَتْرِلَةِ سَوَاءٍ، فَإِنَّ (في) ذَلِكَ (تَزْهِيدًا) [تزهيد] لِأَهْلِ الْإِحْسَانِ فِي الْإِحْسَانِ، (وتَدْرِيَّاً) [وتدرير] لِأَهْلِ الْإِسَاءَةِ عَلَى الْإِسَاءَةِ، [ف] (و) الْلِّزْمُ كُلًاً مِنْهُمْ مَا أَلْزَمَ نَفْسَهُ، [أدباً] منك ينفعك الله به، وتنفع به أعونك].

[ثم] (و) اعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنٍ ظَنٌّ (رَاعٍ) [والإِبرَاعِيَّةِ، مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ، وَتَخْفِيفِهِ الْمُؤْوَنَاتِ عَلَيْهِمْ، (وتَرْكِ) [وقلة] اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ قِبَلَهُمْ، فَلِيُكُنْ (منك) في ذلك أَمْرٌ، يَجْتَمِعُ لَكَ بِهِ حُسْنٌ

(الظنّ) [ظنك] برأ عيتك، فإن حُسنَ الظن يقطع عنك نصباً طويلاً، وإن أحق من حُسنَ ظنك به لمْ حُسنَ بلاوك عنده، وإن أحق من ساء ظنك به لمْ ساء بلاوك عنده، [فأعرف هذه المترلة لك وعليك، لتردك بصيرة في حسن الصنع واستكثار حسن البلاء عند العامة، مع ما يوجب الله بها لك في المعاد].

ولَا تنقض سنة صالحة عمل بها صدور هذه الأمة، واجتمعت بها الألفة، وصلحت عليها الرعية، ولَا تُحدِثن سنة تضر بشيء (من ماضي) [ما مضى من] تلك السنين، فيكون الأجر لمَن سنهما، والوزر عليك بما نقضت منها.

وأكثر مدارس العلماء، (ومناقشة) [مثافنة] الحكماء، في تشكيت ما صلح عليه (أمر) [أهل] بلاوك، وإقامه ما استقام به الناس [من] قبلك، [فإن ذلك يحق الحق، ويدفع الباطل، ويكتفى به دليلاً ومثالاً، لأن السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله].

[ثم] (و) أعلم أن الرعية طبقات، لا يصلح بعضها إلا ببعضٍ، ولا غنى ببعضها عن بعض، فمنها جنود الله، ومنها كتاب العامة والخاصة، ومنها فضلاء العدل، ومنها عمال الإنفاق والرقى، ومنها أهل الجريمة والخارج من أهل الذمة و المسلمين الناس، ومنها التجار وأهل الصناعات، ومنها (الطبقة) [طبقه] السفل من ذوي الحاجة والمسكنة.

(وكل) [وكلاً] قد سمي الله (له) سهمه، ووضع على حد فريضه [حد فريضته] في كتابه، أو سنته نبيه «صلى الله عليه وآله» [و] عهداً (منه) عندنا محفوظاً. فاجنود بإذن الله حصون الرعية، وزين الولاية، وعز الدين، وسبل الأمان [وسبيل الأمان والخوض]، وليس تقوم الرعية إلا بهم.

ثُمَّ لَا قِوَامَ لِلْجُنُودِ، إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ اللَّهُ كُمْ مِنَ الْخَرَاجِ، الَّذِي (يَقُولُونَ)
[يصلون] بِهِ (عَلَى) [إِلَى] جِهَادِ عَدُوِّهِمْ، وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ (فِيهَا يُصْلِحُوهُمْ)،
وَيَكُونُونَ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ.

ثُمَّ لَا (قوام) [بقاء] لِهَذِينَ الصَّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ، مِنَ الْقُضَاةِ وَالْعَمَالِ
وَالْكُتَّابِ، لِمَا يُحْكِمُونَ (مِنَ الْمُعَاقِدِ) [مِنَ الْأَمْوَارِ، وَيَظْهَرُونَ مِنَ الْإِنْصَافِ]
وَيَجْمِعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ، (وَيُؤْتَمُونَ) [وَيَؤْمِنُونَ] عَلَيْهِ مِنْ خَوَاصِ الْأَمْوَارِ وَعَوَامِهَا.
وَلَا قِوَامَ كُمْ جَمِيعًا إِلَّا بِالْتِجَارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، فِيهَا (يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ)
[يَجْمِعُونَ] مِنْ مَرَاقِفِهِمْ، (وَيُقْيِمُونَهُ) [وَيَقِيمُونَ] مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، وَيَكْفُوْهُمْ
مِنَ التَّرْفِيقِ بِأَيْدِيهِمْ، (مَا) [مَا] لَا يَلْعُغُهُ رِفْقٌ غَيْرِهِمْ.

ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْمُسْكَنَةِ، الَّذِينَ يَحْتَرِفُونَ رُفْدَهُمْ (وَمَعْوِتَهُمْ).
وَفِي [فِيءَ] اللَّهِ لِكُلِّ سَعَةٍ، وَلِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ (مَا) يُصْلِحُهُ، وَلَيْسَ
يُخْرِجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا بِالإِهْتِمَامِ وَالإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ،
وَتَوْطِينِ نَفْسِهِ عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ، وَالصَّبَرِ (عَلَيْهِ) فِيهَا خَفَّ عَلَيْهِ (أَوْ) [وَ] ثَقَلَ.
فَوْلَ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَاحُهُمْ فِي نَفْسِكَ اللَّهُ، وَرَسُولُهُ، وَإِمَامِكَ، وَأَنْقَاهُمْ
جَيْيَاً، وَأَفْصَلَهُمْ حِلْمًا، [وَأَجْعَهُمْ عِلْمًا وَسِيَاسَةً] مِنْ يُعْطِي عَنِ الْغَضَبِ، (وَيَسْتَرِيْحُ)
[وَيَسْرُعُ] إِلَى الْعُدْرِ، وَيَرَأْفُ بِالضُّعْفَاءِ، وَيَبْنُو عَلَى الْأَقْوِيَاءِ، (وَ) مِنْ لَا يُشِيرُهُ
الْعُنْفُ، وَلَا يَقْعُدُ بِهِ الضَّعْفُ.

ثُمَّ الصَّقْ بِدَوِيِّي (الْمُرْوَءَاتِ وَالْأَحْسَابِ، وَأَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحةِ، وَالسَّوَابِقِ
الْحَسَنَةِ، ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ وَالشَّجَاعَةِ، وَالسَّخَاءِ وَالسَّمَاحَةِ، فَإِنَّهُمْ جَمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ،
وَشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ] [يَهُدُونَ إِلَى حَسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ، وَإِيمَانَ بِقَدْرِهِ].

ثُمَّ تَفَقَّدْ (مِنْ) أُمُورِهِمْ (مَا) [بِهَا] يَتَفَقَّدُ (الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا) [الوالد من ولده].

وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتُهُمْ بِهِ.

وَلَا تَخْرِقَنَّ لُطْفًا تَعَااهِدْتُهُمْ بِهِ وَإِنْ قَلَّ، فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ (لَكَ)، وَحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ [فَ] (و) لَا تَدْعُ تَفَقَّدَ لَطِيفَ أُمُورِهِمْ اتَّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا، فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعًا يَتَفَقَّعُونَ بِهِ، وَلِلْجَسِيمِ مَوْقِعًا يَسْتَغْنُونَ عَنْهُ.

وَلِيُكُنْ آثُرُ رُؤُوسِ (جُنْدِكَ عِنْدَكَ) [جنودك] مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعْوِنِتِهِ، وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ (مِنْ حِدَتِهِ) [في بذله، من]، (بِهَا) يَسْعُهُمْ وَيَسْعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ (خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ) [الخلوف من أهلهم]، حَتَّى يَكُونَ هُمُّهُمْ هَمًا وَاحِدًا فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ.

[ثُمَّ وَاتَّرَ إِعْلَامَهُمْ ذَاتَ نَفْسِكَ فِي إِيَشَارَهُمْ، وَالتَّكْرِمَةُ لَهُمْ، وَالْإِرْصادُ بِالْتَّوْسِعَةِ، وَحَقَقَ ذَلِكَ بِحُسْنِ الْفَعَالِ وَالْأَثْرِ وَالْعَطْفِ]، فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ.

وَإِنَّ أَفْضَلَ قُرْبَةً (عَيْنِ الْوُلَاةِ اسْتِقَامَةُ) [العيون للولاة استفاضة] الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ، وَظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ، (وَإِنَّهُ) [لأنَّه] لَا تَظْهُرُ مَوَدَّتُهُمْ إِلَّا بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ، وَلَا تَصْحُ نَصِيحَتُهُمْ إِلَّا (بِحِيطَتِهِمْ) [بحوطتهم] عَلَى وُلَاةِ (الأُمُورِ) [أُمُورِهِمْ]، وَقِلَّةُ اسْتِئْنَافِ (دُوَّهِمْ) [دولتهم]، وَتَرَكَ اسْتِيْطَاءُ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ.

[ثُمَّ لَا تَكْلِنْ جُنُودَكَ إِلَى مَغْنِمٍ وَزَعْتَهُ بَيْنَهُمْ، بَلْ أَحَدَثْ لَهُمْ مَعَ كُلِّ مَغْنِمٍ بَدْلًا مَا سُواهُ، مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، تَسْتَنْصِرُ بِهِمْ بِهِ، وَيَكُونُ دَاعِيَةُ لَهُمْ إِلَى

العودة لنصر الله ولدينه].

(فَاسْعِنْ فِي آمَاهِمْ، وَاصْلِ فِي حُسْنِ الشَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَتَعْدِيدِ مَا أَبَلَ ذُوو الْبَلَاءِ مِنْهُمْ)، [وأخصص أهل النجدة في أملهم إلى منتهى غاية آمالك، من النصيحة بالبذل، وحسن الثناء عليهم، ولطيف التعهد لهم رجلاً رجلاً، وما أبل في كل مشهد]، فَإِنَّ كَثْرَةَ الذِّكْرِ [منك] لِحُسْنِ أَفْعَالِهِمْ تُهْزِ الشُّجَاعَ، وَنُخْرِضُ النَّاكِلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ..

[ثم لا تدع أن يكون لك عليهم عيون من أهل الأمانة والقول بالحق عند الناس، فيشتون بلاء كل ذي بلاء منهم، ليثق أولئك بعلمك ببلائهم].

ثُمَّ اغْرِفْ لِكُلِّ امْرِيِّ مِنْهُمْ مَا أَبَلَ، وَلَا تَضْمَنْ بَلَاءَ امْرِيِّ إِلَى غَيْرِهِ، وَلَا تُقْصِرَنَّ بِهِ دُونَ غَایَةَ بَلَائِهِ، [وكاف كلاً منهم بما كان منه، وأخصصه منك بهزة]، وَلَا يَدْعُونَكَ شَرْفُ امْرِيِّ (إِلَى) [على] أَنْ تُعْظِمَ مِنْ بَلَائِهِ مَا كَانَ صَغِيرًا، وَلَا ضَعْةُ امْرِيِّ إِلَى [على] أَنْ تَسْتَضْعِفَ [تصغر] مِنْ بَلَائِهِ مَا كَانَ عَظِيمًا.

[ولا يفسد امرءاً عندك علة إن عرضت له، ولا نبوة حديث له، قد كان له فيها حسن بلاء، فإن العزة لله يؤتيه من يشاء والعقاب للمتقين.

وإن استشهد أحد من جنودك، وأهل النكارة في عدوك، فاخلفه في عياله بما يخالف به الوصي الشفيق الموثق به، حتى لا يُرى عليهم أثر فقده، فإن ذلك يعطف عليك قلوب شيعتك، ويستشعرون به طاعتك، ويسلسون لركوب معاريض التلف الشديد في ولايتك.

وقد كانت من رسول الله «صلى الله عليه وآله» سنن في المشركين، ومنا بعده سنن قد جرت بها سنن وأمثال في الظالمين، ومن توجه قبلتنا، وتسمى بدیننا].

(واردٌ إِلَى الله ورَسُولِه مَا يُضْلِعُكَ مِنَ الْخُطُوبِ، وَيَشْتَهِ عَلَيْكَ مِنَ الْأُمُورِ)، فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِقَوْمٍ أَحَبَّ إِرْشَادَهُمْ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ [إِنْ كُتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا] ⁽¹⁾، وَقَالَ: ﴿وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكُمْ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ لَعِلَّهُمُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُهُ لَا تَبَعُّ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ⁽²⁾] فَالرَّدُّ إِلَى اللَّهِ الْأَحْدُ بِمُحْكَمٍ كِتَابِهِ، وَالرَّدُّ إِلَى الرَّسُولِ الْأَحْدُ بِسُتْنَتِهِ الْجَامِعَةِ غَيْرِ (المُفَرَّقَةِ) [المتفقة].

[ونحن أهل رسول الله الذين نستبط المحكم من كتابه، ونميز المتشابه منه، ونعرف الناسخ مما نسخ الله، ووضع إصره.]

فسر في عدوك بمثل ما شاهدت منا في مثلهم من الأعداء، وواتر إلينا الكتب بالأخبار بكل حديث يأتوك منا أمر عام والله المستعان.

ثم انظر في أمر الأحكام بين الناس بنية صالحة، فإن الحكم في إنصاف المظلوم من الظالم، والأخذ للضعيف من القوي، وإقامة حدود الله على سنته ومنهاجها، مما يصلح عباد الله وبلاده].

(ثُمَّ) [فَ اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتَكِ فِي نَفْسِكَ [وأنفسهم للعلم، والحلم، والورع، والساخاء]، مِنْ لَا تَضِيقُ بِهِ الْأُمُورُ، وَلَا تُحَمِّكُهُ

(1) الآية 59 من سورة النساء.

(2) الآية 83 من سورة النساء.

الْخُصُومُ، وَلَا يَتَمَادِي فِي [إِثْبَاتِ] الْزَّلَةِ، وَلَا يَحْصُرُ مِنَ الْقِيَءِ إِلَى الْحُقْقِ إِذَا عَرَفَهُ، وَلَا تُشَرِّفُ نَفْسَهُ عَلَى طَمَعٍ، وَلَا يَكْتُفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقْصَاهُ، وَأَوْقَفُهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ، وَأَخْذَهُمْ بِالْحُجَّاجِ، وَأَقْلَهُمْ تَبَرُّمًا بِمُرَاجِعَةِ (الْخُصُومِ) [الْخُصُومِ]، وَأَصْبَرَهُمْ عَلَى تَكْشِفِ الْأُمُورِ، وَأَصْرَمَهُمْ عِنْدَ اتِّضَاحِ الْحُكْمِ، مِنْ لَا يَزَدِهِيهِ إِطْرَاءً، وَلَا يَسْتَمِيلُهُ (إِغْرَاءً) [إِغْرَاءُ]، وَلَا يَصْغِي لِلتَّبْلِيغِ، فُولَ قَضَاءِكَ مِنْ كَانَ كَذَلِكَ، وَهُمْ، (وَأُولَئِكَ) قَلِيلُ.

ثُمَّ أَكْثُرَ تَعَاہُدَ قَضَائِهِ، (وَافْسَحْ) [وَافْتَحْ] لَهُ فِي الْبَدْلِ مَا (يُزِيلُ) [يُزِيغْ] عِلْتَهُ، [وَيَسْتَعِينُ بِهِ]، وَتَقِلُّ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ.

وَأَعْطِهِ مِنَ الْمُتَرِلَةِ لَدَيْكَ مَا لَا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّتِكَ، لِيَأْمَنَ بِذَلِكَ اغْتِيَالَ الرِّجَالِ (لَهُ) [إِيَاهُ] عِنْدَكَ.

[وَأَحْسَنَ توْقِيرَهُ فِي صَحْبَتِكَ، وَقَرْبَهُ فِي مَجْلِسِكَ، وَأَمْضَ قَضَاءِهِ، وَأَنْفَذَ حَكْمَهُ، وَاشدَّ عَضِيدَهُ، وَاجْعَلَ أَعْوَانَهُ خَيَارًا مِنْ تَرْضَى مِنْ نَظَرِهِ، مِنَ الْفَقَهَاءِ، وَأَهْلَ الْوَرَعِ وَالنَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِعِبَادِ اللَّهِ، لِيَنَاظِرُهُمْ فِيمَا شَبَهَ عَلَيْهِ، وَيَلْطِفُ عَلَيْهِمْ لِعْلَمَ مَا غَابَ عَنْهُ، وَيَكُونُونَ شَهَدَاءَ عَلَى قَضَائِهِ بَيْنَ النَّاسِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ..]

ثُمَّ حَمْلَةُ الْأَخْبَارِ لِأَطْرَافِكَ قَضَاءَ تَجْتَهَدُ فِيهِمْ نَفْسَهُ، لَا يَخْتَلِفُونَ وَلَا يَتَدَابِرُونَ فِي حُكْمِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، فَإِنَّ الْخِتَالَفَ فِي الْحُكْمِ إِضَاعَةُ الْلَّعْدَلِ، وَغَرَةُ فِي الدِّينِ، وَسَبَبُ مِنَ الْفَرَقَةِ.

وَقَدْ بَيَّنَ اللَّهُ مَا يَأْتُونَ وَمَا يَنْفَقُونَ، وَأَمْرَ بِرِدِّ مَا لَا يَعْلَمُونَ إِلَى مِنْ اسْتَوْدِعَهُ اللَّهُ عَلِمَ كِتَابَهُ، وَاسْتَحْفَظَهُ الْحُكْمُ فِيهِ، فَإِنَّمَا اخْتِلَافَ الْقَضَاءِ فِي دُخُولِ الْبَغْيِ بَيْنَهُمْ، وَاكْتِفَاءُ كُلِّ امْرَئٍ مِنْهُمْ بِرَأْيِهِ دُونَ مِنْ فَرْضِ اللَّهِ وَلَا يَتَهُ، لَيْسَ يَصْلِحُ

الدين ولا أهل الدين على ذلك.

ولكن على الحاكم أن يحكم بما عنده من الأثر والسنة، فإذا أعياه ذلك رد الحكم إلى أهله، فإن غاب أهله عنه ناظر غيره من فقهاء المسلمين، ليس له ترك ذلك إلى غيره، وليس لقاضي من أهل الملة أن يقيها على اختلاف في [الـ] حكم دون ما رفع ذلك إلى ولي الأمر فيكم، فيكون هو الحاكم بما علمه الله، ثم يجتمعان على حكمه فيما وافقهما أو خالفهما].

*فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ نَظَرًا بَلِيغاً، فَإِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسِيرًا فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ،
يُعْمَلُ فِيهِ بِالْهَوَى، وَتُطْلَبُ بِهِ الدُّنْيَا.*

[واكتب إلى قضاة بلدانك، فليرفعوا إليك كل حكم اختلفوا فيه على حقوقه. ثم تصفح تلك الأحكام، فما وافق كتاب الله وسنة نبيه والأثر من إمامك فأمضه واحملهم عليه، وما اشتبه عليك فاجمع له الفقهاء بحضورتك، فناظرهم فيه، ثم أمض ما يجتمع عليه أقوايل الفقهاء بحضورتك من المسلمين، فإن كل أمر اختلف فيه الرعية مردود إلى حكم الإمام، وعلى الإمام الاستعانة بالله، والاجتهاد في إقامة الحدود، وجبر الرعية على أمره، ولا قوة إلا بالله]

*ثُمَّ انْظُرْ (فِي) [إِلَى] أُمُورِ عُمَّالِكَ [وَ] (فَ) اسْتَعْمِلُهُمْ اخْتِبَارًا، وَلَا تُوَلِّهُمْ
[أُمُورَكَ] مُحَابَاتَهُ وَأَثْرَهُ، (فَإِنَّهُمْ) [فِي الْمُحَابَةِ وَالْأَثْرِ] جَمَاعٌ مِنْ شَعِيرَ الْجُورِ
وَالْخِيَانَةِ، [وَإِدْخَالُ الضرُورةِ عَلَى النَّاسِ، وَلَيْسَ تَصْلِحُ الْأُمُورُ بِالْإِدْغَالِ،
فَاصْطُفْ لِوَلَايَةِ أَعْمَالِكَ أَهْلَ الْوَرَعِ، وَالْعِلْمِ، وَالسِّيَاسَةِ]. وَتَوَلَّهُمْ أَهْلَ
الْتَّجْرِيبَةِ وَالْحَيَاةِ، مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحةِ وَالْقَدِيمِ فِي الْإِسْلَامِ (الْمُتَقَدِّمَةِ)،
فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقًا، وَأَصَحُّ أَعْرَاضًا، وَأَقْلُ فِي الْمُطَامِعِ (إِشْرَاقاً) [إِشْرَاقاً،*

وأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظَرًا [مِنْ غَيْرِهِمْ، فَلَيَكُونُوا أَعْوَانَكُمْ عَلَى مَا تَقْدِلُتْ].
 ثُمَّ أَسْبَغْتُ عَلَيْهِمْ [فِي الْعِمَالَاتِ، وَوَسْعَ عَلَيْهِمْ فِي] الْأَرْزَاقِ، فَإِنَّ [فِي]
 ذَلِكَ قُوَّةً لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ، وَغِنَى لَهُمْ عَنْ تَنَاؤلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ،
 وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ، أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ.

ثُمَّ تَقَدَّمَ أَعْمَالُهُمْ، وَابْعَثْتُ الْعُيُونَ [عَلَيْهِمْ] مِنْ أَهْلِ الصَّدْقِ وَالْوَفَاءِ
 (عَلَيْهِمْ)، فَإِنَّ (تَعَاهُدَكَ) [تَعْهِدَكَ] فِي السِّرِّ (ل) أُمُورِهِمْ حَدْوَةً لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ
 الْأَمَانَةِ، وَالرَّفْقِ بِالرَّعْيَةِ.

وَتَحْفَظُ مِنَ الْأَعْوَانِ، فَإِنْ أَحَدُ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا
 عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ اكْتَفَيْتُ بِذَلِكَ شَاهِدًا، فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدْنِهِ،
 وَأَخْذَتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ، ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمُذَلَّةِ، [ف] (و) وَسَمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ،
 وَقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهْمَةِ.

وَتَقَدَّمَ (أَمْرُ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ)، [مَا يُصْلِحُ أَهْلَ الْخَرَاجِ] فَإِنَّ فِي صَالِحِهِ
 وَصَالِحِهِمْ صَالَحًا لِمَنْ سِوَاهُمْ، وَلَا صَالَحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ، لَأَنَّ النَّاسَ
 كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخَرَاجِ وَأَهْلِهِ، [ف] (و) لِيُكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ
 مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ، (لَأَنَّ ذَلِكَ) [فَإِنَّ الْجَلْبَ] لَا يُدْرِكُ إِلَّا
 بِالْعِمَارَةِ، وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلَادَ، وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ
 يَسْتَقِيمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا ..

[فَاجْمَعْ إِلَيْكَ أَهْلُ الْخَرَاجِ مِنْ كُلِّ بَلَادِكَ، وَمِنْهُمْ فَلَيَعْلَمُوكَ حَالَ بَلَادِهِمْ،
 وَمَا فِيهِ صَالِحِهِمْ، وَرَخَاءُ جَبَائِهِمْ، ثُمَّ سُلْ عَمَّا يَرْفَعُ إِلَيْكَ أَهْلُ الْعِلْمِ بِهِ مِنْ
 غَيْرِهِمْ]، فَإِنْ [كَانُوا] شَكُوا ثِقَلًا، أَوْ عِلَّةً، أَوْ [مِنْ] انْقِطَاعِ شِرْبٍ (أَوْ بَالَّةً)،

أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ، أَوْ أَجْحَفَ (بِهَا عَطَشُ) [بِهِمُ العَطْشُ]، أَوْ آفَةٌ، خَفَّفَتْ عَنْهُمْ (بِمَا) [مَا] تَرْجُو أَنْ (يَصْلُحَ) [يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ أَمْرُهُمْ، [وَإِنْ سَأَلُوا مَعْوِنَةً عَلَى إِصْلَاحٍ مَا يَقْدِرُونَ عَلَيْهِ بِأَمْوَالِهِمْ فَاكْفِهِمْ مَوْنَتَهُ، فَإِنْ فِي عَاقِبَةِ كُفَيْتَكَ إِيَاهُمْ صَلَاحًا]

[فـ] (و) لَا يَقْلِنَ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفَتْ بِهِ (الْمُؤْوِنَةُ) عَنْهُمْ [الْمُؤْوِنَاتُ]، فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ (فِي عَمَارَةٍ) [لِعَمَارَةٍ] بِلَادِكَ، وَتَرْبِينَ وِلَادِيَكَ، مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ شَنَائِهِمْ [مَعَ اقْتِنَائِكَ مُودَتِهِمْ، وَحَسْنَ نِيَّاتِهِمْ]، (وَتَبَجِّحُكَ) بِاسْتِفَاضَةِ الْعَدْلِ فِيهِمْ [وَاسْتِفَاضَةِ الْخَيْرِ، وَمَا يَسْهُلُ اللَّهُ بِهِ مِنْ جَلْبِهِمْ، فَإِنْ الْخَرَاجُ لَا يَسْتَخْرُجُ بِالْكَدْ وَالْإِتَّابَ، مَعَ أَنَّهَا عَقْدٌ تَعْتمِدُ عَلَيْهَا إِنْ حَدَثَ حَدَثٌ كَنْتَ عَلَيْهِمْ]، مُعْتَمِدًا (فَضْلَ) [لِفَضْلِ] قُوَّتِهِمْ، بِهَا دَخَرْتَ (عِنْدَهُمْ مِنْ إِجْمَامِكَ لَهُمْ) [عَنْهُمْ مِنَ الْجَهَنَّمَ]، وَالثُّقَّةُ مِنْهُمْ بِمَا عَوَّدَهُمْ مِنْ عَدْلِكَ (عَلَيْهِمْ) وَرِفْقِكَ (بِهِمْ)، [وَمَعْرِفَتِهِمْ بِعَذْرِكَ]، (فَرِبَّهَا) [فِيهَا] حَدَثَ مِنَ (الْأُمُورِ) [الْأَمْرِ]، (مَا إِذَا عَوَّلْتَ فِيهِ) [الَّذِي اتَّكَلْتَ بِهِ عَلَيْهِمْ، (مِنْ بَعْدِ) [فـ] احْتَمَلُوهُ، (طَيِّبَةً) [بَطِيبَ] أَنْفُسُهُمْ (بِهِ)، فَإِنَّ الْعُمَرَانَ مُحْتَمِلٌ مَا حَمَلَتْهُ، وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الْأَرْضِ (مِنْ إِعْوَازِ) [لِإِعْوَازِ] أَهْلِهَا، وَإِنَّمَا يُعَوِّزُ أَهْلُهَا (لِإِشْرَافِ أَنْفُسِهِمْ) [لِإِسْرَافِ] الْوُلَاةِ (عَلَى الْجَمْعِ)، وَسُوءِ ظَنِّهِمْ بِالْبَقَاءِ، وَقِلَّةِ اتِّفَاعِهِمْ بِالْعِبَرِ.

[فَاعْمَلْ فِيهَا وَلِيَتْ عَمَلْ مِنْ يَحْبُّ أَنْ يَدْخُرْ حَسْنَ الثَّنَاءِ مِنَ الرُّعْيَةِ، وَالْمُثْوَبَةِ مِنَ اللَّهِ، وَالرِّضا مِنَ الْإِمَامِ. وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ].

ثُمَّ انْظُرْ فِي حَالِ كُتَّابِكَ، [فَاعْرُفْ حَالَ كُلِّ امْرَئٍ مِنْهُمْ فِيهَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْهُمْ، فَاجْعَلْ لَهُمْ مَنَازِلَ وَرَتَبَّاً]، فَوَلَّ عَلَى أُمُورِكَ خَيْرُهُمْ، وَاحْصُصْ رَسَائِلَكَ

الَّتِي تُدْخِلُ فِيهَا (مَكَابِدَكَ) [مَكِيدَتَكَ] وَأَسْرَارَكَ بِأَجْعَاهُمْ لِوُجُوهِ صَالِحِ (الْأَخْلَاقِ) [الْأَدْبِ]، مَنْ يَصْلُحُ لِلِّمَانَاظِرَةِ فِي جَلَالِ الْأَمْوَرِ، مَنْ ذُوِي الرَّأْيِ وَالنَّصِيحَةِ وَالذَّهَنِ، أَطْوَاهُمْ عَنْكَ لِمَكْنُونِ الْأَسْرَارِ كَشْحَانِ، مِنْ لَا تُبْطِرُهُ الْكَرَامَةُ [وَلَا تَعْلَمُ بِهِ الدَّالَّةُ]، فَيَجْتَرَئُ إِلَيْهَا عَلَيْكَ فِي (خَلَافِ لَكَ بِحَضْرَةِ مَلَائِكَةِ) [خَلَاءِ، أَوْ يَلْتَمِسُ إِظْهَارَهَا فِي مَلَاءِ] وَلَا تَقْصُرُ بِهِ الْغَفْلَةُ عَنْ إِيْرَادِ (مُكَاتَبَاتِ عَمَّا لَكَ) [كَتَبِ الْأَطْرَافِ] عَلَيْكَ، وَإِصْدَارِ جَوَابَاتِهَا [جَوَابَاتِكَ] عَلَى الصَّوَابِ عَنْكَ، [وَ] فِيمَا يَأْخُذُ (لَكَ) وَيُعْطِي مِنْكَ، وَلَا يُضْعِفُ عَقْدًا اعْتَقَدَهُ لَكَ، وَلَا يَعْجِزُ عَنْ إِطْلَاقِ مَا عُقِدَ عَلَيْكَ، وَلَا يَجْهَلُ مَبْلَغَ قَدْرِ نَفْسِهِ فِي الْأَمْوَرِ، فَإِنَّ الْجَاهِلَ بِقَدْرِ نَفْسِهِ يَكُونُ بِقَدْرِ غَيْرِهِ أَجْهَلَ.

[وَوَلَّ مَا دُونَ ذَلِكَ مِنْ رَسَائِلِكَ، وَجَمَاعَاتِ كَتَبِ خَرْجَكَ، وَدَوَاوِينِ جَنُودِكَ، قَوْمًا تَجْتَهَدُ نَفْسَكَ فِي اخْتِيَارِهِمْ، فَإِنَّهَا رَؤُوسُ أَمْرَكَ، أَجْمَعُهَا لِنَفْعِكَ، وَأَعْمَمُهَا لِنَفْعِ رَعِيَّتِكَ].

ثُمَّ لَا يَكُنُ اخْتِيَارُكَ إِيَّاهُمْ عَلَى فِرَاسَتِكَ، وَاسْتِنَامَتِكَ، وَحُسْنِ الظَّنِّ (مِنْكَ) [بِهِمْ] .. فَإِنَّ الرِّجَالَ (يَتَعَرَّضُونَ لِفَرَاسَاتِ) [يَعْرُفُونَ فَرَاسَاتِ] الْوُلَاةِ، بِتَصْنُعِهِمْ وَحُسْنِ خِدْمَتِهِمْ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ النَّصِيحَةِ وَالْأَمَانَةِ (شَيْءٌ) وَلَكِنَّ اخْتِرُهُمْ بِمَا وَلُوا لِلصَّالِحِينَ قَبْلَكَ، فَاعْمَدْ لَأَحْسَنِهِمْ كَانَ فِي الْعَامَةِ أَثَرًا، وَأَعْرَفِهِمْ (بِالْأَمَانَةِ وَجْهًا)، [فِيهَا بِالنِّبْلِ وَالْأَمَانَةِ]، فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى نَصِيحةِنَّكَ اللَّهُ لِمَنْ وُلِّيَ أَمْرَهُ.

[ثُمَّ مَرُّهُمْ بِحُسْنِ الْوَلَايةِ، وَلِينِ الْكَلْمَةِ] وَاجْعَلْ لِرَأْسِكُّلَّ أَمْرٍ مِنْ أَمْوَرِكَ رَأْسًا مِنْهُمْ، لَا يَقْهَرُهُ كَيْرُهَا، وَلَا يَتَشَتَّتُ عَلَيْهِ كَثِيرُهَا.

[ثُمَّ تَفَقَّدَ مَا غَابَ عَنْكَ مِنْ حَالَاتِهِمْ، وَأَمْوَرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيْكَ رَسْلَهُ، وَذُوِي

الحاجة، وكيف ولا يتهم، وقبو لهم ولهم وحجتهم، فإن التبرم والعز والنخوة من كثير من الكتاب، إلا من عصم الله، وليس للناس بد من طلب حاجاتهم].

وَمَهْمَا كَانَ فِي كُتَّابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَتَغَابَيْتَ عَنْهُ أَلْزِمْتَهُ، [أو فضل نسب إليك مع ما لك عند الله في ذلك من حسن الشواب]..

ثُمَّ (استوص بـ) التجارِ وذوي الصناعاتِ، [فاستوص] وأوصِيهِمْ خَيْرًا: المُقِيمِ مِنْهُمْ والمُضْطَرِبُ بِهِمْ، والمُتَرَقِّبُ بِبَدْنِهِ، فَإِنَّهُمْ مَوَادُ الْمَنَافِعِ، وأَسْبَابُ الْمَرَاقِيقِ، وَجُلَالُهُمَا (من المباعِد والمطَارِح) [في البلاد] في بَرِّكَ وَبَحْرِكَ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ، وَحَيْثُ لَا يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا، وَلَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا [من بلاد أعدائك، من أهل الصناعات، التي أجرى الله الرفق منها على أيديهم، فاحفظ حرمتهم، وآمن سلبيهم، وخذ لهم بحقوقهم]، فَإِنَّهُمْ سَلْمٌ لَا تُخَافُ بِأَقْتَهُ، وَصُلْحٌ لَا (نُخْسَى) [تحذر] غَائِلَتُهُ.

[أحب الأمور إليهم أجمعها للأمن، وأجمعها للسلطان، فـ] (و) تَفَقَّدْ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَفِي حَوَاثِي بِلَادِكَ.

واعلم مع ذلك: أنَّ في كثير مِنْهُمْ ضِيقاً فَاحشاً، وشحّاً قَيْحاً، واحتِكاراً للمنافع، وتحكماً في البياناتِ، وذلك باب مَضَرَّةِ لِلْعَامَةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلَاةِ، فَامْنَعْ مِنَ الْإِحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» (منع منه) [نهى عنه].

ول يكن البَيْعُ [والشراء] بَيْعاً سَمْحاً، بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبَتَاعِ، فَمَنْ قَارَفَ حُكْمَةَ بَعْدَ هَمْبِكَ (إِيَاهُ فَكَلْ (بِهِ)، (وعاقبَه) [وعاقب] في غَيْرِ إِسْرَافٍ، [فإن رسول الله «صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» فعل ذلك].

ثُمَّ اللَّهُ اللَّهُ فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ، (مِنْ) [وَ] الْمُسَاكِينِ
وَالْمُحْتَاجِينَ، (وَأَهْلِ الْبُؤْسِ) [وَذُوِيِ الْبُؤْسِ] وَالزَّمْنَى، فَإِنَّ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ
قَانِعًاً وَمُعْرِّىًّا، [فَ] (وَ) احْفَظْ لَهُ مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ (فِيهِمْ) [فِيهَا].

وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْمًا (مِنْ بَيْتِ مَالِكٍ، وَقِسْمًا) مِنْ غَلَاتِ صَوَافِي الإِسْلَامِ
فِي كُلِّ بَلَدٍ، فَإِنَّ لِلأَقْصَى مِنْهُمْ مِثْلُ الدِّي لِلأَدْنَى، (وَكُلُّ) [وَكُلُّ] قَدِ
اسْتُرْعِيَتْ حَقَّهُ، [فَ] (وَ) لَا يُشَغِّلُنَّكَ عَنْهُمْ (بَطْرٌ) [نَظَرٌ]. فَإِنَّكَ لَا تُعْذِرُ
(بِتَضْيِيعِكَ التَّافِهِ) [بِتَضْيِيعِ الصَّغِيرِ] لِإِحْكَامِكَ الْكَثِيرِ الْمُهِمَّ، فَلَا تُسْخِّنْ
هَمَكَ عَنْهُمْ، وَلَا تُصَعِّرَ خَدَكَ لَهُمْ.

[وَتَوَاضَعَ اللَّهُ يَرْفَعُكَ اللَّهُ، وَاخْفَضْ جَنَاحَكَ لِلضَّعَفَاءِ، وَارْبَهْ إِلَى ذَلِكَ
مِنْكَ حَاجَةً].

وَتَفَقَّدُ (أُمُورَ مَنْ) [مِنْ أُمُورِهِمْ مَا] لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ، مِنْ تَقْتَحِمُهُ
الْعُيُونُ، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ، فَفَرَغْ لِأُولَئِكَ ثِقَتَكَ مِنْ أَهْلِ الْخُشْبَةِ وَالتَّوَاضُعِ،
فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْإِعْذَارِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ تَلْقَاهُ، فَإِنَّ هُؤُلَاءِ
(مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ) أَحْوَجُ إِلَى الْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكُلُّ فَاعْذِرْ إِلَى اللَّهِ فِي
تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيْهِ.

وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيَتِيمِ [وَالزَّمَانَةِ]، (وَذَوِيِ الْرِّقَّةِ فِي السِّنِّ)، مِنْ لَا حِيلَةَ
لَهُ، وَلَا يَنْصِبُ لِلْمَسَأَلَةِ نَفْسَهُ، [فَأَجْرَ لَهُمْ أَرْزَاقًا، فَإِنَّهُمْ عِبَادُ اللَّهِ، فَتَقْرُبُ إِلَيْهِ
اللَّهُ بِتَخْلِصِهِمْ، وَوَضْعِهِمْ مَوَاضِعِهِمْ فِي أَقْوَاتِهِمْ وَحَقْوَقِهِمْ، فَإِنَّ الْأَعْمَالَ تَخْلِصُ
بِصَدْقِ النِّيَاتِ].

ثُمَّ إِنَّهُ لَا تَسْكُنْ نُفُوسُ النَّاسِ أَوْ بَعْضِهِمْ إِلَى أَنَّكَ قَدْ قَضَيْتَ حَقْوَقَهُمْ

بظُهُرِ الغَيْبِ، دُونَ مَشَافِهِتِكَ بِالْحَاجَاتِ]، وَذَلِكَ عَلَى الْوُلَاةِ ثَقِيلٌ، وَالْحُكْمُ كُلُّهُ ثَقِيلٌ، وَقَدْ يُخَفِّفُهُ اللَّهُ عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ، فَصَبَرُوا (أَنْفُسَهُمْ) [نَفْوَسَهُمْ]، وَرَثَقُوا بِصِدْقٍ مَوْعِدٍ اللَّهِ (لَهُمْ) [لِمَنْ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ، فَكَنْ مِنْهُمْ وَاسْتَعْنَ بِاللَّهِ].

وَاجْعَلْ لِذَوِي الْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْمًا تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَخْصَكَ [وَذَهْنَكَ منْ كُلِّ شُغْلٍ، ثُمَّ تَأْذِنُ لَهُمْ عَلَيْكَ]، وَتَجْلِسُ لَهُمْ مَجْلِسًا (عَامًّا، فَ) تَتَوَاضَعُ فِيهِ لَهُ الدَّيْ (خَلَقَكَ) [رَفِعَكَ]، وَتُقْعِدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَأَعْوَانَكَ مِنْ أَحْرَاسِكَ وَشُرَطِكَ، [تَخْفَضُ لَهُمْ فِي مَجْلِسِكَ ذَلِكَ جَنَاحُكَ، وَتَلِينُ لَهُمْ كَنْفُكَ فِي مَرَاجِعْتِكَ وَوَجْهِكَ] حَتَّى يُكَلِّمَكَ مُتَكَلِّمُهُمْ غَيْرَ مُتَتَعِّنْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يَقُولُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ: «لَنْ تُقَدِّسَ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ فِيهَا حَقٌّ مِنَ الْقَوِيِّ غَيْرَ مُتَتَعِّنْ».

ثُمَّ احْتَمِلِ الْخُرْقَ مِنْهُمْ وَالْعَيْ، وَنَحْ (عَنْهُمْ) [عَنْكَ] الْضِيقَ وَالْأَنْفَ، يَسْطِعِ اللَّهُ عَلَيْكَ بِذَلِكَ أَكْنَافَ رَحْمَتِهِ، وَيُوْجِبُ لَكَ ثَوَابَ [أَهْلَ] طَاعَتِهِ، [فَ] (وَ) أَعْطِ مَا أَعْطَيْتَ هَنِيئًا، وَامْنَعْ فِي إِجْمَالٍ وَإِعْذَارٍ، [وَتَوَاضَعُ هَنِيئًا، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَاضِعِينَ..]

وَلِيَكُنْ أَكْرَمُ أَعْوَانَكَ عَلَيْكَ أَلْيَنِهِمْ جَانِبًا، وَأَحْسِنْهُمْ مَرَاجِعَةً، وَأَلْطَفْهُمْ بِالضَّعْفَاءِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ].

ثُمَّ (أُمُورٌ) [إِنْ أُمُورًا] مِنْ أُمُورِكَ لَا بُدَّ لَكَ مِنْ مُبَاشَرَتِهَا، مِنْهَا: إِجَابَةُ عَمَالِكَ (بِمَا يَعْيَى) [مَا يَعْيَى] عَنْهُ كُتَّابُكَ.

وَمِنْهَا: إِصْدَارُ حَاجَاتِ النَّاسِ (يَوْمَ وُرُودِهَا عَلَيْكَ) [فِي قَصْصِهِمْ]،

(بِمَا تَحْرُجُ بِهِ صُدُورُ أَعْوَانِكَ).

[ومنها: معرفة ما يصل إلى الكتاب والخزان مما تحت أيديهم، فلا تتوان فيما هنالك، ولا تغتنم تأخيره، واجعل لكل أمر منها من يناظر فيه ولاته، بتفسير لقلبك وهمك، فكلما مضيت أمراً فامضيه بعد التروية، ومراجعة نفسك، ومشاورةولي ذلك، بغير احتشام ولا رأي يكسب به عليك نقضه].

[ث] [و) أَمْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلَهُ، فَإِنَّ لِكُلِّ يَوْمٍ مَا فِيهِ، واجْعَلْ لِنَفْسِكَ فِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ اللَّهِ أَفْضَلَ تِلْكَ الْمَوَاقِيتِ، وَأَجْزَلْ تِلْكَ الْأَقْسَامِ، وَإِنْ كَانَتْ كُلُّهَا اللَّهُ إِذَا (صَلَحَتْ) [صحت] فِيهَا النِّيَّةُ، وَسَلِمْتُ مِنْهَا الرَّعِيَّةُ..
ولِيَكُنْ فِي (خَاصَّةٍ) [خاص] مَا تُحِلُّصُ (بِهِ) اللَّهُ [بِهِ] دِينَكَ إِقَامَةً فَرَأَيْضَهُ الَّتِي هِيَ لَهُ خَاصَّةٌ، فَأَعْطِ اللَّهَ مِنْ بَدَنِكَ فِي لِيْلَكَ وَنَهَارِكَ [ما يحب، فإن الله جعل النافلة لنبيه خاصة دون خلقه فقال: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَبْ جَدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَاماً حَمُوداً﴾] (1).

فذلك أمر اختص الله به نبيه، وأكرمه به، ليس لأحد سواه. وهو لمن سواه
تطوع فإنه يقول: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيهِ﴾ (2).

[فوفر]، (وَوَفْ) مَا تَقَرَّبَ بِهِ إِلَى اللَّهِ [وكرمه، وأدّ فرائضه إلى الله]، (مِنْ ذَلِكَ) كَامِلًا غَيْرَ (مُثْلُوم) [مثلوب] وَلَا مَنْقُوصٍ، بِالْغَا (ذلك) مِنْ بَدَنِكَ مَا بَلَغَ.

[ف] (و) إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ (لِلنَّاسِ) [بالناس] فَلَا [تطولن، ولا] تَكُونَ

(1) الآية 79 من سورة الإسراء.

(2) الآية 158 من سورة البقرة.

مُنفِّرًا وَلَا مُضِيًّا، فَإِنَّ فِي النَّاسِ مَنْ بِهِ الْعِلْمُ وَلَهُ الْحَاجَةُ، وَقَدْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» حِينَ وَجَّهْنِي إِلَى الْيَمَنِ: كَيْفَ أَصْلِي [نَصْلِي] بِهِمْ؟!

فَقَالَ: صَلِّ بِهِمْ كَصَلَاتِ أَصْعَفِهِمْ، وَكُنْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا..

(وَأَمَّا بَعْدُ) [وبعد هذا]، فَلَا تُطُولُنَّ احْتِجَابَكَ عَنْ رَعِيَّتَكَ، فَإِنَّ احْتِجَابَ الْوَلَاةِ عَنِ الرَّعِيَّةِ شُبْهَةٌ مِنَ الضَّيقِ، وَقِلَّةُ عِلْمٍ بِالْأُمُورِ.. وَالْاحْتِجَابُ (مِنْهُمْ) يَقْطَعُ عَنْهُمْ عِلْمًا احْتَجَبُوا دُونَهُ، فَيَصْغُرُ عِنْدَهُمُ الْكَبِيرُ، وَيَعْظُمُ الصَّغِيرُ، وَيَقْبُحُ الْحَسَنُ، وَيَحْسُنُ الْقَبِيحُ، وَيُشَابِّهُ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ.. وَإِنَّمَا الْوَالِيَّ بَشَرٌ، لَا يَعْرِفُ مَا تَوَارَى عَنِ النَّاسِ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ، وَلَيْسَتْ عَلَى (الْحَقِّ) [القول] سِهَاتُ (تُعرَفُ) [يعرف] بِهَا (صُرُوبُ) الصَّدْقِ مِنَ الْكَذِبِ، [فتحصن من الإدخال في الحقوق بلين الحجاب].

[ف] (و) إِنَّمَا أَنْتَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ: إِمَّا امْرُؤٌ سَخَّتْ نَفْسُكَ بِالْبَذْلِ فِي الْحَقِّ، فَفِيمَ احْتِجَابَكَ مِنْ وَاجِبِ حَقٍّ تُعْطِيهِ، أَوْ (فِعلٌ) [خلق] كَرِيمٌ شُدِّيدٌ، (أَوْ) [وَإِما] مُبْتَلٌ بِالْمُنْعِنِ؟ فَهَا أَسْرَعَ كَفَّ النَّاسِ عَنْ مَسْأَلَتِكَ إِذَا أَيْسُوْا مِنْ بَذْلِكَ، مَعَ أَنَّ أَكْثَرَ حَاجَاتِ النَّاسِ إِلَيْكَ، (إِمَّا) [مَا] لَا مَوْعِنَةَ (فِيهِ) عَلَيْكَ [فِيهِ]، مِنْ (شَكَاةٍ) [شَكَاةٍ] مَظْلِمَةٍ، أَوْ طَلِبٌ إِنْصَافٍ (فِي مُعَامَلَةٍ).

[فانتفع بها وصفت لك، واقتصر فيه على حظك ورشدك إن شاء الله].

ثُمَّ إِنَّ (لِلْوَالِي) [لِلملوک] خَاصَّةً وَبِطَانَةً، فِيهِمْ اسْتِشَارُ، وَتَطَاوُلُ، وَقِلَّةُ إِنْصَافٍ (فِي مُعَامَلَةٍ)، فَأَحْسِمْ مَادَّةً أُولَئِكَ بِقَطْعٍ أَسْبَابِ تِلْكَ (الْأَحْوَالِ) [الأشياء]، وَلَا تُقْطِعَنَّ لَأَحَدٍ مِنْ (حَاشِيَتَكَ وَحَامِيَتَكَ) [حشموك ولا حامتك] قَطِيعَةً، وَلَا (يَطْمَعَنَّ مِنْكَ) [تعتمدن] فِي اعْتِقَادِ عُقْدَةٍ، تَضُرُّ بِمَنْ يَلِيهَا مِنْ

النّاسِ، فِي شَرْبٍ أَوْ عَمَلٍ مُشْتَرِكٍ، يَحْمِلُونَ (مَؤْوِتَه) [مَؤْوِتَه] عَلَى غَيْرِهِمْ، فَيَكُونُ مَهْنًا ذَلِكَ لَهُمْ دُونَكَ، وَعَيْبُهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

[عليك بالعدل في حكمك إذا انتهت الأمور إليك]، وأَلْزِمِ الْحَقَّ مَنْ لَزِمَه منَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَكُنْ فِي ذَلِكَ صَابِرًا حُمْسِبًا، (وَاقِعًا) [وَاقِعًا] ذَلِكَ (منْ قَرَابَتِكَ وَخَاصَّتِكَ) [بِقَرَابَتِكَ] حَيْثُ وَقَعَ، وَابْتَغِ عَاقِبَتَه بِمَا يُثْقِلُ عَلَيْكَ مِنْه.. فَإِنَّ مَغْبَةَ ذَلِكَ مَحْمُودَةُ..

وَإِنْ ظَنَتِ الرَّعِيَّةُ بِكَ حَيْفًا فَأَصْحِرْ هُمْ بِعَذْرِكَ، وَاعْدِلْ عَنْكَ ظُنُونَهُمْ بِإِصْحَارِكَ، فَإِنَّ فِي (ذَلِكَ) [تلتك] رِيَاضَةً مِنْكَ لِنَفْسِكَ، وَرِفْقًا [منك] بِرَعِيَّتَكَ، وَإِعْدَارًا تَبْلُغُ (بِه) [فيه] حَاجَتَكَ مِنْ تَقْوِيمِهِمْ عَلَى الْحَقِّ [في خفض وإجمال].
وَلَا تَدْفَعَنَّ صُلْحًا دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوكَ وَلِللهِ فِيهِ رِضًا، فَإِنَّ فِي الصُّلُحِ دَعَةً لِجُنُودِكَ، وَرَاحَةً مِنْ هُمُوكَ، وَأَمْنًا لِبِلَادِكَ..

وَلَكِنِ الْحَذَرُ كُلُّ الْحَذَرِ مِنْ [مقاربة] عَدُوكَ (بَعْدَ صُلْحِه) [في طلب الصلح]، فَإِنَّ الْعَدُوَّ رُبَّمَا قَارَبَ لِيَتَغَفَّلَ، فَخُذْ بِالْحَزْمِ، (وَاتَّهِمْ فِي ذَلِكَ حُسْنَ الظَّنِّ)، [وتحصن كل مخوف تؤتي منه. وبالله الثقة في جميع الأمور].

وَإِنْ (عَقْدَتْ) [لَجَتْ] بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَدُوكَ (عُقدَةً) [قضية عقدت له بها صلحاً]، أَوْ أَلْبَسْتَه مِنْكَ ذِمَّةً، فَحُظِّ عَاهَدَكَ بِالْوَفَاءِ، وَارْعَ ذِمَّتَكَ بِالْأَمَانَةِ، وَاجْعَلْ نَفْسَكَ جُنَاحًا (دُونَ مَا أَعْطَيْتَ) [دونه]، فَإِنَّه لَيْسَ [شيء] مِنْ فَرَائِضِ الله [عز وجل] (شيء) النَّاسُ أَشَدُ عَلَيْهِ اجْتِمَاعًا (مَعَ تَقْرُّبِه) [في تفريقي] أَهْوَاهِهِمْ، وَتَشَتَّتِ آرَائِهِمْ) [وتتشتت آرائهم] مِنْ تَعْظِيمِ الْوَفَاءِ بِالْعُهُودِ.. وَقَدْ لَزِمَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ الْمُسْلِمِينَ، لِمَا اسْتَوَبُلُوا مِنْ عَوَاقِبِ الْغَدْرِ [والختير].

فَلَا تَغْدِرَنَّ بِذِمَّتِكَ، وَلَا (تَخِسَّنَ) [تُخَفِّر] بِعَهْدِكَ، وَلَا تَخْتَلِنَّ عَدُوَّكَ، فَإِنَّهُ لَا يَجْتَرِي عَلَى اللهِ إِلَّا جَاهِلٌ (شَقِيقٌ).

وَقَدْ جَعَلَ اللهُ عَهْدَهُ وَذِمَّتَهُ أَمْنًا أَفْضَاهُ بَيْنَ الْعِبَادِ بِرَحْمَتِهِ، وَحَرِيمًا يَسْكُنُونَ إِلَيْهِ مَنْعَتِهِ، وَيَسْتَقِيْضُونَ [بِهِ] إِلَى جِوَارِهِ، فَلَا (إِدْعَال) [خِدَاعَ]، وَلَا مُدَالَسَةَ، وَلَا (خِدَاعَ) [إِدْعَالَ] فِيهِ.

(وَلَا تَعْقِدْ عَقْدًا تُجْوِزُ فِيهِ الْعِلَّ، وَلَا تُعَوِّلَنَّ عَلَى حَنْقِ قَوْلٍ بَعْدَ التَّأْكِيدِ وَالْتَّوْثِيقِ)، [فِ] (وَ) لَا يَدْعُونَكَ ضِيقٌ أَمْ لِزَمَكَ فِيهِ عَهْدُ اللهِ إِلَيْهِ [عَلَى] طَلَبِ افْسَاسِهِ (بِغَيْرِ الْحُقُّ)، فَإِنَّ صَبْرَكَ عَلَى ضِيقِ (أَمْرٍ) تَرْجُوا انْفِرَاجَهُ، وَفَضْلَ عَاقِبَتِهِ خَيْرٌ مِنْ غَدِيرِ تَحَافُّ تَبِعَتَهُ، وَأَنْ تُحِيطَ بِكَ مِنَ اللهِ (فِيهِ) طَلْبَةُ، [وَ] لَا (تَسْتَقِيلُ) [تَسْتَقِيلَ] فِيهَا دُنياكَ وَلَا آخِرَتَكَ.

[وَ] إِيَّاكَ وَالدَّمَاءَ وَسَفْكَهَا بِغَيْرِ حِلْلَهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى لِنِقْمَةٍ، وَلَا أَعْظَمَ لِتَبِعَةٍ، وَلَا أَحْرَى [لِ] (بِ) زَوَالِ نِعْمَةٍ، وَانْقِطَاعَ مُدَّةٍ، مِنْ سَفْكِ الدَّمَاءِ بِغَيْرِ (حَقِّهَا) [الْحَقُّ].. وَاللهُ (سُبْحَانَهُ) مُبْتَدِئٌ بِالْحُكْمِ بَيْنَ الْعِبَادِ، فِيهَا (تَسَافَكُوا) [يَتَسَافَكُونَ] مِنَ الدَّمَاءِ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، فَلَا (تُقَوِّيْنَ) [تَصُونُنَ] سُلْطَانَكَ بِسَفْكِ دَمِ حَرَامٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ (مِمَّا يُضْعِفُهُ وَيُؤْهِنُهُ، بَلْ) [يَخْلُقُهُ وَ] يُزْيِّلُهُ (وَيَنْقُلُهُ)، [فِيَّا يَكُونُ] وَالتَّعْرِضُ لِسُخْطِ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ قدْ جَعَلَ لَوْلَيِّ منْ قُتْلٍ مُظْلومًا سُلْطَانًا، قَالَ اللهُ: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾⁽¹⁾.

(1) الآية 33 من سورة الإسراء.

وَلَا عُذْرٌ لَكَ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا عِنْدِي فِي قَتْلِ الْعَمْدِ، لَأَنَّ فِيهِ قَوْدَ الْبَدْنِ، [فـ] (و) إِنِّي ابْتُلِيَتْ بِخَطِئٍ، وَأَفْرَطَ عَلَيْكَ سُوْطُكَ (أَوْ سَيْفُكَ) أَوْ يَدُكَ (بِالْعُقُوبَةِ) [لِعُقُوبَةِ]، فَإِنَّ فِي الْوَرْكَزَةِ فَمَا فَوْقَهَا مَقْتَلَةً، فَلَا تَطْمَحْنِ بِكَ نَخْوَةُ سُلْطَانِكَ عَنْ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى (أَوْلَيَاءِ) [أَهْلِ] الْمُقْتُولِ حَقَّهُمْ [دِيَةُ مُسْلِمٍ يَتَقْرَبُ بِهَا إِلَى اللهِ زَلْفِيِّ] .

(و) إِيَّاكَ وَالْإِعْجَابَ بِنَفْسِكَ، وَالثُّنَّةَ بِمَا يُعْجِبُكَ مِنْهَا، وَحُبَّ الْإِطْرَاءِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَوْتَقِ فُرْصِ الشَّيْطَانِ فِي نَفْسِهِ، لِيَمْحَقَ مَا يَكُونُ مِنْ إِحْسَانٍ (الْمُحْسِنِينَ) [الْمُحْسِنِ].

(و) إِيَّاكَ وَالْمُنَّ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ، أَوِ التَّزِيدُ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ، أَوْ أَنْ تَعْدُهُمْ فَتَتَّبِعَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ، [أَوِ التَّسْرُعُ إِلَى الرُّعْيَةِ بِلِسَانِكَ]، فَإِنَّ المُنَّ يُطِلُّ إِلَيْهِ الْإِحْسَانَ، (وَالْتَّزِيدُ يَدْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ)، وَالْخُلْفُ يُوْجِبُ الْمُقْتَ (عِنْدَ اللهِ وَالنَّاسِ)، [وَقَدْ] قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾⁽¹⁾.

(و) إِيَّاكَ وَالْعَجَلَةَ بِالْأُمُورِ قَبْلَ أَوَانِهَا، (أَوِ التَّسْقُطَ) [وَالتَّسَاقِطَ] فِيهَا عِنْدَ (إِمْكَانِهَا) [زَمَانِهَا]، (أَوِ) [وَ] الْلَّجَاجَةَ فِيهَا إِذَا تَنَكَّرْتُ، (أَوِ) [وَ] الْوَهْنَ (عَنْهَا) [فِيهَا] إِذَا (اَسْتَوْضَحْتُ) [أَوْضَحْتَ]، فَصَعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ، وَأَوْقَعْ كُلَّ (أَمْرٍ) [عَمَلٌ] مَوْقِعَهُ ..

وَإِيَّاكَ وَالإِسْتِشَارَ بِهَا (النَّاسُ) [لِلنَّاسِ] فِيهِ (أُسْوَةٌ) [الْأُسْوَةُ] وَالاعْتَرَاضُ فِيهَا يَعْنِيكَ، وَالْتَّغَابِيَّ عَمَّا (تُعْنِي) [يَعْنِي] بِهِ مِمَّا قَدْ وَضَحَ (لِلْعُيُونِ) [لِعَيْنِكَ]

(1) الآية 3 من سورة الصاف.

الناظرين]، فَإِنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنْكَ لِغَيْرِكَ، وَعَمَّا قَلِيلٍ (تَنَكِشِفُ) [تكشف] عنكَ أَعْطِيَةُ الْأُمُورِ، [ويبرز الجبار بعظمته]، (وَيُتَصَّفُ مِنْكَ لِلْمَظْلومِ) [فيتصف المظلومون من الظالمين].

ثم] امْلِكْ حَمِيَّةَ أَنْفُكَ، وَسَوْرَةَ (حَدَّكَ) [حدتك]، وَسَطْوَةَ يَدِكَ، وَغَربَ لِسَانِكَ، وَاحْتَرِسْ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ بِكَفِ الْبَادِرَةِ، وَتَأْخِيرِ السَّطْوَةِ، [وارفع بصرك إلى السماء عندما يحضرك منه] حَتَّى يَسْكُنَ غَصْبُكَ، فَتَمْلِكَ الْإِخْتِيَارَ، وَلَنْ تَحْكُمَ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِكَ حَتَّى تُكْثِرَ هُمُوكَ بِذِكْرِ الْمَعَادِ (إِلَى رَبِّكَ، وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقْدَمَكَ).

[ثم اعلم أنه قد جمع ما في هذا العهد من صنوف ما لم آلك فيه رشدًا إن أحب الله إرشادك وتوفيقك: أن تتذكر ما كان من كل ما شاهدت منا، ف تكون ولا ينك هذه] مِنْ حُكْمَوَةِ عَادِلَةٍ، أَوْ سُنَّةِ فَاضِلَّةٍ، أَوْ أَثَرٍ عَنْ (نبينا) [نبيك] «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَتَقْتَدِيَ بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمِلْنَا بِهِ (فيها) [منها]، وَتَجْتَهَدَ (لنَفْسِكَ) [نفسك] فِي اتِّبَاعِ مَا عَهَدْتُ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي (هَذَا)، وَاسْتَوْثَقْتُ (بِهِ) مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي (عليكَ)، لِكِيلَاتَكَ عِلَّةً عِنْدَ تَسْرُّعِ نَفْسِكَ إِلَى هَوَاها].

[فليس يعصم من السوء، ولا يوفق للخير، إلا الله جل ثناوه.. وقد كان ما عهد إلى رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» في وصايتها تحضيضاً على الصلاة والزكاة، وما ملكت أيهانكم.. بفضل ذلك أختتم لك ما عهدت، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم].

وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ (بِسْعَةِ) [سعة] رَحْمَتِهِ، وَعَظِيمِ [مواهبه و] قُدرَتِهِ عَلَى

إعطاءً كُلّ رغبةٍ: أَنْ يُوقنَّيْ وَيَاكَ لِمَا (فيه) [في] رِضاه، مِنَ الإِقَامَةِ عَلَى الْعَذْرِ
الْوَاضِحِ إِلَيْهِ وَإِلَى حَلْقِهِ، مَعَ حُسْنِ الشَّاءِ فِي الْعِبَادِ، (وجَيْلِ) [وَحْسَنِ] الْأَثْرِ فِي
الْبِلَادِ، وَتَكَامِ النِّعْمَةِ، وَتَضْعِيفِ الْكَرَامَةِ.. وَأَنْ يَخْتَمَ لِي وَلَكَ بِالسَّعَادَةِ وَالشَّهَادَةِ..
(إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) [وَإِنَا إِلَيْهِ راغِبونَ]..

والسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا
كَثِيرًا. (والسَّلَامُ).

مصادر العهد المتقدم:

نذكر هنا المصادر التي ذكرت عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» للأشر، سواء ذكرته مختصرًا أو بطوله، وسواء كانت مشابهة لنص نهج البلاغة، وتحف العقول، أو منقوله عن دعائيم الإسلام، أو من أي مصدر كان، فنقول:

راجع: نهج البلاغة، قسم الكتب، الكتاب رقم 53، ومعادن الحكمة ج 1 ص 109 وتحف العقول ص 126 وراجع: دعائم الإسلام ج 1 ص 350 - 368 وبحار الأنوار ج 8 ص 609 ثم شرحه، وج 74 ص 240 عن نهج البلاغة، وتحف العقول، وراجع ص 265 و 266.

ومآثر الإنابة ج 3 ص 6 وصبح الأعشى ج 10 ص 10 - 13، وذيله
بالأبيات التالية:

أَنْتَ بِمَا تَعْطِيهِ أَمْ هُوَ أَسْعَد	وَإِنَّكَ لَا تَدْرِي إِذَا جَاءَ سَائِلٌ
مِنَ الْيَوْمِ سُؤْلًا أَنْ يَكُونَ لَهُ غَدَرٌ	عَسِيَ سَائِلٌ ذُو حَاجَةٍ إِنْ مَنْعَتْهُ
وَلِلْحَلْمِ أَبْقَى لِلرِّجَالِ وَأَعْوَدَ	وَفِي كَثْرَةِ الْأَيْدِيِّ عَنِ الْجَهْلِ زَاجِرٌ

وجمع الجامع ج 2 ص 129 وروى ابن عساكر قطعة منه في تاريخ دمشق ج 38 ص 87 ونهاية الأرب للنويري ج 6 ص 19.

ونقل بعضه في كنز العمال ج 15 ص 165 و 166 عن الدينوري، وابن عساكر، وأشار إليه النجاشي في رجاله ص 8 والشيخ الطوسي في الفهرست ص 63 وذكرها سندיהם إلى هذا العهد..

وراجع كتاب: إرشاد المؤمنين ج 3 ص 188 - 214.

وذكر الشيخ هادي كاشف الغطاء في كتابه: مستدرك نهج البلاغة ص 218 عن مجلة المقتطف عدد 42 ص 248: أنه نقله - باختصار - عن نسخة السلطان «بازيد الثاني».

وفي دستور معالم الحكم ص 149 شواهد لهذا العهد.

وذكر في الذريعة ج 15 ص 262: أن «نسخة (العهد) بخط ياقوت المستعصمي موجودة في المكتبة الخديوية بمصر، تاريخ فراغها سنة ثمانين وست مئة، كما في فهرسها».

والشرح لهذا العهد تعدد بالتراثات، فضلاً عن شرائح النهج الذين شرحوا هذا العهد أيضاً، وقد ذكرنا شطراً منهم في كتابنا: الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» ج 49 ص 41 و 42.

الفصل الثاني:

سند هذا العهد..

اعتبار هذا العهد:

لقد صرخ السيد الخوئي «قدس سره»: «بأن طريق الشيخ إلى عهد مالك الأشتر صحيح»⁽¹⁾.

والراجح لكلمات العلماء حول هذا العهد، يدرك: أن ثمة إعجاباً يبلغ حد الإنبهار به في أسلوبه البياني، وفي مضامينه، ومرتكزاته، وأهدافه.. ولا يراودهم أدنى ريب أو شبهة في أنه من إنشاء أمير المؤمنين «عليه السلام».. فهو نسيج وحده، لا يمكن لغير المطهر المعصوم، أن يأتي بمثله.. فهو منهم ظهر، وعنهم صدر، وهو بهم أليق، ولا سيما بأمير المؤمنين، والنبي الأعظم «صلوات الله وسلامه عليهما، وعلى آلهما»..

والراصد لكلمات العلماء يجد: أن ثمة طمأنينة، وسکينة قوية إليه، وحماسة في دفع أية شبهة تثار حوله..

ونحن نريد أن نعرض هنا لسندي الشيخ والنجاشي «رضوان الله تعالى

(1) معجم رجال الحديث ج 3 ص 222 و (ط الخامسة سنة 1413هـ) ج 4 ص 134.

عليهما» إلى هذا العهد، ونسجل بعض ما قيل حول رواته الأجلاء، متوكلاً في ذلك الاختصار، والاقتصر على تقديم عينات يمكن أن تعطي الانطباع الذي ينسجم مع ما قاله السيد الخوئي «قدس سره» حول صحة سند هذا العهد الشريف.

فلاحظ ما نذكره من ذلك فيما يلي:

سند الشيخ النجاشي:

1 - طريق الشيخ إلى العهد هو: ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن الحميري، عن هارون ابن مسلم، والحسن بن طريف جمِيعاً، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ بن نباتة.

2 - طريق النجاشي إلى العهد هو: ابن الجندي، عن علي بن همام، عن الحميري، عن هارون بن مسلم، عن الحسين بن علوان، عن سعد بن طريف، عن الأصبغ.

سند النجاشي للعهد:

روى النجاشي «رحمه الله» في رجاله هذا العهد عن الرجال التالية أسماؤهم:

1 - ابن الجندي:

(وهو أحمد بن عمران، أو عمر) المتوفى سنة 396 هـ.

قال النجاشي عنه: «أستاذنا رحمه الله، ألحقنا بالشيخ في زمانه»⁽¹⁾.

ولأنه من شيوخ النجاشي قال عنه السيد الخوئي «قدس سره»: «إنه ثقة»⁽¹⁾,

(1) رجال النجاشي (ط جماعة المدرسین - قم) ص 85.

فقد وَثَقَ النجاشي مسائِلَه إِجْمَالًا⁽²⁾.

وقد عَدَّ المجلسي «رحمه الله» في وجيشه في المدوحين، وعدَّه الفاضل المجلسي حسناً، واستجود المامقاني ذلك⁽³⁾.

وعَدَّ العلامة في رجاله في جملة من يعتمد عليهم⁽⁴⁾.

وعند بحر العلوم: أن النجاشي عظَّمه في كثير من الموضع⁽⁵⁾.

وفي منتهى المقال: «إنه من أجيالء مشايخ النجاشي»⁽⁶⁾.

2 - علي بن همام:

والظاهر: أن الصحيح هو (أبو علي بن همام، واسمه محمد).
قال عنه النجاشي «رحمه الله»: «شيخ أصحابنا ومتقدمهم، له منزلة عظيمة
الخ..»⁽⁷⁾.

(1) معجم رجال الحديث ج 22 ص 171.

(2) مقباس الهدایة ص 74.

(3) تنقیح المقال ج 1 ص 90.

(4) رجال العلامة ص 11 و 12.

(5) الکنی والألقاب ج 1 ص 246 وأعيان الشيعة ج 3 ص 141.

(6) متنه المقال (ط مؤسسة آل البيت) ج 1 ص 336.

(7) رجال النجاشي (ط جماعة المدرسین في قم) ص 379.

ووثقه النجاشي أيضاً في ترجمة جعفر بن محمد بن مالك⁽¹⁾.

وقال الشيخ الطوسي «رحمه الله»: «جليل القدر ثقة»⁽²⁾.

وعند المامقاني: وثقه في الوجيزة، والبلغة والمشتركات، بل والحاوي أيضاً،
ولا غمز فيه من أحد بوجه⁽³⁾.

وقال العلامة «رحمه الله»: «شيخ أصحابنا، ومتقدمهم، له منزلة عظيمة،
كثير الحديث، جليل القدر، ثقة»⁽⁴⁾. وقال ابن داود: «ثقة، جليل القدر»⁽⁵⁾.

3 - الحميري:

والظاهر: أن المراد به: أحمد بن جعفر الحميري، أبو عباس القمي، شيخ
القميين ووجههم، فإنه هو الذي يروي عنه محمد بن الحسن بن الوليد، كما ورد
في سند الشيخ الطوسي للعهد - كما سنرى - وهو الذي يروي عن هارون بن
مسلم.. ولا إشكال في وثاقة الحميري هذا.. وقد وثقه في المشتركات⁽⁶⁾.

(1) المصدر السابق ص 122.

(2) الفهرست ص 324 و 325.

(3) تنقیح المقال ج 2 قسم 2 ص 58.

(4) رجال العلامة (ط سنة 1417 هـ. ق) ص 246.

(5) رجال ابن داود ص 339.

(6) هداية المحدثين (المعروف بمشتركات الكاظمي) ص 203 ومتهى المقال ص 183.

ووثقه الشيخ «رحمه الله»⁽¹⁾، والعلامة⁽²⁾، النجاشي، وابن داود⁽³⁾.
وقال المامقاني: «ووثقه في فرج المهموم لابن طاووس، والوسائل، والوجيزة،
والمشتركات، والحاوي وغيرها أيضاً.. ولا غمز فيه من أحد بوجه من الوجوه»⁽⁴⁾.

4 - هارون بن مسلم:

قال النجاشي عن هارون بن مسلم: ثقة وجه⁽⁵⁾.
ووثقه في الوجيزة، والحاوي، وذكره ابن حبان في الثقات.. ووصف العلامة
بعض الأسانيد الوارد اسمه فيها بالصحة⁽⁶⁾.

ولا بأس بمراجعة كتابنا: الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام»
ج 49 ص 57، وفيه كلام آخر يحسن الاطلاع عليه.

(1) الفهرست ص 189 ورجال الشيخ ص 432.

(2) رجال العلامة ص 194.

(3) رجال النجاشي ص 219 ورجال ابن داود ص 117 و 219.

(4) تنقیح المقال (ط حجرية) ج 2 ص 174.

(5) رجال النجاشي ص 438 وراجع: رجال العلامة ص 291 ورجال ابن داود ص 283 و 210.

(6) متنه المقال ص 320 والثقات لابن حبان ص 581 وتهذيب التهذيب ج 11 ص 6

وراجع: تاريخ بغداد ج 14 ص 23 وخلاصة الأقوال ص 441.

5 - الحسين بن علوان:

أما الحسين بن علوان، فقد وثقه النجاشي⁽¹⁾.

وقال ابن عقدة: «الحسن كان أوثق من أخيه، وأحمد عند أصحابنا»⁽²⁾.

وذكره الكشي في جملة جماعة قال عنهم: إنهم «من رجال العامة، إلا أن لهم ميلاً ومحبة شديدة»⁽³⁾. ووثقه في المشتركات⁽⁴⁾.

وبعضهم ذكره في الموثقين، ثم ذكره في الضعاف⁽⁵⁾.

وفي الوجيزة: «موثق على الأظهر، وقيل: ضعيف»⁽⁶⁾.

6 - سعد بن طريف:

قال الشيخ «رحمه الله» عن سعد بن طريف: «هو صحيح الحديث»⁽⁷⁾.

وهذه العبارة تدل على درجة من المدح له⁽¹⁾.

(1) رجال النجاشي ص52 وراجع: الفهرست للشيخ ص107 ورجال العلامة ص338.

(2) رجال العلامة ص338.

(3) رجال الكشي ج2 ص687.

(4) هداية المحدثين (للكاظمي) ص45.

(5) راجع: منتهى المقال ج2 ص408 عن الحاوي.

(6) راجع: منتهى المقال ج2 ص408.

(7) رجال الطوسي ص115 وعنه في التحرير الطاوسية ص265 ورجال العلامة ص108.

وقد فهم الشهيد الثاني من هذه العبارة: كونه «ثقة ضابطاً، ففيه زيادة تزكية»⁽²⁾.

لكن النجاشي قال: «يعرف وينكر»..

وزاد ابن داود قوله: في حديثه نظر⁽³⁾.

وضعفه ابن الغضائري⁽⁴⁾.

وقال حمدوية: كان ناووسياً⁽⁵⁾.

ولكن قال ابن داود: قيل: كان ناووسياً ولم يثبت⁽⁶⁾.

فإن كان مراد النجاشي بقوله: «يعرف وينكر»: أنه قد يروي ما لا تقبله عقول الناس العاديين، ككون الصلاة تتكلم ونحو ذلك، مما يكون له تأويل دقيق وعميق، فلا تضر رواية هذه الأحاديث بالوثاقة.. وكان الرجل قاصاً

(1) راجع: نتيجة المقال في علم الرجال ص 64 ومقاييس الهدایة ص 70.

(2) الرعاية في علم الدراسة للشهید الثاني ص 204.

(3) راجع: رجال النجاشي ص 178 ورجال ابن داود ص 456 ورجال العلامة ص 108

والفهرست ص 152 والتحرير الطاوي ص 265.

(4) راجع: رجال العلامة ص 108 ورجال ابن الغضائري ص 64.

(5) رجال الكشي ص 215 ورجال العلامة ص 108 وعن التحرير الطاوي.

(6) رجال ابن داود ص 456.

كما تدل روایة ذکرها الکشی «رحمه الله»⁽¹⁾.

والقصاص يروون للناس روایات تحتاج إلى توضیحات، أو تأویلات، ولا يوجب ذلك طعناً في وثاقتهم، كما دلت عليه الروایة المشار إليها، فراجع. وأما تضعیف ابن الغضائیری له، فالعلماء مختلفون في نسبة الكتاب إليه.

7 - أصبغ بن نباتة:

أما أصبغ بن نباتة، فقد كان «من خاصة أمير المؤمنین»⁽²⁾. وفي بعض الأحادیث: أن أمیر المؤمنین اعتبره أحد ثقاته⁽³⁾.

سند الشيخ للعهد:

أما سند الشيخ الطوسي إلى العهد المذكور، فهو كما يقول السيد الخوئي: صحيح باصطلاح القدماء.. حسن أو موثق باصطلاح المتأخرین، لأن من بين رجاله من هو عامي.

وأكثر رجاله وردت أسماؤهم في سند النجاشی إلى العهد، وقد تحدثنا عنهم، ولم يبق إلا ثلاثة أشخاص هم:

(1) رجال الکشی ص 476.

(2) الفهرست للطوسي ص 85 ورجال العلامة ص 77 ورجال النجاشی ص 8 ورجال ابن داود ص 60.

(3) راجع: الصحيح من سیرة الإمام علی «علیه السلام» ج 49 ص 68.

١- ابن أبي جيد.

٢- محمد بن الحسن.

٣- الحسن بن ظريف.

ونحن نذكر هؤلاء هنا واحداً واحداً كما يلي:

١ - ابن أبي جيد:

كان علي بن أحمد بن محمد بن أبي جيد من مشايخ النجاشي، والشيخ الطوسي .. وقد وثق النجاشي مشايخه إجمالاً، كما تقدم.

وقال الميرزا محمد الاسترآبادي: «ظاهر الأصحاب الاعتماد عليه، ويعد طريق هو فيه حسناً أو صحيحاً»^(١).

وقال الميرزا عبد الله أفندي: «... وأقول: الحق أن هذا الشيخ من الثقات الموثوق بهم»^(٢).

قال البهائي: «ووصف العلامة في المنتهى والمختلف، وشيخنا الشهيد في الذكرى - وصفا - روايته بالصحة...»

إلى أن قال: والمستفاد بعد التتبع أن الرجل من وجوه أصحابنا، من رجال

(١) متهى المقال ج 7 ص 292.

(٢) رياض العلماء ج 3 ص 351.

العسكري «عليه السلام»..»⁽¹⁾.

2 - محمد بن الحسن:

محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، قال النجاشي: هو «شيخ القميين وفقيههم، ووجههم.. ويقال: إنه نزيل قم، وما كان أصله منها. ثقة ثقة، عين مسكون إليه»⁽²⁾.

وقال الشيخ الطوسي: «جليل القدر، عارف بالرجال، موثوق به»⁽³⁾.

وقال: «جليل القدر، بصير بالفقه، ثقة»⁽⁴⁾.

3 - الحسن بن طريف:

وقال النجاشي وغيره عن الحسن بن طريف: «ثقة»⁽⁵⁾.

النتيجة:

كان ما تقدم هو بعض ما يمكن أن يقال حول سندي العهد الذي كتبه أمير المؤمنين «عليه السلام» مالك بن الحارث (الأشر), وقد ظهر: أن الاعتماد عليهما أمر مقبول ومعقول.

(1) هامش جامع المقال ص180.

(2) رجال النجاشي ص383 وراجع: رجال ابن داود (ط المكتبة الحيدرية) ص168.

(3) الفهرست ص237.

(4) رجال الطوسي ص439 ورجال ابن داود ص170.

(5) رجال النجاشي ص61 وراجع: الفهرست ص90 ورجال العلامة ص107.

وهناك نصوص ومصادر وأمور عديدة أخرى ترتبط بهذين السندين لم نذكرها هنا، لأننا رأينا أن ما ذكرناه يكفي في المقصود.. أما ما عداه، فنكتفي بإحالة القارئ إلى كتابنا: الصحيح من سيرة الإمام علي «عليه السلام» ج 49 ص 46-74.

هل هذا السند لهاذا العهد؟!

ثم إن من المعلوم: أن السند المتصل المعتبر الذي يتنهى إلى أمير المؤمنين «عليه السلام»، هو هذا الذي قدمناه عن الشيخ النجاشي، والشيخ الطوسي «رحمهما الله تعالى».

لكن أيّاً من هذين الرجلين الجليلين لم يذكر لنا نص العهد. بل اقتصرا على ذكر سندهما إليه.

فلعل البعض يرتاب في أن يكون هذا السند هو لهذا العهد، حيث يحتمل أن يكون سندًا لرسالة أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى أهل مصر التي أووها: «من عبد الله علي أمير المؤمنين إلى نفر من المسلمين..

أما بعد، فإني قد بعثت إليكم عبداً من عبيد الله، لا ينام أيام الخوف، ولا ينكل عن الأعداء الخ..».

ويؤيد ذلك: أن النجاشي قال في ترجمة صعصعة عن هذه الرسالة: «..روى عهد مالك بن الحارث الأشتر الخ..»⁽¹⁾.

(1) رجال النجاشي ص 203 وراجع: الغارات للثقفي ج 2 ص 889.

ويمكن أن يحاب:

أولاًً: بأن هذا الاحتمال بعيد، فقد قال الشيخ الطوسي «رحمه الله» في هذا المورد نفسه: «روى عهد مالك الأشتر «رحمه الله» الذي عهد إليه أمير المؤمنين «عليه السلام» لما وله مصر الخ..»⁽¹⁾.

فدل قوله هذا على أن العهد كتب إليه..

وتقدم: أن الرسالة الأخرى قد كتبت إلى أهل مصر، وشتان ما بينهما..

ثانياً: إن النجاشي، وإن أطلق كلمة «عهد» على رسالة علي «عليه السلام» المتقدمة إلى أهل مصر، ولكنه ذكر: أن العبد هو الذي روى هذه الرسالة، وذكر لها سند آخر لا يلتقي مع سند النجاشي المتقدم للعهد المكتوب إلى مالك، لا من قريب ولا من بعيد، فقد رواها عن ابن نوح، عن ابن شقير الهمداني، وعلي بن أحمد بن علي بن حاتم التميمي، عن عباد بن يعقوب، عن عمرو بن ثابت، عن جابر، عن الشعبي، ذكر ذلك عن صعصعة، ثم ذكر النجاشي تلك الرسالة ببطولها إلى آخرها⁽²⁾.

وهذا غير السند الذي ذكر أنه سند عهده «عليه السلام» إلى مالك الأشتر.. والذى توافق مع سند الشيخ إليه، ولم يختلفا إلا في ثلاثة رجال من رجال السند، وهم الواردون في أوله: هو هذا العهد الذي خاطب فيه مالكاً «رحمه الله»، وقد أشار إليه النجاشي في رجاله ص 8، والشيخ في الفهرست

(1) الفهرست ص 62 و 63 و (نشر مؤسسة نشر الفقاهة) ص 85.

(2) رجال النجاشي ص 203.

(ط جامعة مشهد) ص 63.

ثالثاً: إن ذكر النجاشي رسالة على «عليه السلام» إلى أهل مصر ببطولها في كتابه⁽¹⁾ يشير إلى أنه حين اطلق عليها كلمة العهد، لم يكن يقصد: أنها هي عهد الأشتر، الذي رواه الأصبغ بن نباتة عن علي، بل كان يقصد رسالته «عليه السلام» إلى أهل مصر التي رواها العبدى، ويتهى سندها إلى صعقة.

وقد وصف النجاشي نفسه حين ذكر سند العهد للأشتر بالعهد..

والظاهر: أنه لأجل شهرة هذا العهد، وتبادره إلى الأذهان، اكتفى النجاشي والشيخ بذكر سنته، واسمها ونسبة، ولم يذكرا شيئاً من نصه..

شكوك لا مبرر لها:

وقد حاول البعض إثارة الشبهة حول نسبة هذا العهد إلى علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، باعتبار: أن الطبرى ذكر في تاريخه عهداً كتبه طاهر بن الحسين - الذي عاش في زمن المأمون العباسي - إلى ولده عبد الله، حين ولاده ديار ربيعة⁽²⁾.

وزعموا: أن هذا العهد يشبه في طوله وفي مضمونه، وحتى في طريقة البيانية عهد الأشتر..

يضاف إلى ذلك: تجاهل الطبرى لعهد الأشتر، فلم يشر إليه بشيء، ولو كان ثابتاً عنده لحسنت منه الإشارة إليه..

(1) رجال النجاشي ص 203 وراجع: الغارات للثقفي ج 2 ص 889.

(2) تاريخ الأمم والملوك (الإستقامة) ج 7 ص 160 - 168 حوادث سنة 206 هـ.

ونقول في الجواب:

علينا ملاحظة ما يلي:

1 - هناك اختلاف ظاهر بين ألفاظ ومباني، ومضمونين ومعانٍ ما كتبه طاهر بن الحسين لولده، وبين العهد الذي كتبه أمير المؤمنين «عليه السلام» مالك بن الحارث الأشتر «رحمه الله تعالى»..

2 - إن من الطبيعي إذا وقع عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» مالك بيد طاهر بن الحسين أن ينسج على منواله، ويقتبس منه ما يمكنه اقتباسه، بل علينا أن نتوقع أن يطمع طاهر وغير طاهر بأن ينسب هذا العهد إليه، لكي يسجل اسمه - بسببه - في الخالدين.. فيبادر إلى التغيير في بعض ألفاظه، وربما قدّم وأخّر في مضمونيه، بهدف التعمية على الآخرين، حتى لا يفصح أمره، وينكشف ستره.

3 - لو صح ما ذكره هؤلاء من مبررات للرفض والقبول لوجب اعتماده في كل مؤثر فقهي أو تاريني من القرن الثالث وما بعده.. فيجب أن ترد جميع الأحاديث بذريعة: أنها لم يروها الطبرى أو المسعودى، أو لم ترد في صحيح البخارى أو مسلم مثلاً.

4 - على أننا لا نتوقع من الطبرى أن يكون حريصاً على آثار علي «عليه السلام» وتدوين ما روى عنه، وكم من أمر شاع وذاع عنه «عليه السلام» لم ينقله الطبرى ولا أشار إليه..

5 - كما أن طاهر بن الحسين لم يكن جديراً بالثقة إلى الحد الذي يجعلنا نظن أنه لا يقتبس من كلام علي «عليه السلام» ما ينسبة لنفسه، أو أنه لا يحاول

نسبة كلامه «عليه السلام» إلى نفسه، ولو مع تغيير بعض ألفاظه، أو العبث ببعض معالمه.

الباب الثاني:

وقفات مع الوالي: صفات

الفصل الأول:

أحب الذخائر..

توطئة وتمهيد:

لقد بدأ أمير المؤمنين «عليه السلام» عهده مالك بن الحارث (الأستر) كما يلي:

بسم الله الرحمن الرحيم:

«هَذَا مَا أَمْرَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الْأَسْتَرِ، فِي
عَهْدِهِ إِلَيْهِ، حِينَ وَلَّاهُ مِصْرَ: جِبَائِةَ خَرَاجِهَا، وَجِهَادَ عَدُوِّهَا، وَاسْتِصْلَاحَ أَهْلِهَا،
وَعِمَارَةَ بَلَادِهَا..».

الحمد والصلوة على النبي :

وأول سؤال يمكن أن يطرح هنا، هو عن السبب في أنه «عليه السلام» اقتصر على البسملة، ولم يذكر حمد الله، ولم يصلّى على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وأهل بيته «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»..

ويحاب:

أولاً: بأن الذي رأينا، من الأمر بالصلوة على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وأله عند الدعاء، لأنه طلب حاجات، فيحتاج الداعي إلى الوسيلة، قال تعالى:

﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾⁽¹⁾.

ولذا نرى: أن المناجاة الخمس عشرة ليس فيها صلاة على النبي «صلى الله عليه وآله»، لأنها مجرد ثناء على الله، وتعظيم له.

ولم يكن من المرسوم آئدٍ ذكر الصلاة والتحميد في أوائل الكتب والرسائل.
ثانياً: لو سلمنا رجحان الصلاة على النبي «صلى الله عليه وآله» لما رواه بعضهم عن النبي «صلى الله عليه وآله»: كل كلام (أمر ذي بال) لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع⁽²⁾.

وعنه «صلى الله عليه وآله»: من صلى علي في كتاب لم تزل الملائكة تستغفر

(1) الآية 35 من سورة المائدة.

(2) حاشية إسماعيل الحامدي على حاشية الكفراوي على الأجرامية ص 2 وفتح الوهاب ج 2 ص 57 والإقناع للشرييني ج 2 ص 77 وإعانة الطالبين ج 3 ص 306 ونهاية المحتاج ج 6 ص 207 ونيل الأوطار ج 1 ص 6 والسنن الكبرى للنسائي ج 6 ص 127 وصحيح ابن حبان ج 1 ص 173 والترغيب والترهيب ج 2 ص 438 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 3 ص 263 والدر المثور ج 1 ص 12 وفتح القدير ج 1 ص 21 وفتح الباري ج 1 ص 5 و 8 ص 165 وتحفة الأحوذى ج 1 ص 9 و 4 ص 202 وطبقات الشافعية الكبرى ج 1 ص 12 وتذكرة الموضوعات ص 80 وشرح أدب الكاتب ص 8.

له ما دام اسمي في ذلك الكتاب⁽¹⁾.

ثالثاً: إن من الجائز أن يكون رواة العهد هم الذين أسقطوا المقدمة، إما بهدف الاختصار مثلاً، أو لحاجة في أنفسهم.

رابعاً: ربما يتحمل البعض أن يكون الإمام «عليه السلام» لم يكتب الحمد والصلوة، ليعرف الناس جواز تركها، لكي لا يظنوا وجوبها..

ويناقش في هذا الجواب:

بأن الأمر في بيان جواز الترك للناس لا ينحصر بترك الإمام نفسه لهذا الأمر المستحب، لإمكان حصول البيان بواسطة التصرير القولي، ثم رواية ذلك عنه «عليه السلام».. إلا إذا فرض تعلق الناس به، بحيث لا يردعهم النهي عنه. وهذا يبقى مجرد احتمال.

(1) منية المرید ص 347 وبحار الأنوار ج 91 ص 71 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 1 ص 507 ومجمع الزوائد ج 1 ص 136 والمujam الأوسط ج 2 ص 232 وأدب الإملاء والإستملاء ص 78 والترغيب والترهيب ج 1 ص 110 والعهود المحمدية ص 28 وكشف الخفاء ج 2 ص 257 وتفسير القرآن العظيم ج 3 ص 524 وتاريخ مدينة دمشق ج 6 ص 81 وصبح الأعشى ج 6 ص 218 وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ج 1 ص 228 وابن حجر في لسان الميزان ج 2 ص 26 والذهبی في میزان الإعتدال ج 1 ص 320 وحكموا عليه بالوضع، ولا نعرف وجهه، وما ذكروه لا يدل ذلك.

عبد الله علي ×:

وقد سجل «عليه السلام» في هذا العهد: أنه عبد الله.. فلا يظنن أحد أنه مبهور بسلطانه، مفتون بملكه، أو بحكمه، بل هو حين يكون هو الحاكم يجب أن يكون أشد تواضعاً وإشفاقاً من أن يركن للدنيا، ويبتلى بحبها، فهو حين هو حاكم أشد تباعداً منها، وأعظم حذراً، وأكثر نفوراً منها، ومقتاً لها.

مهمات الحاكم:

وقد حدد «عليه السلام» لعامله على مصر مهمات يريد منه إنجازها بالأدوات المتاحة والمباحة، وفق مناهج وسياسات عملية مؤثرة.. وهي تجسيد حكم الله تعالى، ونشر العدل، وبسط الأمن..

وهذه المهام هي التالية:

أولاً: أمره بجباية خراج تلك البلاد، وهي ما يؤخذ من العاملين في الأرض المفتوحة عنوة، لأن مصر قد فتحت عنوة.

ومن الواضح: أن توفر القدرة الاقتصادية أمر يرحب فيه الولاة، ويبيح نفوسهم، وينعش أرواحهم، لأنهم يرون: أنه هو العنصر الأهم والأساس الذي ترتكز عليه سائر المهام التي يطلب من الحاكم التصدي لها، وهو الذي يمنح الحاكم النفوذ والشوكة، والتأثير في البلاد والعباد، وهو الذي يهيئ لبناء قوة دفاعية قوية وفعالة.

ثانياً: جعله القائد العام المسؤول عن الأمن والدفاع عن البلاد التي ولاه إياها، والدفاع عن الأنفس، والأعراض، والأموال، وعن الدين، والقيم..

وأوكل إليه أمر بسط الأمن في البلاد والعباد، وإبعاد أي خطر يتهدد المجتمع من أي نوع كان.

ولكنه «عليه السلام» انتصر على التصريح بما يراه الناس أنه الأخطر والأقسى، والأشد مرارة، وثقلًا على النفوس، وهو جهاد عدو تلك البلاد.

وإذا تم دفع الأخطار عن البلاد والعباد، وشاع الأمن، وحظي الناس بقدر وافر من العلم والتربية الصالحة، وتهذيب النفوس، فإنهم سوف ينصرفون لتوظيف ما لديهم من قدرات في بناء حياتهم، والتخطيط للمستقبل بنحو أمثل وأفضل.

ثالثاً: إنه «عليه السلام» أمره باصلاح أهل تلك البلاد، بنشر القيم والأخلاق الحميدة، وتهذيب النفوس، بما يشهدهم من معارف، وعلوم، وبما يبينه لهم من ثمرات الخير وبركاته، ولزوم حفظ النفوس من أي خطر داهم، ماديًّا كان، أو معنوياً.

وقد عبر «عليه السلام» بكلمة «استصلاح»، ولم يقل: إصلاح، ربما لأن صلاح الناس ليس أمراً قابلاً للفرض على الناس، ولا هو مما يوجد بالمراسيم الصادرة عن الحاكم.. بل هو اختيار وقرار يتخذه الأفراد أنفسهم، بعد التأمل والنظر في الأمور، ومحاولة تمييز الصحيح من السقيم منها.

غاية ما هناك: أن الحاكم يُرغّب الناس بالخير، ويُزيّنَه لهم، ويُظهرُ لهم مساوى الانحراف، ويبغضه لهم.. وهم الذين يختارون هذا أو ذاك، ويقررون الالتزام بما ترجح لديهم..

رابعاً: ثم قال «عليه السلام»: «وعِمارَةٍ بِلَادِهَا».. فإن توفر الأموال من

خلال جبائية خراج تلك البلاد.. وامتلاك الطاقة والقدرة الاقتصادية يذكي الطموح إلى توظيف هذه الأموال، واستثمارها بصورة أتم وأعم، فيما له أثر أعظم وأهم..

وتزيد هذه الرغبة توهجاً حين تكون السكينة والطمأنينة، والشعور بالأمن، والسلام والسلامة هي المهيمنة على الأشخاص والجماعات، في جميع البلاد، من أقصاها إلى أقصاها.

فإذا انضم إلى هذا وذاك شيوخ الصلاح، وهيمنت القيم والأخلاق على الناس، وشاع حب الخير، بين العباد في مختلف البلاد، وصدقت التوايا، وطابت الأفعال الأقوال، فإن عمران البلاد، وتوفير أسباب الرقي والرفاهية لأهلها يكون هو السمة الطاغية، والميزة الباهرة والفاخرة التي تميز تلك الأمة.

ومن الواضح: أن عمارة البلاد إنما تتم في ظل سلامه المسار في أهم المجالات الاستشارية، كالزراعة والصناعة، والتجارة، والعمل، وبناء المؤسسات، والمنشآت والمرافق العامة، في جميع أنحاء البلاد..

السلوك الشخصي للحاكم:

ثم قال «عليه السلام»:

«أَمْرَهُ يَتَّقُوُى اللَّهُ، وَيُبَشِّرُ طَاعَتَهُ، وَاتَّبَاعُ مَا أَمْرَ بِهِ [اللَّهُ] فِي كِتَابِهِ، مِنْ فَرَائِضِهِ، وَسُنْنَتِهِ الَّتِي لَا يَسْعَدُ أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا، وَلَا يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُهُودِهَا وَإِضَاعَتِهَا.. وَأَنْ يَنْصُرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِقَلْبِهِ وَيَدِهِ وَلِسَانِهِ، فَإِنَّهُ (جَلَّ اسْمُهُ) قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ، (وَإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّهُ) [إنه قوي عزيز].

وأَمْرَهُ أَنْ يَكْسِرَ [مِنْ] نَفْسَهُ (مِنْ) [عِنْدَ] الشَّهْوَاتِ، (وَيَزَعُهَا عِنْدَ الْجُمَحَاتِ)،
فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ (الله) [ربِّ إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ..]

وأن يعتمد كتاب الله عند الشبهات، فإن فيه تبيان كل شيء وهدى ورحمة
لقوم يؤمنون. وأن يتحرى رضا الله، ولا يتعرض لسخطه، ولا يصر على معصيته،
 فإنه لا ملجأ من الله إلا إليه]. انتهى.

خلاصة وبيان:

تضمنت هذه الفقرة توجيهات وأوامر يريد «عليه السلام» من واليه على
نصر أن يلتزم بها، وكلها لها مساس أكيد وشديد بإنجاز المهام التي أوكلها إليه.

ويفهم من سياق كلامه «عليه السلام» أنها على نحوين:

الأول: ما كان من الركائز والمنطلقات.

الثاني: ما كان بمثابة تفصيل يقصد به إيضاح أنحاء ومرامي تلك الركائز
وحدودها.

فمن الأول:

1 - أمر عامله بتقوى الله، وهي الأهم، لأنها تمثل الرقابة الذاتية، التي
هي الأكثر دقة وفعالية، وقدرة على كبح جماح النفس الأمارة.

2 - أمره بإيثار طاعة الله، وتقديمها على سائر الأمور.

3 - أمره باتباع ما أمر الله به في كتابه.

ويتفرع عن ذلك:

أولاً: القيام بالفرض والواجبات.

ثانياً: العمل بالسُّنَّة.. والسُّنَّة هي الطريقة والمثال في مجال التطبيق والعمل بالنظم.

ثم أشار «عليه السلام» إلى مبررات الأمر باتباع هذين الأمرين، اللذين ربما وجد فيها الناس عادة عبئاً، يودون لو أنهم لم يكلفو بحمله.. فبيَّن «عليه السلام»: أن السعادة والشقاء للناس مرهونان بها، لأن الإنسان يكون أمام خيارات ثلاثة:

الأول: أن يتبع هذه الفرائض والسنن، فتكون له السعادة الغامرة، وفيض الرحمات الإلهية الظاهرة، والبركات الباهرة.

الثاني: أن يجحد هذه الفرائض والسنن، وينكر أهميتها، وأثرها، ويستخف بها، فيكون مصيره الشقاء والبلاء.. حتى لو عمل بها، أو ببعضها.. فإن عمله يكون كعمل المُرَأَيِّ، أو كصلة المُنَافِق، الكافر في الباطن، والمسلم في الظاهر، بهدف خداع الناس، أو لِيَأْمُن شر من يخشى.

ولعل السبب في أنه «عليه السلام» عَبَرَ بكلمة الجحود هنا: هو أنه إنما يتحدث عن فرائض وسنن أمر الله بها في كتابه الذي تجلّى إعجازه للجن والإنس، فعدم الالتزام بها مساوٍ لجحودها العملي عن علم ويقين بأنها من الله تعالى.

الثالث: أن يضيّع هذه الفرائض والسنن، ويستخف بها في مقام العمل، فلا يلتفت إليها، ولا يلتزم بها، وإن كان مقرًاً بصلاحها، وضرورة الالتزام بها.

ونتيجة هذا التضييع هي نفسها نتيجة الجحود والإنكار.

4- أن ينصر الله سبحانه.

وهذا الواجب له فروع وتفاصيل.. فإن نصر الله تعالى هو الدافع عن

الدين والقيم والأحكام التي تحقق الأهداف الإلهية، وذلك:
ألف: قد يكون بالقلب المتمثل بالرغبة، والشوق، والحماسة والاندفاع،
بعد اليقين والاعتقاد.

ب: وقد يكون باليد، كما في جهاد الأعداء الذين يهاجرون الإسلام وأهله..
 كما أنه قد يحتاج إلى الجهاد باليد في بعض مراحل الأمر بالمعروف والنهي
 عن المنكر، والدعوة إلى الله، حيث قد يتهمي الأمر إلى لزوم استعمال القوة
 لدفع المنكر، أو إقامة المعروف.. إذا توفرت الشرائط الشرعية، وفرضتها
 ضرورات إقامة الحق، وبسط العدل بين الناس.

ج: وقد يكون الجهد باللسان، بيان الحق، ونشر الصدق، وتعليم الجاهل،
 وإرشاد الضال، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر..

ثم إنه «عليه السلام» أراد الربط على قلب واليه، لعلمه بأن هذا الأمر
 له تبعات كبيرة وخطيرة، قد لا يمكن تحملها، فطمأنه إلى أنه ليس موكولاً
 إلى نفسه.. بل له كافل ومعين وناصر، لا حدود لقدرته، ولا نفاد لعطائه، ولا
 يخيب بعهده ووعده.. وهو أحكم الحكمين، وأبصر الناظرين، وأعلم العالمين.
 وهو «عليه السلام» لا يقول هذا توقعًا منه، بل يخبر عن تكفل إلهي أكيد
 بأمرین:

الأول: إنه تكفل بنصر من ينصره سبحانه، فقال تعالى: ﴿إِنْ تَنْصُرُوا
 اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُم﴾⁽¹⁾.

(1) الآية 7 من سورة محمد.

الثاني: إنه تكفل بإعازار من أعزه..

وإنما ذكر «عليه السلام» لواليه هذين الأمرين.. لأن المواجهات العدائية مع أعداء الله بهدف دفع بغيهم، ورد كيدهم ستزيد من حنق أولئك الأعداء على هذا الذي تصدى لهم.. لأنه يتصدى لهم في أمور يرون أنها لا تعنيه، فيثير ذلك لديهم نسمة عارمة عليه، و يجعلهم يتلهفون على كسر شوكته، وقهره أولاً.

ثم قد يتمادى بهم الحنق.. إلى حد العمل على تجاوز حدود الرغبة في الانتصار عليه، ليواجهوه بالعمل على تقويض عزه، وإذلاله، وإخراج ناره، ومحو آثاره.

فاقتضى التنويع منه «عليه السلام» بحقيقة: أن الله تعالى سوف ينصره عليهم، وسيخيب أملهم بإذلاله، وتقويض عزه، وهدم كيانه..

ثم ذكر «عليه السلام» بحقيقة: «أن الله قوي عزيز».

5- ثُم أمره «عليه السلام»: بأن يكسر نفسه عن الشهوات، وينمي ويقوى فضيلة العفة لديه، فإن ذلك يضعف النفس الأمارة، ويقويه عليها، ويسهل عليه التحكم بها، وكبح جماحها.

6- وأمره أيضاً: أن يمنع نفسه ويكفها عندما تجمح، وتندفع من دون رؤية، بسبب انفعالات ومشاعر تنتابها، سواء أكانت مشاعر غضب، أو حالات زهو وخيانة، أو غير ذلك..

وهذه هي فضيلة الصبر والتماسك، فإن استسلامه لنفسه الأمارة قد يورده الهمكات..

وهذه القاعدة العامة التي أطلقها «عليه السلام»، تفرض على كل إنسان:

أن يكون يقظاً وحازماً، ومسرعاً في مبادرته لكتف جماح نفسه بمجرد ظهور بوادر هذا الجماح.. وأن عليه أن لا ينام على الحرير، ولا يستسلم لأحلامه..

ثم أضاف «عليه السلام» قوله: «إِنَّ النَّفْسَ أَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّهِ».. فكلمة «ما» في هذا الكلام، يراد بها النفس، أو الأنفس التي رحمها الله، فلم تأمر بالسوء.. وهي قد ينظر إليها من حيث هي قوة مؤثرة لا توصف بالعقل، ولا بالجهل.

وحتى لو قلنا: إن المراد بها ما هو عاقل، فلا ضير فيه، فإن «ما» قد استعملت في آيات كثيرة في خصوص العقلاء أيضاً، كما أوضحتناه في تفسير سورة الكافرون⁽¹⁾، وذكرنا طائفة من شواهد ذلك.

المراد بالنفس:

وقد ذكروا: أن للنفس عدة مراحل، هي:

1 - **النفس الأمارة:** التي تدعو الإنسان إلى الشهوات، وتزين له المعاصي.

2 - **النفس اللوامة:** وهي التي تتجلّى في حالة الندم بعد المخالفات.

3 - **النفس المطمئنة:** وهي التي رضاهارضا الله سبحانه، وهي التي يفترض أن تهيمن على قوى الإنسان، وتفرض عليه قرارها، وتلزمها بطاعتها.

وأضافت الفقرة المنشورة عن تحف العقول ما يلي:

7 - أن عليه أن يعتمد كتاب الله عند الشبهات.. سواء عرضت الشبهة

(1) تفسير سورة الكافرون ص 27.

في أموره الشخصية كعباداته، أو في سلوكياته كمأكله، ومشربه، وملبسه، ومسكنه، وسائل ممارسته.. أو في أي شيء آخر مما يفرض عليه منحى معيناً في مواقفه العامة وسواها.. فإن كتاب الله هو الفيصل في الأمور، والمرجع في الشبهات.

ثم فرّع على ذلك:

إن السبب في أن كتاب الله هو المرجع عند الشبهات هو:

ألف: أن فيه تبيان كل شيء..

وهذا يعطي: أن الوالي، وإن لم يكن هو الإمام المعصوم، لا بد أن يكون قادرًا على استخلاص حلول الشبهات، والمسائل المعضلات من كتاب الله تعالى.. ولا يكفي أن يكون مجرد عابد وزاهد، وما إلى ذلك..

ما يعني: أن مالك الأشتر - كما ربما يستفاد من هذا النص - كان من العلماء الأفذاذ الذين يقل نظيرهم.

بل قال بعض الإخوة الأكارم:

إن تخصيص مالك بمثل هذا العهد الجامع هو أكبر دليل على أن مالكًا كان من خاصة علماء أصحاب أمير المؤمنين «عليه السلام»، ولم يكن مجرد قائد شجاع.

ب: إن كتاب الله هدى للناس في جميع شؤون حياتهم، وليس مجرد كتاب اعتقدات، وأحكام ومعارف فقط..

ج: إن كتاب الله رحمة لقوم يؤمنون، وليس لبيان وظائف، ومسؤوليات

ثقيلة، ومرهقة.. فإن كتاب الرحمة يجد فيه من يتذمّر آياته معاني الرفق، والتسهيل، وحل المشكلات.. وفيه الرضا والراحة والسعادة، وما إلى ذلك..

لكن هذا المعنى مشروط بكون الناظرين فيه، هم من المؤمنين المحبين لله ولرسوله ولإمامهم، والمحبين للحق والفوز بالجنة.. كما أشير إليه في قوله تعالى: ﴿الْقَوْمُ يُؤْمِنُونَ﴾..

8 - وأمر «عليه السلام» عامله: أن يتحرى رضا الله، فلا يبادر إلى أي تصرف، قبل أن يستعرض الحلول المتاحة، ويميز بينها، مقدمة لاختيار خصوص ما يرضي الله تعالى منها.

وقد أضاف «عليه السلام» إلى هذا الأمر:

أولاً: أن لا يتعرض لسخط الله تعالى.. فإن ترك التحرى لواضع رضاه سبحانه، وعدم التمييز بين الحالات والخيارات المطروحة، ثم اعتماد العشوائية في الاختيار، يحمل معه خطر اختيار ما يسخط الله تعالى.. حين يكون هذا الخيار هو أحد الخيارات متعددة، فيها الغث والسمين، والصحيح والسقيم.

ثانياً: أن لا يصرّ على معصية الله سبحانه.. فإذا دخل في أمر، ثم اكتشف أن فيه معصية لله، فعليه أن يبادر إلى التخلي عنه، وليس له أن يصرّ عليه ليحفظ ماء وجهه - بزعمه - من خلال عدم الاعتراف بالخطأ مثلاً، لأن الله سوف يفضحه به على رؤوس الأشهاد يوم القيمة.. علمًا بأن التراجع عن الخطأ ليس ضعفًا، بل هو قوة وصدق، وصلابة في دين، وإيثار لرضا الله على رضا الضالين والمنحرفين.

من نصوص هذا الفصل أيضاً:

ثم قال «عليه السلام»:

«ثُمَّ اعْلَمْ يَا مَالِكُ، أَنِّي (فَدْ) وَجَهْتُكَ إِلَى بِلَادٍ قَدْ جَرَتْ عَلَيْهَا دُولٌ قَبْلَكَ، مِنْ عَدْلٍ وَجَوْرٍ، وَأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلِ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ، وَيَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِيهِمْ، وَإِنَّمَا يُسْتَدِلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي اللَّهُ لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِهِ.. فَلَيْكُنْ أَحَبَّ الدَّخَائِرِ إِلَيْكَ ذَخِيرَةُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ [بالقصد فيما تجمع وما ترعى به رعيتك]..».

فَامْلِكْ هَوَاكَ، وَشُحْ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ، فَإِنَّ الشُّحَّ بِالنَّفْسِ الْإِنْصَافُ مِنْهَا فِيهَا (أَحَبَّتْ أَوْ) [أَحَبَّتْ وَ] كَرِهَتْ».

ونقول:

ثم اعلم يا مالك:

1 - إن أول ما يواجهنا في هذه الفقرة هو الخطاب المباشر منه «عليه السلام»
مالك، مصر حاً باسمه أيضاً..

وهذا يعطي: أن على القائد الأعلى أن يفعل ذلك حين يرسم لقادته،
ومتوسطي الشؤون العامة المنهج والمسار، لكي يجعلهم أمام مسؤولياتهم بصورة
مباشرة، وغير قابلة لأي توأن أو تساهل..

أي أن القائد الأعلى إذا كان بتصدر رسم الوظائف والمهام، وبasher تعدادها،
فإنه قد يتولد لدى الرؤساء والقادة شعور بأن هذه قوانين ونظم، ووظائف
عامة، تطلب من الولاية، لكي ينجزوا منها ما تيسر لهم، ووفق ما يقتضيه مزاجهم.

أو قد يظن ظان منهم: أن كلامه «عليه السلام»، لا يعدو كونه مواعظ وإرشادات لا أكثر.

فإذا وجه الخطاب إليهم مباشرة، وبأسئلتهم الصريحة، كقوله «عليه السلام» هنا: «ثُمَّ أَعْلَمُ يَا مَالِكُ».. فإن مالكاً سوف يشعر بأنه مطالب بكل حرف وكلمة من الألف إلى الياء.. وليس له أن يتوانى في أي أمر، وأن يكله إلى الولاة بعده.

2- ويمكن أن نستفيد من هذا الخطاب لشخص مالك الأشتر هنا وفي سائر فقرات هذا العهد الشريف: أنه «عليه السلام» يريد أن يكرس مفهوماً آخر، فيما يرتبط بطبيعة الخطابات القانونية، والتي تحدد الوظائف التي يريد منه «عليه السلام» إنجازها، وهي التي تكتب العهود وتنشأ الوصايا من أجلها، وهي السمة الثابتة لكل عهد بين وظائف الولاة، فإن هذه الأوامر والنواهي القانونية تكون بالنسبة لمن خطب بها واجبات عينية على الوالي والحاكم، وإن كانت في أنفسها مستحبة، أو واجبات كفائية بالنسبة لسائر الناس.. فليس للحاكم التخلف عن أي واحدة من تلك الوظائف بأية ذريعة كانت.

ولكنها بالنسبة لغير الحاكم تأخذ طابعها الثابت لها في نفسها، دون أن يكون للأمر الصادر من الإمام تأثير في تغيير وجهتها وطبيعتها، فإن كانت واجبات كفائية، فإنها تبقى على هذه الصفة، ولا تحول إلى عينية، وإن كانت مستحبات تبقى على استحبابها.

فإذا قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾⁽¹⁾.

فهذا واجب عيني على النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وإن كان واجباً كفائياً على سائر الناس، فإذا قام به البعض سقط عن الباقي..

للتمهيد والبيان:

نستفيد من هذه الفقرة التي اقتطعناها من العهد إلى قوله: «عَلَى أَلْسُنٍ عِبَادِهِ» ما يلي:

1 - أن على الوالي: أن يستفيد من سنن التاريخ وأحوال الأمم، ويأخذ العبر منها، لتكون حافزاً له على تجنب الأخطاء..

2 - قد يقال: إن على من يتولى شؤون أي بلد أن يكون ملماً بتاريخها، وبأحوالها.

3 - إن عليه أن يكون ملماً أيضاً بطبع الناس، وكيفيات تعاملهم مع حكامهم، وانطباعاتهم عنهم، وعن حكمائهم، وأرائهم فيها وفيهم..

4 - إن نظرات الناس المجردين عن الأغراض والأهواء إلى الظلم والظالمين، وإلى العدل، وأهله تكون متقاربة، إن لم نقل: متشابهة.

الأمر الذي يسهل على الحاكم معرفة موقعه، وهل هو في عداد الظالمين، أو في عداد أهل الإستقامة والعدل، إذا عرف طبيعة نظرة الناس إليه، وإلى سياساته، وتعامله معهم.

(1) الآية 73 من سورة التوبة.

5- إنه «عليه السلام» قد ذكر: أن بلاد مصر، قد ذاقت في الأزمنة الخالية طعم العدل والجور.. ولعله يشير بالعدل إلى حكومة يوسف الصديق (صلوات الله عليه وعلى نبينا وآله) .. ثم إلى حكومة محمد بن أبي بكر، الذي تولى مصر من قبل علي «عليه السلام»، فإن أهلها قد ذاقوا طعم العدل في هاتين الحقبتين.

وذاقوا طعم الجور والبغى في زمن الفراعنة وغيرهم من الحكام، الذين تعاقبوا على حكم مصر قبل الإسلام، ثم في حكومة عبد الله بن سعد بن أبي سرح، وعمرو بن العاص في العهد الإسلامي، فهم يمثّلون بين حكومتي العدل والجور، لأنهم عاشوا التجربة بصورة حية و مباشرة، ولم تعد مجرد أمور نظرية، وذهنية تخيلية.

6- بل إن الوالي نفسه - وهو مالك الأشتر - قد عاش في الحكومات المتعاقبة، في ظل حكومة الجور تارة، وكان له موقف منها، ورصد منه لتحركاتها ومارساتها، وذاق مرارتها، ثم في حكومة العدل أخرى، مع علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، وذاق حلاوة العدل معه، وتلمس الفرق بين هذه الحكومة، وحكومة أولئك، فهو قادر - بخبرته العملية هذه، وبقدراته العقلية والفطرية، ومعرفته الشرعية - على التمييز بين هذه الحكومات وحكامها، وبين تلك.

7- إن إرجاع الأشتر «رحمه الله» إلى وجданه، وإلى مشاهداته، وردود فعله، ومارساته العملية، وإدراكه لتفاوت الأحوال بين الحكومات، وإيكال الأمر إليه في استخلاص العبر من هذا الأمر الحساس جداً.. هو الأكثر أهمية، والأشد ضرورة لوضع الأمور في نصابها.. وهو السبيل الأمثل، والأفضل، والأصوب، والأقرب إلى تحقيق النتائج المتواخدة.. لاسيما وأنه يسد الباب

أمام أي تعلل بالغفلة تارة، أو الجهل بردات الفعل لدى الناس أخرى، أو عدم الاطلاع على نظرتهم وانطباعاتهم عن الحاكم وحكومته ثلاثة.

ولذلك قال له «عليه السلام»: «..وَأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلٍ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ، وَيَقُولُونَ فِيكَ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِيهِمْ».

8 - إنه «عليه السلام» بإشارته إلى موقع الرأي العام من الحاكم والحاكمين بقوله: «..وَأَنَّ النَّاسَ يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلٍ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ..» لا يتحدث عن أصحاب الأغراض، وعن المنحرفين، الذين لا يتورعون عن التهمة بالباطل، ومن يلقون الكلام على عواهنه، وإنما يتحدث عن رأي عام، يجمع على وضع أمور الحاكم في سياق واحد، وله رأي واحد في تلك الأمور.. حتى إنه «عليه السلام» افترض، بل قدر: أن عامله على مصر على بصيرة من هذا الأمر، وأن نظرته ورأيه فيه متواافق مع رأي الناس.

وهذا يكشف عن ملاحظة قاسم مشترك، تفرضه وحدة المعايير، التي تؤدي إلى رأي واحد، يجمع عليه الجميع، ولا يمكن أن تكون هذه المعايير إلا قاسماً مشتركاً، بين الناس كلهم..

ولعل هذا هو ما يشير إليه «عليه السلام» بقوله: «يَنْظُرُونَ مِنْ أُمُورِكَ فِي مِثْلٍ مَا كُنْتَ تَنْظُرُ فِيهِ مِنْ أُمُورِ الْوُلَاةِ قَبْلَكَ»، فإن النظر تابع لمعاييره ومنطلقاته.

ولا نجد قاسماً مشتركاً بينهم، إلا في أمور ثلاثة هي التالية:
أولاً: ما تقضي به الفطرة السليمة في الأمور التي تعود إليها.. فإن البشر كلهم على فطرة واحدة.

ثانياً: ما تتوافق عليه عقوبهم التي لا تختلف فيما بينها فيه، ولا تختلف عنه.

ثالثاً: ما ورد في كتاب الله تعالى، وما ثبت عن النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته الطاهرين «صلوات الله عليهم أجمعين».. من حقائق وأحكام، وتجيئات وتعاليم في مختلف شؤون الحياة..

9- لا يريد «عليه السلام»: أن يرجع واليه إلى الرأي العام الذي تعرض للتشويه، وانتابته أعراض التسمم القاتل، بسبب الإعلام الخبيث الذي يجعل الحق باطلًا، والباطل حقاً.. فضلاً عن دور هذا الإعلام الخبيث في التلاعب بالمفاهيم والقيم، حتى إنه ليجعل أولياء الله، وأنبياءه، والعلماء الآخيار كأنهم في عداد الشياطين، وفي جملة أئمة الضلالة، ويجعل الظالمين والضالين المضلين، وإخوان الشياطين، في عداد الأولياء والأصفياء!!

10- إن ما تقدم يفسر ما أراده «عليه السلام» بكلمة «عِبَادِه» في قوله: «وَإِنَّمَا يُسْتَدَلُّ عَلَى الصَّالِحِينَ بِمَا يُجْرِي اللَّهُ لَهُمْ عَلَى أَلْسُنِ عِبَادِهِ». فإن المقصود من العباد هم من يتزمون بالأمور الثلاثة المتقدمة برقم [8]..

وليس المراد: الرأي العام الذي يكون في كثير من الأحيان مشوهاً ومسووماً، فما ذكره البعض، من أن رأي الأمة هو المقياس في صلاح الحاكم لا يمكن الأخذ به على إطلاقه.. بل لا بد من تقييده بما ذكر.. وكذلك الحال بالنسبة لما قاله من وجوب احترام الرأي العام وتلبية مطالبه.. فإن هذا أيضاً ليس مرضياً على إطلاقه، بل هذا وذاك مقيد بقيود، كما ألمحنا إليه.

إلا إذا فرضنا حصول اتفاق أو إجماع.. فإن من بعيد في هذه الحالة أن يتافق جميع الناس على أمر لا يكون له أساس، فكيف إذا كان له أساس فطري

أو عقلي؟!

11 - إن من الواضح: أن شعور الحاكم بأنه مراقب من سائر الناس، أمر مطلوب، لأنه يدعوه إلى ضبط حركته، وعدم إطلاق العنان لنوازعه النفسية ورغباته وأهوائه.

12 - إن ذلك يتتأكد: إذا شعر أن هذه الرقابة آثاراً عملية، من حيث إنها تكرس انطباعاً عنه في أعز شيء عليه، وأقرب الأمور إليه، وهو: نفسه، وكرامته، وقيمتها.. من خلال الحكم عليه بالصلاح والاستقامة، فيكون من موجبات سعادته، وابتهاج نفسه، وزيادة رغبته بالأعمال الصالحة.

أو الحكم عليه بالفساد والسقوط، فتنقبض نفسه لذلك، ويزيد همه، ويعاظم غمه، وتطوف أمام عينيه أشباح ارتياح الناس بصدقه، وسلامة تصرفاته، وصوابية مواقفه، وصحة نوایاه، ويشعر بأنهم يمقتونه، ولا يحترمونه، وإنما يظهرون له الاحتراز مما لا له، ودفعاً لشره.

13 - إن من وسائل معرفة صلاح الرجل إذا أريد توليته كعامل، أو كقائد، هو الرجوع إلى أقوال الناس العقلاء، والأتقياء، لتضاف إلى عينات أخرى، تعطي بمجموعها المزيد من البصيرة في أمره.

14 - يلاحظ هنا: أنه «عليه السلام» خص هذا الأمر بالصالحين، ولم يجعل ما يتداوله الناس من اتهامات لغيرهم بالفساد دليلاً على وجود الفساد بالفعل، فهي مثل الأعمال الصالحة، المتداولة دليلاً على الصالحة، إذ ما أكثر الأكاذيب، والافتراءات على الآخرين بسبب الحسد لهم، أو بسبب العصبيات القبلية، أو بسبب سوء الظن إذا لم يقض بعض حوائجه، أو لأجل الانتقام

من يرى أنه أساء إليه، وما إلى ذلك.

أما الجهر بالأمور الصالحة، فلا يكون بسبب الحسد، ولا لغير ذلك مما ذكرناه.

15 - إنه «عليه السلام» قد اعتبر ذكر الصالحات مما أجراه الله تعالى على لسان عباده.. وهذا واضح المأخذ، فإن ذكر مثالب الآخرين، سواء أكانت واقعية، أو مفترأة يكون في أغلب الأحيان بتسويمات شيطانية، لأن ما كان حقاً قد تكون إشاعته محمرة، وما كان مفترى لأي سبب كان فيحرم الافتراء على الأبراء.

وأما تداول الناس للأعمال الصالحة، فإنه يكون أبعد من النوازع الشيطانية، ومن دافع الحسد، أو سوء الظن، أو من حب الانتقام، أو غير ذلك. بل الداعي لتداوله هو في الغالب حب الخيرات، والتلذذ بذكرها، أو التقرب إلى الله تعالى، والرغبة برضاه..

فلا مجال للظن: بأن الله تعالى يُكرِّه الناس على فعل ذلك، أو يحرك ألسنتهم للنطق به من دون اختيار.

أحب الذخائر:

وبعد هذه التمهيدات الدقيقة والعميقة رتب «عليه السلام» التائج على مقدماتها، وذلك كما يلي:

1 - **بَيْنَ**: أن الإنسان يرغب بادخار الأمور الثمينة لكي يعتز بها، أو لكي يتفع بها حين الحاجة.. فيكون هذا الادخار من موجبات طمأنيته، وسكتيته.

2- إن الذخائر كثيرة ومتعددة، فهناك على سبيل المثال: من يدخل النفائس من الماديات، مثل: الذهب والفضة، والتحف الثمينة، والدرر، والأحجار الكريمة، وما إلى ذلك.

وهناك من يدخل حسن الذكر وطيب الأحداثة، وبذل الصنائع للناس وينشر مختلف أنواع المعروف في كل اتجاه..

وهناك من يدخل الأعمال التي ترضي الله تعالى، وتقرب العبد منه.
وقد يدخل بعضهم أنواعاً أخرى من الذخائر أيضاً..

3- إن الإنسان يحب ذخائره عادة، لأنّه يشعر بأنّ لها نوع ارتباط بكيانه وجوده، فهو يحبها انطلاقاً من حبه لنفسه.

4- ولعل بعض الناس أكثر تعلقاً بذخائره من الآخرين، لأجل معاني يجدها فيها، كما لو كانت من آثار الأنبياء، أو الأئمة، أو الأصفياء.

5- إن علياً «عليه السلام» يأمر مالكاً بمضاعفة حبه لبعض ذخائره، فيكون بعضها أحب إليه من البعض الآخر، فهل الحب من الأمور الخاضعة لإرادة الإنسان، فيزيد عليه، وينقص منه، أو يدخله في قلبه، أو يخرجه منه؟!

ونجيب:

بأن الحب، وإن لم يكن أمراً مادياً عيناً، يمكن إخراجه، أو إدخاله في القلب، ولكن التصرف فيه من خلال التصرف في مكوناته، والمؤثرات فيه أمر ممكن بلا ريب..

وقد بيّن «عليه السلام» في كلامه لملك الأشتر أموراً إذا تعقلها، فإنه

سوف يزداد حباً وشوقاً للعمل الصالح، وتلذذاً به، وحبأ له.

6 - ثم بين «عليه السلام»: أن من العمل الصالح: أن لا يُظهر حرصاً على جمع الأموال، ولا يتجاوز الحدود المشروعة فيها، وإنما يقتصر على الأمور اليقينية، بل عليه أن يقتصر على ما هو أدنى، وأبراً للذمة في جميع الأمور التي يسوس بها الرعية، مالية كانت أو عقابية رادعة، أو أي شيء آخر..

ولذا قال حسب رواية تحف العقول: «بالقصد فيها تجمع وما ترعنى به رعيتك..».

اماك نفسك أولاً:

وإذا كانت الولاية تعنى التصرف في الأموال، والأنفس، واصلاح البلاد، وسياسة العباد، فإن الإمام «عليه السلام» يأمر مالكاً «رحمه الله»، في لحظة إيكال أمور العباد والبلاد في مصر إليه بما يلي:

1 - أن يملك هواه حين يميل إلى ما تشتهيه نفسه من ملذات وشهوات، أو ينقاد حالات الغضب والانفعال، فإن من يعجز عن ضبط حركته واندفعاته نحو ملذاته، وهو لا يملك الأموال، ولا الرجال ولا هيبة الملك والسلطان، ولا غير ذلك.. سيصبح أشد عجزاً عن ضبط نفسه أمام المغريات، بعد أن توفرت له وسائل الوصول إليها، والحصول عليها.. لأن النفس إذا فقدت الوسائل لما ت يريد، تشعر بالضعف والعجز، وتتضاءل وتنكمش..

لكنها إذا وجدت وسائل القوة، فإنها تزداد توثباً وطغياناً، وحماسة لنيل

ما تشتهي، وقد قال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى * أَنْ رَأَهُ اسْتَغْنَى﴾⁽¹⁾.

2 - ثم أمره «عليه السلام» أن يشحّ بنفسه عمّا لا يحل له.. وكأنه «عليه السلام» يريد أن يقول له: إن ارتكاب الحرام لا يضيف إلى المرتكب شيئاً يزيده قوة أو شوكة، أو بهاء، أو فصاحة وبلاغة، أو علماً، أو أي شيء آخر، بل هو يُقصُّ من قدر وشخصية المرتكب، ويدمر ما هو حيوي وفاعل في كيانه، ويتصادر بعض قدراته التي حباه الله تعالى بها، لكي يسعد ويتكمّل من خلاها. فمترتب على الحرام إنما يفرط بنفسه، ويهدر إمكاناتها، ويقضي على نبضات القوة والحياة فيها.. وهذا عكس المفهوم المتداول في مثل هذه الحالات.

3 - والشح هو البخل المقترن بالحرص، بحيث يصير عادة للإنسان..

فهو مرتبة فوق البخل، وأشد منه..

فالمطلوب إذن: أن يصير هذا الشح بالنفس عن المحرمات عادة مستمرة لدى الوالي، لا أن يشح بنفسه مرة أو مرات يسيرة، ثم يعود ليسخوا بها.

4 - والتعبير بكلمة «الشح» يشير إلى أنه يجب أن تتلاشى الرغبة النفسانية لدى الوالي بالحرام، فيكون كالبخيل الذي لا يوجد لديه رغبة في إنفاق ماله، إن لم نقل: إن المطلوب أن تتبادر إلى ذهنه حرقة معاكسة، وكراهة لهذا الحرام.

5 - لقد علل «عليه السلام» أمره له بالشحّ بنفسه بقوله: «فَإِنَّ الشُّحَّ
بِالنَّفْسِ وَالْإِنْصَافُ مِنْهَا فِيمَا أَحَبَّتْ أَوْ كَرِهَتْ».

(1) الآية 6 و 7 من سورة العلق.

ولعله يزيد أن يضع الميزان والمعيار للشح بالنفس، وهو: أن الشح بالنفس يقتضي أن لا تتركها تتصرف على هواها، وبلا حدود وقيود، بل هي تتصرف ضمن حدود الشرع، دون أن يكون منها عدوان على حق الله، وحقوق مخلوقاته بجميع أنواعها.. فإذا تجاوزت ذلك رُدَّت على أعقابها، وأعيدت وحفظت الحقوق لأهلها.

كما أن عليها أن لا تتجاوز الحقوق والحدود الشرعية فيها تكره، كما قد يحصل في حالات الغضب، فإذا حصل ذلك ردت على أعقابها، وأخذت الحقوق منها، وعواقبها تستحق.

الفصل الثاني:

الناس صنفان..

السباع الضاربة:

ثم قال «عليه السلام»:

«وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الْرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ، وَالْمَحَبَّةَ لَهُمْ، وَاللَّطْفَ بِهِمْ [بالإحسان
إليهم]، وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبْعًا ضَارِيًّا، تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانٌ:

إِمَّا أَخُوكَ فِي الدِّينِ..

وَإِمَّا نَظِيرُوكَ فِي الْخُلُقِ..

يَقْرُطُ [تَقْرُطُ] مِنْهُمُ الْزَّلَلُ، وَتَعْرِضُهُمُ الْعَلَلُ، وَتُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي
الْعَمْدِ وَالْخُطَاءِ، فَأَعْطِهِمْ مِنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ الَّذِي تُحِبُّ وَتَرْضَى أَنْ
يُعْطِيَكَ اللَّهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ، فَإِنَّكَ فَوْقُهُمْ، وَوَالِي الْأَمْرِ عَلَيْكَ فَوْقُكَ، وَاللَّهُ
فَوْقَ مَنْ وَلَّاكَ [بها عرفك من كتابه، وبصرك من سنن نبيه «صلى الله عليه وآله»
عليك بما كتبنا لك في عهدهنا هذا]، وَقَدِ اسْتَكْفَافَكَ أَمْرَهُمْ، وَابْتَلَاكَ بِهِمْ».

العلاقة بين الحاكم والمحكوم:

كانت العلاقة بين الحاكم والمحكوم في العصور المختلفة علاقة هيمنة،
وقد جاءت التوجيهات على لسان النبي «صلى الله
عليه وآله» وأهل بيته الطاهرين «عليهم السلام»، لتقرر: أن هذه العلاقة

هجينة، وغير منسجمة مع الأهداف الإلهية، التي تريد إسعاد البشر في الدنيا والآخرة، ففرضت على المجتمعات الإسلامية مفهوماً آخر للعلاقة بين الحاكم والمحكوم، يمر بمراحل ثلاث، هي التالية:

المرحلة الأولى:

الرحمة التي أشار إليها «عليه السلام» بقوله: «وَأَشْعِرْ قَلْبَكَ الْرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ»، وقد تضمنت هذه العبارة الإشارة إلى:

1 - ما يفهم من الكلمة: «أشعر». أي اجعل الرحمة للرعاية شعاراً لقلبك. والشعار هو: الثوب الذي تحت الدثار.. وهو ما يلامس شعر الجسد، والدثار هو الثوب الذي يغطى به الشعار..

أي أن الرحمة يجب أن تلامس القلب، وتلتتصق به كما يلتتصق الثوب الداخلي بشعر البدن.. مما يعني: أن الرحمة يجب أن تكون واقعية، وليس مجرد حركات صناعية، ليس وراءها أي مضمون إنساني واقعي.

وقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: «لا تصلح الإمامة إلا لرجل فيه ثلاث خصال:

- ورع يحجزه عن معاصي الله..

- وحلم يملئه غضبه..

- وحسن الولاية على من يلي..

حتى يكون لهم كالوالد الرحيم»⁽¹⁾.

(1) أصول الكافي ج 1 ص 336

2 - إن الرحمة هي انفعال نفسي ينشأ عادة عن رؤية عجز، أو ضعف، أو قصور، أو فقد لما يفترض أن يكون واحداً، كفقد القوة، أو الجهل، أو الحاجة، أو الفقر، أو المرض، أو الشلل، أو نقص عضو يوجب نقصه حرجاً، أو غير ذلك.

3 - إن إدخال الرحمة إلى القلب، وإلصاقها به، وجعله يتحسّسها ليس أمراً سهلاً، بل يحتاج إلى إيقاظ للوجودان، وصحوة في الضمير، وإلى بعث الحياة في الملائكة النفسانية، وتجديده نشاطها، وهذا مما يمكن الحصول عليه بالابتعاد عنها يقسي القلب، والعمل بها يوجب رقته ..

وقد تحدثت الروايات عن كلا هذين النوعين ..

فمن النوع الذي يوجب قسوة القلب، نذكر ما يلي:

1 - قال تعالى: ﴿ ثُمَّ قَسْتُ قُلُوبَكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْجِحَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾⁽¹⁾.

2 - عن الإمام الصادق «عليه السلام»، قال: قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «يا علي، ثلاثة يقسّين القلب: استماع اللهو، وطلب الصيد، وإتيان باب السلطان»⁽²⁾.

3 - وفي مناجاة موسى «عليه السلام»: «وإن ترك ذكري يقسي القلوب»⁽³⁾.

(1) الآية 74 من سورة البقرة.

(2) بحار الأنوار ج 62 ص 282 وج 76 ص 252 وج 72 ص 370 وج 74 ص 56 عن الخصال.

(3) بحار الأنوار ج 67 ص 55.

4 - عن ابن باته، قال: قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: «ما جفت الدموع
إلا لقسوة القلوب، وما قست القلوب إلا لكثرة الذنوب»⁽¹⁾.

5 - وعن المسيح «عليه السلام» - كما روي عن الإمام الصادق «عليه
السلام» - ذكر: أن مما يقسّي القلوب: إكثار الكلام⁽²⁾.

6 - وفي مناجاة موسى «عليه السلام»: يا موسى، لا تطول في الدنيا
أملك، فيقسّو قلبك، والقاسي القلب مني بعيد⁽³⁾.

7 - وعن الإمام الصادق «عليه السلام» قال: «أَنْهَاكُمْ مِنْ أَنْ تَطْرَحُوا
الرُّبَابَ عَلَى ذَوِي أَرْحَامِكُمْ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْقَسْوَةَ فِي الْقَلْبِ، وَمَنْ قَسَّا
قَلْبَهُ بَعْدَ مِنْ رَبِّهِ»⁽⁴⁾.

8 - وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «من أكل اللحم أربعين صباحاً
قسّا قلبه»⁽⁵⁾.

ومن النوع الذي يوجب رقة القلب نذكر:

1 - ما روي عن السّكُونِيِّ، عن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: قال
أمير المؤمنين «عليه السلام»: «لَتَانٍ: لَمَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمَّةٌ مِنَ الْمُلَكِ..

(1) بحار الأنوار ج 67 ص 55.

(2) بحار الأنوار ج 14 ص 331.

(3) بحار الأنوار ج 79 ص 396 و 397 و 398 عن الكافي.

(4) بحار الأنوار ج 73 ص 35.

(5) بحار الأنوار ج 59 ص 293 و 394 و 396.

فَلَمَّا مَرَّ الْمَلِكُ بِالرَّقَةِ وَالْفَهْمِ ..

وَلَمَّا مَرَّ الشَّيْطَانُ بِالسَّهْوِ وَالْقَسْوَةِ⁽¹⁾ ..

اللَّمَةُ: الْهَمَةُ وَالْخَطْرَةُ، تَقْعُدُ فِي الْقَلْبِ.

الرَّقَةُ وَالْفَهْمُ: هَمَا ثُمَرَةُ اللَّمَةِ، أَوْ عَلَامَتُهَا⁽²⁾.

2 - وَفِي الْحَدِيثِ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُرِيقَ قَلْبَهُ، فَلَيَدْمُنْ أَكْلَ الْبَلْسَ، وَهُوَ الَّذِينَ»⁽³⁾.

3 - عَنِ الرَّضَا «عَلَيْهِ السَّلَامُ»: «عَلَيْكُمْ بِالْعَدْسِ، إِنَّهُ مَبَارَكٌ مَقْدَسٌ،
يُرِيقُ الْقَلْبَ، وَيُكَثِّرُ الدَّمْعَةَ»⁽⁴⁾.

وَلَسْنَا بِصَدَدٍ تَتَّبِعُ الرِّوَايَاتِ فِي هَذَا الْمَجَالِ.

(1) الكافي ج 2 ص 330 وبحار الأنوار ج 70 ص 397 و 398 ووسائل الشيعة (آل البيت) ج 16 ص 44 و (الإسلامية) ج 11 ص 336 ومرآة العقول ج 10 ص 294 ومستدرک سفينة البحار ج 8 ص 527 وج 9 ص 277.

(2) بحار الأنوار ج 70 ص 398.

(3) بحار الأنوار ج 63 ص 186 عن مكارم الأخلاق.

(4) صحيفة الرضا ص 244 وعيون أخبار الرضا ج 2 ص 45 ومستدرک الوسائل ج 16 ص 378 ووسائل الشيعة (آل البيت) ج 25 ص 26 و (الإسلامية) ج 17 ص 15 ومستدرک الوسائل ج 16 ص 378 ومكارم الأخلاق للطبرسي ص 188 وبحار الأنوار ج 14 ص 254 وج 63 ص 257 و 259 ومستدرک سفينة البحار ج 7 ص 114 وسنن النبي (مع ملحقات) للطباطبائي ص 232 ومسند الإمام الرضا للعطاردي ج 2 ص 342.

ولكن قد صار من الواضح: أن ثمة وسائل لترقيق القلب، وتلافي قسوته يمكن للإنسان المؤمن أن يستفيد منها.

المرحلة الثانية:

المحبة للرعاية، وقد أشار «عليه السلام» إليها بقوله: «وَالْمُحَبَّةُ كُلُّهُ» .. ومن الواضح: أن الرحمة - التي اعتبرناها أولى المراحل - تؤسس للمرحلة الثانية، وهي: أن يُشعر قلبه المحبة للرعاية، فإن الرحمة التي هي انفعال نفسي، ورقة حال الضعيف، والعاجز والمحاج، من شأنها أن تحدث أنساً في نفسه، وألفة، وراحة، فيندمج في أجواهه، وهذه هي مبادئ الحب الذي أمر «عليه السلام» مالكاً بأن يشعره قلبه، ويجعله يلامسه.

فإذا قدّم له العون، ورفع عنه ثقل المعاناة، فيعلم إن كان جاهلاً، ويعالجه إن كان مريضاً، وينخرجه من ورطته، إن كان متورطاً، ويسد حاجته، إن كان محتاجاً.. إلى آخر ما هنالك من حالات ضعف، أو نقص أو عجز وسواها..

وبذلك يتبلور معنى الحب لهؤلاء الناس، ويبدأ بالظهور تدريجياً في العمل والممارسة، على شكل معونة، وتدبير، والسعي لإيصال ما يحبه إليه برفق..

وهذا هو معنى المودة، فإنه يقترب من معنى اللطف، إذ هو حب تظهر آثاره في مقام العمل، ويبدأ هذا الحب بالتجذر والرسوخ من خلال هذا الجهد المبذول.. بسبب شعور حي لديه: بأن جزءاً من جهده، ثم من وجوده يتجسد في ذلك الضعيف ليكون قوة له، وفي العاجز قدرة، وفي الجاهل علماً، وفي المريض صحة، وراحة..

والإنسان يجب أن يحفظ وجوده المادي والمعنوي، وكل ما ينشأ عنه، أو

ينتهي إليه، ويستيقظ إليه، ويحذب عليه.

فإشعار القلب حب الناس، وإلصاق هذا الحب به، وكذلك إشعار القلب اللطف بهم، كل ذلك مرهون بوسائله التي يملك الوالي على البلاد والعباد أكثرها، فهي تحت يده، ويمكنه تحريكها في أي اتجاه شاء.

ويلاحظ هنا: أن التعبير باللطف بهم يعطي معنى:

1 - التكريم والتبجيل.

2 - الاهتمام.

3 - مراعاة الجانب.

4 - الالتزام بفرض الأدب مع الرعية.

5 - الإعزاز، والإشعار بالقيمة.

وكل ذلك من شأنه، أن يمتن العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ويقلّص الفوارق، ويزيل الحاجز التي تعطي انطباعات سلبية، مثل الطبقية، والخيانة، والكبرياء، وما إلى ذلك.

كما أنه يمنح الناس الجرأة على البوح بما تكنّه صدورهم، مما يحسن بالوالي معرفته، وتدارك سلبياته، بالإضافة إلى الراحة النفسية، وغير ذلك مما لا مجال لاستقصائه.

المرحلة الثالثة:

أن يتنقل إلى المجال العملي، فيلطف بالرعاية، وليس المقصود به الرفق، أو المجاملة لهم، بل المقصود: هو إيصال المنافع إليهم من دون أي أذى لهم..

وبذلك يتكون في القلب شعور يدعو إلى اللطف بهم بصورة طبيعية، واندفاع عفوي وتلقائي.

ضراوة السابع:

ثم قال «عليه السلام»:

«وَلَا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبْعًا ضَارِيًّا، تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ، فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخْ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخُلُقِ».

ونقول:

إنه «عليه السلام» بعد أن أمر عامله: بأن يهب نفسه لسياسة الرفق واللطف بالرعاية، والمحبة لها، نهاد عن أن يكون سبعاً ضارياً على الرعية، يغتنم أكلهم.

وهذه أيضاً دعوة منه «عليه السلام» لعامله إلى تطهير نفسه من النوازع السيئة التي ربما يكون لها تغلغلات غير مرئية في داخل نفسه.

وأهم الصفات السيئة التي تنتاب أصحاب هذه المواقع هو:

1 – الشعور بالقوة.. بسبب موقعه السلطوي، واعتقاده أن على الناس أن يطيعوه في كل ما يأمرهم به.. لأنه يملك الأموال، والرجال، والهيبية، والسلطة..

2 – أن يقتاحم في تصوارته الخطوط الحمراء، ويحطم الحدود، والسدود، ومعه أطماعه، وشهواته، ليشرف من موقعه السلطوي على ما أنعم الله تعالى به على الناس، ليتخير منها ما يروق له، مما يبهج نفسه، وينعش روحه من زبرج الحياة الدنيا وزيتها.

3- إن موقعه قد يشحد خياله، ويثير لديه من الأوهام والأحلام ما يجعله يعطي لنفسه صلاحيات وحقوقاً يستلب بها حقوق الناس، ويصغر من شأنهم، ومن قيمتهم، ويسهل عليه اقتحام ستر الله المضروب عليهم، وتجاوز حدوده التي أوجب الله عليه حفظها ورعايتها.

إن جميع ما تقدم مبغوض لله تعالى، ولأنبيائه وأوليائه، فلا بد من التخلص عنه، والتنكر له.

4- إنه «عليه السلام» يريد من واليه: أن يتهيأ لإنشاء علاقة بينه وبين الرعية تختلف عنها عرفه الناس من ملوكهم وحكامهم.. فتكون علاقة حميمة وسليمة.. أساسها الرحمة، والمحبة والرعاية، والمشاعر الطاهرة.. على أن يكون ذلك نابعاً من عمق الوجدان، ومن أعماق وحنيا الوجود الإنساني، من دون تصنع، ولا تكلف.

5- إن النهي له عن أن يكون سبعاً يعطي: أنه يرى أن تجاوز الحدود في أمر الأموال، وإرهاق الناس نفسياً ومادياً، بتخير أفضل ما لدليهم، يشبه ما تفعله السبع بفرائسها (جمع فريسة)، حيث تفتك بها، من دون أن تشعر باللام تلك الفرائس، وبها يؤول إليه أمرها.

6- ثم إنه «عليه السلام» وصف السبع بالضاري، وهو الجريء المولع بالافتراس، المعتمد له والحاكم المالك لوسائل القوة، ما أسرع ما يعتاد قهر الناس، وأخذ أموالهم، ولا يبالي بما يؤول إليه أمرهم نتيجة فعله هذا.

7- ثم زاد «عليه السلام» في إيضاح ما يريد التحذير منه، والردع عنه، حين قال: «تَعْتَنِمُ أَكْلَهُمْ».. وهي كلمة مهمة جداً في هذا المورد، فإنه «عليه

السلام» أشار إلى أمور ثلاثة، هي:

ألف: اعتبر أن هذا التصرف يعطي: أن هذا النوع من الولاة يعتبر أن ما يحصل عليه من الناس بمثابة الغنيمة له.

ب: إنه لم يقل له: «تغتنم أكل أموالهم»، بل قال: «أَكْلَهُمْ»، ليدل على أن ثمرة هذا التصرف هو هدم وجود، وتدمير حياة الناس أنفسهم..

فمن أخذت ماله، فقد دمرت كيانه، وأفسدت وجوده، وسلبته ثقته بالكبير والصغير من حوله.

ج: إنه يعتبر أن ما يحصل عليه منهم حق وملك شخصي له، لا يشاركه فيه غيره.. كما دل عليه التعبير بالغنيمة، وأشار إليه بأنه هو الذي يأكلهم.

الناس صنفان:

وقد بَرَرَ «عليه السلام»، أو استدل على صوابية هذا التوجيه بقوله: «فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ الْخَيْرَ وَالْمُنْكَرِ» ..

وقد تضمنت هذه الكلمة إشارات عديدة، نذكر منها:

1 - إن الأخوة تقتضي المساواة في الحقوق والواجبات بين الإخوة، فإذا كان الوالي أخاً لهؤلاء الناس، فذلك يعني: أن عليه أن يقوم بفرض الأخوة تجاههم، ويؤدي إليهم حقوقهم..

كما أنه له عليهم حقوقاً، يجب عليهم تأدinya إليه، وعليهم واجبات تجاهه، يفترض فيهم القيام بها.

2 - إن مقام الولاية الذي جعل لهذا الوالي على الناس، لا يسقط حقوقهم

عليه، وواجباته تجاههم، بل ربما كان ذلك سبباً في تأكيد بعضها عليه، وزيادة بعضها الآخر، واتساع نطاقها في مجالات مختلفة.

3- إن الأخوة في الدين تفرض على الإخوة الأمور الثلاثة التي أمره «عليه السلام» بها، وهي:

ألف: أن يُشعر قلبه الرفق بهم.

ب: أن يُشعر قلبه المحبة لهم.

ج: أن يُشعر قلبه اللطف بهم.. من خلال الإحسان إليهم، حسبما تقدم..
فيكون الإحسان هو سبب تكون اللطف القلبي بهم.

4- قوله «عليه السلام»: «وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ» يشير به إلى من لم يكن أخاً له في الدين.. فإن كونه نظيراً له في الخلق، وإن كان لا يوجب هذه الأمور في حدودها العليا - كما هو الحال في الأخوة الدينية.. لكنه يصلح مبرراً لمطالبته برعاية هذا القاسم المشترك، وإعطائهم درجة من الرفق والمحبة، واللطف بالإحسان إليهم، وإن كانت لا تصل إلى درجة الرفق والمحبة واللطف بالأخت..

فإن الدواعي تستدرج من هذه الأمور بقدر ما تفرضه من علاقة الرعاية والمشاركة، فإن كانت ناحية المشاركة ناشئة عن التشابه في الخلقة البشرية، فلها درجة منها، وإن تضافرت الدواعي بحسب مستويات التشارك في المعاني المشار إليها، كما هو الحال بين الإخوة التي تقتضي التشارك في أكثر مجالات الحياة، فسيكون نصيبهم من الرفق والمحبة، واللطف بالإحسان أعظم وأجزل، وأفخم وأفضل.

بل قد يحصل التفاوت والاختلاف في هذه الأمور وسواءها من أنحاء التعامل

بين الإخوة أنفسهم.. ولكن لا يعني فقدان هذه العناصر بصورة تامة ونهائية.

5 - يلاحظ: أن المخلوقات لا تؤدي بعضها عادة، إذا كانت تتشارك في النوع.

6 - قوله: «نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخُلْقِ» لعله يريد به إفهام واليه: أن ولايته على الناس، لا تجعل له تميزاً عليهم، حيث جعله هو النظير لهم، ولم يقل له مثلاً: أو أنهم كسائر الناس من ناحية الخلقة.. تماماً كما جعله أخاً لأي مسلم آخر، ولم يقل له: فإن المسلم أخو المسلم.

7 - هذه قاعدة جميلة، وجليلة أطلقها «عليه السلام» هنا مفادها: أن أتباع الديانات الأخرى.. بل كل من لا يدين بالدين الحق، هم الحق بالحياة الكريمة في كنف الدولة الإسلامية، وهم حقوق على الحاكم، ليس له أن يبخسهم إياها.. ولا يجوز لأحد أن يكرههم على التخلّي عن أديانهم لصالح الدين الحق، فقد قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾⁽¹⁾.

فما يدّعّيه بعض الناس، من أن دين الإسلام لا يعترف بحق الحياة في المجتمع الإسلامي لغير المسلمين، وأن من لم يسلم يقتل.. ما هو إلا باطل، من معرض أو من جاهل.. وقد أصبحت هذه المزاعم من مفردات الإعلام الخبيث والمسموم، الهدف إلى تنفير الناس من الإسلام والمسلمين.

ولعل ما نشاهد في بلاد غير المسلمين من التمييز العنصري بذريعة اللون، أو العرق، أو غيره، يشهد على أن مزاعمهم عن الإسلام، ومارستهم العنصرية

(1) الآية 256 من سورة البقرة.

قد جاءت على قاعدة: «رمتي بدائها وانسلت».

وعلى قاعدة: اكذب، اكذب حتى يصدقك الناس.. ثم اكذب، اكذب حتى تصدق نفسك.

حالات لا بد من مراعاتها:

ثم قال «عليه السلام»: «يَفْرُطُ مِنْهُمُ الْرَّلُلُ، وَتَعْرُضُ لَهُمُ الْعِلْلُ» ربما ليدل على الأمور التالية:

1 - إن هذه المساواة له بهم في عروض هذه الأمور، يفترض أن تحدّ من غلوائه في مؤاخذته لهم حين تقع منهم..

2 - إن إدراك هذه الحقيقة يعيد التوازن إليه في نظرته إلى من هم تحت يده.

3 - على أن هذه الفقرات قد تكون أيضاً بقصد الإشارة إلى مضمون آخر، ألمح إليه قوله «عليه السلام»: «وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخُلُقِ»، فإنه إذا كان الرلل يفرط منهم، وتعرض لهم العلل، ويؤتى على أيديهم في العمد والخطأ.. فيفترض أن تعرض نفس هذه الأمور للحاكم أيضاً، فإنه نظير لهم في الخلق، فيجري له ما يجري لهم، فإن هذه الأمور تعرض للمخلوقات بما لهم من مواصفات خلقية - بفتح الخاء وسكون اللام - وأخطاء كل إنسان بحسبه، فأخطاء العلماء تختلف عن أخطاء الجهال، وأخطاء الحاكم ليست على حد أخطاء الرعية، بل تكون جسيمة وأليمة.

4 - قوله «عليه السلام»: «يَفْرُطُ مِنْهُمُ الْرَّلُلُ» يراد به: أن الفعل يسبق منهم من غير روية. وربما كان ذلك بسبب صوت لفت نظره إلى جهة أخرى، أو لطغيان الهوى، أو شهوة عرضت، أو عروض حالة غضب، أو انشغال بال

بما يضعف معه تركيز الشخص على مقصوده، فيقع في الخطأ والزلل..

فلا ينبغي الإلحاح عليه في المؤاخذة، بل ينبغي الرفق به، والعمل على إعادته إلى الطريق السوي، وتنمية إرادته، إلا إذا كانت الزلة لأسباب جعلته يقترب من حالة الغفلة، التي يعذر الناس فيها عادة.. إذا كانت بلا اختيار ولا تهاون فيه.

أما إذا عرضت له بسبب تقصيره، وعدم اهتمامه، فإن المؤاخذة العادلة والموافقة لموازين الشرع تكون مطلوبة.

5 - والمراد من قوله «عليه السلام»: «وَتَعْرُضُ هُمُ الْعِلْلُ»: أن ثمة حالات تعرض للأشخاص، تكون هي السبب في وقوعهم في بعض الأخطاء، كما لو كان يواجه مشكلة أو جبت له الهم، أو تعرض لمصيبة في بعض أعزائه، جلبت له الكآبة والغم، وربما كان مبنياً بعض الأمراض، أو عرض له حالة غضب، أو يعاني من بعض الآلام التي تؤثر على صفاء ذهنه، ودقة ملاحظته للأمور، وضبطه لحالاتها وتحولاتها.

6 - ثم قال «عليه السلام»: «وَيُؤْتَى عَلَى أَيْدِيهِمْ فِي الْعَمْدِ وَأَخْطَأً»، ولعل هذه الفقرة قد جاءت لتوضيح الفقرة التي سبقتها، وهي قوله «عليه السلام»: «وَتَعْرُضُ هُمُ الْعِلْلُ». أي أن هذه الحالات التي تعرض لهم، تتتحكم فيهم، حتى كأنهم يتصرفون ويتحركون تحت تأثيرها.. فيما تعمدوه من الأفعال الخاطئة، وفيما أخطأوا فيه منها عن غير قصد منهم.

إذا كانت تلك الحالات هي المؤثرة في حركتهم.. فإن خطأهم يصير كلام خطأ.. فلا ينبغي أن يؤخذوا فيها أخطأوا فيه في الحالتين.

ويمكن أن يكون المقصود: أن هؤلاء الناس الذين تعرض لهم حالات صعبة، تقودهم إلى الخطأ تارة، وإلى الصواب أخرى، يجب أن يؤخذ على أيديهم، وأن يمنعوا من التصرف بحرية.. ما دامت هذه الحالات الطاغية تفرض نفسها عليهم.. وذلك لتلافي الأخطاء الخطيرة التي يحتمل الوقوع فيها.

والوجه الأول أقرب وأقرب..

تكافؤ العقوبات:

ثم قال «عليه السلام»: «فَأَعْطِهِم مِّنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ مِثْلَ الَّذِي تُحِبُّ وَتَرَضِي أَنْ يُعْطِيَكَ اللَّهُ مِنْ عَفْوِهِ وَصَفْحِهِ».

ونقول:

1 - يبدو لنا: أنه «عليه السلام» لا يتحدث عن هفوات تضر بالسلامة العامة، وتتضمن التعدي على الناس، أو الإفساد في الأرض، وما إلى ذلك.. بل يتحدث عن هفوات الناس القابلة للغفو عنها، كما لو كانت في أمر شخصي يتعلق بالحاكم نفسه، فيما لو بدرت من بعضهم إساءة، أو إهانة لشخص الحاكم..

ونجد في التاريخ نماذج كثيرة للصفح عن مثل هذا الأمر، ونحن نختار منها واحدة حصلت مع الأشتراط صاحب هذا العهد بالذات..

فقد روى الأمير الزاهد ورام بن أبي فراس الذي ينتهي نسبه إلى الأشتراط نفسه، ما يلي:

«حكي أن مالك (بن) الأشتراط كان مجتازاً بسوق، وعليه قميص خام، وعمامة

منه، فرأه بعض السوقه، فأزرى بزّيه، فرماه ببنادقه (بابه) تهاوناً به، فمضى ولم يلتفت.

فقيل له: ويلك تعرف لمن رمي؟!

فقال: لا.

فقيل له: هذا مالك صاحب أمير المؤمنين «عليه السلام».

فارتعد الرجل، ومضى ليعتذر إليه، وقد دخل مسجداً، وهو قائم يصلي،
فلما انفتل انكبَ الرجل على قدميه يقبلهما.

فقال: ما هذا الأمر؟!

فقال: أعتذر إليك مما صنعت.

فقال: لا بأس عليك، فوالله ما دخلت المسجد إلا لاستغفرن لك»⁽¹⁾.

إنفتل من صلاته: أتمها.

2- إنه «عليه السلام» أمر واليه، بأمرین، وهما: العفو والصفح..

والعفو: هو التجاوز عن عقوبة من زل، أو أخطأ..

أما الصفح: فهو إزاله الكدوره والريب القلبي، وتصفية النوايا، وتطهير الوجدان، حتى كأن شيئاً لم يكن.

3- إنه «عليه السلام» قد طلب من واليه: أن يعطي رعيته من عفوه وصفحه مثل الذي يحب ويرضى من عفو وصفح الله عنه..

(1) تنبیه الخواطر ونزعه النواطر (مجموعة ورام) ج 1 ص 2 وبحار الأنوار ج 42 ص 157.

ولم يقل: فاعف واصفح عنهم..

لعلمه: أن هذه العبارة الأخيرة قد يفهم منها: أن ما يعطيه الوالي من ذلك هو كل ما لديه..

والحال.. أن المفروض هو: أن يكون الوالي أرحب صدراً، وأكثر حلماً، وأعظم احتمالاً.

فقوله «عليه السلام»: «فَأَعْطِهِم مِّنْ عَفْوِكَ وَصَفْحِكَ».. يشير إلى أن مثل هذه المخالفات يجب أن لا تستنفذ صبره، لأن لديه أنواعاً من الصبر. ويريد «عليه السلام» منه: أن يختار نوعاً معيناً منه، وهو المتافق مع ما يجب ويرضى أن يعطيه الله تعالى إياه من عفوه وصفحه.

4 - إن طلبه «عليه السلام» هذا النوع من العفو والصفح كأنه يتضمن تلويقاً بأنه إن لم يفعل ذلك، فقد لا يحصل على ما يجب ويرضى من عفو الله وصفحه.. انطلاقاً من قاعدة: عامل الناس بمثل ما تحب أن يعاملوك به، وقد قال تعالى: ﴿وَلَيَعْفُوا وَلَيَصْفُحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُم﴾⁽¹⁾.

5 - إن هذا التلويق يشير أيضاً إلى قيمة هذا العفو والصفح عند الله تعالى، ومدى حبه تعالى لصادوره من عبده.

6 - إنه يعطي أيضاً انطباعاً عن قيمة الإنسان عند الله، وكرامته لديه.

7 - إنه يشير أيضاً إلى أن سياسة الرفق، والعفو والصفح، وإشاعة الرضا لها موقعها المتميز في التعامل مع الناس، ورسم آفاق سلوك واليه معهم،

(1) الآية 22 من سورة النور.

واستصلاحهم، وإشاعة التوادّ والتراحم في المجتمع الإيماني في مختلف المجالات، وسائر الحالات.

المسؤولية والرقابة التربوية:

ثم قال «عليه السلام»: «فَإِنَّكَ فَوْقُهُمْ، وَوَالِي أَأَمْرٍ عَلَيْكَ فَوْقَكَ، وَأَنَّهُ فَوْقَ مَنْ وَلَّكَ».

[زاد في تحف العقول قوله: بما عرّفك من كتابه، وبصرك من سنن نبيه «صلى الله عليه وآله».. عليك بما كتبنا لك في عهدهنا هذا].

فقد أشارت هذه الفقرة إلى:

1 – أن الوالي فوق الرعية، وليس المراد بالفوقية هنا معنى الطبقية، ليترتب عليه القبول بالإمتياز الظبيقي.. لأن هذه الفقرات ليست بقصد الثناء على الوالي، ولا تزيد منحه الجوائز والمقامات.. بل هي بقصد ضبط حركته، وإلزامه بسياسات معينة..

بل هي فوقية الحكومة، والهيمنة، والقرار، والمسؤولية، في أمور تخص الناس وتعينهم.

2 – إنه «عليه السلام» يريد أن يلزمهم بالعفو ثم بالصفح عنهم، ويفهمه: أنه سيكون مطالباً منه «عليه السلام» بذلك.. وربما أراد أن يعاملك بمثل ما تعامل به رعيتك.

3 – يضاف إلى ذلك: أنه «عليه السلام» يريد أن يفهمه: أنه لا يفعل ذلك من عند نفسه، بل هو تنفيذ لأوامر الله، وتطبيق لسياسات في عباده، وسيطالبه الله تعالى بذلك..

وسوف يعامله بمثل ما عاملك به «عليه السلام»، حين عاملت عباده
بهذه الشدة والحدة..

4 - ربما أراد «عليه السلام» أيضاً أن يشير إلى أنه يمارس رقابة صارمة عليه لدفعه إلى إجراء السياسات المرضية لله في عباده، وقدرته على الإلزام، وعلى العقوبة عند الإصرار على الخلاف..

كما أن الله رقيب على من ولاه، وهو القاهر، والقادر، والسميع البصير.

5 - إنه إن أمكنه أن يخفي ظلمه للرعية عنمن ولاه، فلا يمكنه إخفاء نفسه عن رقابة علام الغيوب له.. فعليه أن يتوقع المحاسبة والعقوبة على ما فرط منه تجاه رعيته، فلا يظنن أن توليته أمورهم تعني عدم مراقبته، ومحاسبته.

تصحيح مفهوم الولاية:

1 - ثم إنه «عليه السلام» أشار إلى المفهوم الخاطئ، المهيمن على الذهنية العامة، وعلى أذهان الحكام أنفسهم، فإنهم يوهمون أنفسهم، والناس: بأن جعلهم ولاة على البلاد، وحكاماً للعباد، معناه: تسليطهم عليهم في مختلف أنحاء حياتهم إلى حد أنه يمنحهم حق هتك حرماتهم، وابتذال كراماتهم، وتضييع حقوقهم الإيمانية والإنسانية..

مع أن الهدف من توليته: هو أن يقوم بمهامات التي جعلها الله على عاتق من ولاه، وهو إمامه «عليه السلام».. فهو وكيل عنه، يكفيه أمرهم، ويدبر شؤونهم، ويصلح أحواهم، ويقضي حاجاتهم، وينقلهم من حسن إلى أحسن، ويبلغهم درجات السعادة في الدنيا والآخرة..

فالولي وكيل عن الأصيل، يقوم بمهاماته، وعليه أن يعمل بحدود وكتله،

فإنه لم يجعله جلاداً لهم، ولم يطلب إليه التعدي على حقوقهم، وكرامتهم، ولم يرد منه أن يكون عليهم سبعاً ضارياً، يغتنم أكلهم.

والأجل ذلك كله قال «عليه السلام» له: «وَقَدِ اسْتَكْفَاكَ أَمْرُهُمْ وَابْتَلَاكَ بِهِمْ». ولم يقل: وقد أوكل إليك أمرهم.

فإن كلمة «استكفاك» تعني: أنه طلب منك أن تكتفيه أمرهم، وتنوب عنه في فعل ما يجب عليه هو أن يفعله، ولم يقل: إنه قد جعل أمرهم إليه، ليكون هو المقرر والمنفذ له.

2 - إنه «عليه السلام» قال له: «وَابْتَلَاكَ بِهِمْ».. والابتلاء هو الاختبار والإمتحان، بهدف إظهار المرء على حقيقته في أمانته، وفي طاقاته، وفي إخلاصه.. وبيان نقاط قوته، وضعفه، ومدى التزامه بالأوامر الصادرة إليه، ودرجة هيمنته على مشاعره، وقدرته على ضبطها، وإخضاعها لإرادته، وما إلى ذلك.
وهذا يحتاج إلى الرقابة والمحاسبة..

فابتلاء الوالي بالرعاية، يشير إلى أن جعله والياً يجعله في معرض الرقابة، ويتمكن الآخرين من كشف ملكاته، وإمكاناته.. ونقاط ضعفه وقوته، وغير ذلك مما تقدم..

وهذا يجب أن يدفعه إلى مضاعفة جهوده في مراقبة نفسه، وفي ضبط حركته.

3 - إن الإضافة التي في تحف العقول وهي قوله: «بِمَا عَرَّفَكَ مِنْ كِتَابِهِ وَبِصَرِكَ مِنْ سُنْنِ نَبِيِّهِ» دلتنا على: أن من يريد أن يولي شخصاً بذلك عليه أن يعرف بما يريد منه، وبما يحتاج إليه من أحكام وسياسات، وذلك بالاستناد إلى كتاب الله، وسنة نبيه، وأن لا يكل الأمر إلى اجتهاد ذلك الرجل.

وكان هذا العهد للأشر هو التعليم الذي أتّحَفَهُ على «عليه السلام» به
البشرية، من خلال الأشر واليه على مصر.

الفصل الثالث:

تحذيرات وزواجر..

بداية:

وقد رأينا أنه «عليه السلام».. بعد أن قدم لواليه نصائح خاصة، تعينه على تهذيب نفسه، وإصلاحها، وضبط حركتها، وبين له موقع الوالي من الرعية، وطبيعة العلاقة بينهما، والأسس التي ينبغي أن تقوم عليها هذه العلاقة وغير ذلك.. قد رسم له قيوداً، وحدوداً، أحاطها بتحذيرات وزواجر حازمة، فقال:

«(و) لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدِلُكَ بِنِقْمَتِهِ، وَلَا غِنَىٰ بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ، [فـ] (و) لَا تَنْدَمَنَّ عَلَىٰ عَفْوٍ، وَلَا تَبْجَحَنَّ بِعُقُوبَةٍ، وَلَا تُسْرِعَنَّ إِلَىٰ بَادِرَةٍ وَجَدْتَ (مِنْهَا) [عنها] مَنْدُوحةً، وَلَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤْمِنٌ، آمَرْ فَأَطَاعُ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْعَالٌ فِي الْقُلُبِ، وَمَنْهَكُهُ لِلَّدِينِ، وَتَقْرُبُ مِنَ (الْغَيْرِ) [الفتن، فتعود بالله من درك الشقاء].

وإذا (أَحْدَثَ لَكَ) [أعجبك] ما أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ، [فحدثت لك به] أُبَهَّةً أَوْ مَخِيلَةً، فَانظُرْ إِلَىٰ عِظَمِ مُلْكِ اللهِ فَوْقَكَ، وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَىٰ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طَرَاحِكَ، وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرِبِكَ، وَيَفِيءُ إِلَيْكَ (بِهَا) [ما] عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ..

[و] إِيَّاكَ (وْمُسَاماَةَ اللهِ) [ومساماته] في عَظَمَتِهِ، [أو] (و) التَّشَبُّهُ بِهِ فِي

جَبْرُوْتَهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُذْلِّ كُلَّ جَبَّارٍ، وَيُهِبِّنُ كُلَّ مُخْتَالٍ [فخور].

ونقول:

هل يحتمل ذلك في الأشتر؟!:

إن أول سؤال نحتاج إلى الإجابة عنه هنا هو:

هل يعقل أن يظن بالأشر أن ينصب نفسه لحرب الله، أو أن يسامي الله في عظمته، أو أن يتشبه به في جبروته، إلى غير ذلك مما تضمنته هذه الفقرات وسوها؟!

وإذا كان ذلك يحتمل فيه، بعد الثناء العظيم عليه من أمير المؤمنين «عليه السلام».. وبعد شهادة رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» للأشر بالجنة، كما ورد في حديث دفن أبي ذر «رضوان الله تعالى عليه»، حيث شهد النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لمن يحضر دفن أبي ذر: بأنهم عصابة من المؤمنين، وكان الأشر، وحجر بن الأدبر - وهو حجر بن عدي - فيهم⁽¹⁾.

إن كان يحتمل أن يكون ذلك المبغوض لله في الأشر، ففي أي رجل يثق الناس، وإلى من تسكن نفوسهم، وتطمئن قلوبهم؟!

ويمكن أن يحاب:

أولاً: إن الإمام والنبي «صلوات الله عليهما» إنما يتعاملان مع الناس

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 59 و 60 والإستيعاب لابن عبد البر، حين ترجم لأبي ذر، واسمه جندب: قد ذكر ذلك، وصرح: بأن مالكا قد حضر دفن أبي ذر أيضاً.

وفق السنن والأحوال، والظواهر الجارية في سائر أفراد وجماعات الأمة، في صنوفهم بحسب ما هم عليه، حسبما جرت به هذه السنن، تماماً كما يصفهم الناس الآخرون الذين يرونهم ويعيشون معهم، ولا يدخلون في هذه الشهادات علومهم الخاصة بهم، التي حباهم الله تعالى بها لأجل معنى الإمامة فيهم.

ومن المعلوم: أن البشر قد تتغير أحوالهم، ومواقفهم وسلوكياتهم، وحتى اعتقاداتهم، لأمور تستجد على حياتهم، فيصبح المؤمن كافراً، والكافر مؤمناً، والزاهد طاماً، والمطيع عاصياً، وما إلى ذلك..

وقد ضرب الله تعالى مثلاً بالذي آتاه آياته فانسلخ منها فقال: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَا آيَاتِنَا فَانْسَلَحَ مِنْهَا فَأَتَبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾⁽¹⁾. وبالذي أصله الله على علم، فقال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾⁽²⁾.

ونجد في المقابل: أن الكثرين من الناس، يقضون أكثر حياتهم بارتكاب المآثم، والموبقات، ثم يتوبون إلى الله في أواخر حياتهم.. كما أن الكثير يصررون على الكفر والضلال طيلة عمرهم، ثم يؤمّنون ويسلمون في آخر لحظات حياتهم. ثانياً: إن هذا العهد وثيقة يريد «عليه السلام» لها أن تكون منهاج حكم، تداوله الأجيال، وتفرض على حكامها العمل بمضامينه، وليس بالضرورة

(1) الآية 175 من سورة الأعراف.

(2) الآية 23 من سورة الحجية.

أن يكون الحكام كلهم، كالأشتر في دينه، وعقله، واستقامته.. بل فيهم المؤمن وغير المؤمن، والمطيع والعاصي لله، والمستكبر، والمخالف، والمتواضع، وذو الخلق الرضي، وذوخلق الرديء، وفيهم حَسَن السيرة، وخبيث السريرة، وما إلى ذلك.

فهو «عليه السلام» في عهده هذا يخاطب الجميع على اختلاف أحواهم، ويدعوهم إلى التزام خط الاستقامة والطاعة لله، والالتزام بهذا المنهج، الذي هو عنوان السعادة والفوز في الدنيا والآخرة.

وكل واحد من هؤلاء يستفيد من هذا العهد في إصلاح نفسه، وضبط حركته، ورسم سياساته بمقدار ما لديه من قابليات، وإمكانات واستعدادات. وللأشتر العالم والعادل، والتقي، والحكيم، والعاقل: أن يستفيد منه رسوخ قدم في الدين والتقوى، والإخلاص، والطاعة لله.. ولغيره أن يستفيد الدافع للسعى باتجاه التوبة من المآثم، والاهتمام بتزكية نفسه، وضبط شهواته، والتحكم بأهوائه.

الوالى المحارب لله سبحانه:

وقد تضمنت الفقرات السابقة نهياً صريحاً للوالى عن حرب الله، فقال «عليه السلام»: «لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللهِ، فَإِنَّهُ لَا يَدَلُكَ بِنِقْمَتِهِ، وَلَا غِنَى
بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ».

ونحن نشير هنا إلى ما يلي:

- 1 - إن توسيع الوالى أمر العباد والبلاد، وطاعة الناس له، وما يعرض من كثرة سماع الثناء، والإطراء من القريب والبعيد، وما فيه من مبالغات

وتملقات، بهدف الحصول على الأموال، والمقامات والمناصب، وكسب ود ذلك الحاكم، ونفوذ الكلمة عنده.

بالإضافة إلى ما يكون في يد هذا الوالي من أموال، وإمكانات وهيبة، وسعة ملك، وجيوش، وأسلحة تحالفات وغيرها..

- إن ذلك وسواه - قد ينسى الحاكم ربه، ويدعوه إلى الاستكبار، والغرور، ويصير بعد هذا يأنف من سماع النقد، وتشغل عليه النصائح، ويتجه سمعه الموعظ، والارشادات من أهل الخبر والصلاح والصدق..

وربما سولت له نفسه أن يبطش بهؤلاء النصحاء الأوفياء، ويصبح كل همه منصرفاً إلى إسكاتهم، والتخلص منهم، لأنه يعتبر نقدتهم ونصائحهم تحريراً عليه، وإساءة إليه، وحططاً من شأنه، ومخاطرة بموقعه.

فإن لم يتمكن من إسكاتهم، فإنه قد يمارس ضدهم أبشع أنواع الأذايا، ويشير في وجههم أشرس الحروب..

وقد أوحى الله للنبي «صلى الله عليه وآله» حين الإسراء: «يا محمد، من أذل لي وليناً، فقد أر صدني بالمحاربة، ومن حاربني حاربته»⁽¹⁾.

وقد يلجأ إلى تسفيه نهجهم، والتشنف على القيم، والمحاهم وأحكام الشريعة التي يؤمنون بها، وحقائق الدين الذي جاء به سيد المرسلين، من عند رب العالمين..

وبذلك يصبح ناصباً نفسه لحرب الله من جهتيين:

(1) الكافي ج 2 ص 353.

الأولى: حربه للأبرار الأخيار من عباد الله.

الثانية: حربه لدين الله، ولشريعته، وقيمه، ومفاهيمه، وحقائقه، وسعيه لإبطال أهداف الله تعالى في إسعاد خلقه في الدنيا والآخرة، من خلال ذلك. فضلاً عن استحلاله المحارم، والجرأة على المعاصي ..

2 - إنه «عليه السلام» لم يقل: نصب الحرب لله، بل قال: نصب نفسه لحرب الله .. والفرق بينهما: أن المنصوب في عبارة العهد هو شخص الوالي، فهو الظاهر المعلن أمام الناس، وكأنه علَّم أمم الناظرين، والغاية من هذا النصب: هي إثارة الحرب على الله تعالى.

أما العبارة الأخرى المقترحة، فإن المنصوب هو الحرب، فهي الظاهرة للناس، وهم يرموها بأبصارهم، وقد يعرفون من نصبها، وقد يجهلونه ..

3 - ثم بين «عليه السلام» لواليه سبب نهيه له عن نصب نفسه لحرب الله تعالى ضمن أمور:

الأول: إن ممارسات الوالي هي أعمال تصدر عنه عن وعي وإدراك، واختيار، ولا تفيid الذرائع الهدف إلى تخفيف قبح القبيح منها، ولا تجدي الأعذار، وإن زعم أنه قد انساق إلى ذلك في غفلة منه، فإن هذا وإن كان ممكناً في نفسه، ولكنه بعد تسجيله عليه، ومطالبته به، ولفت نظره إليه، لا تقبل دعوى الغفلة وسوتها.. وبذلك يعرضه ارتکابه لهذا الأمر القبيح في هذا العهد للعقوبات، والتهمات الإلهية، التي لن يكون قادرًا على مواجهتها.

وهذا ما ألمح إليه «عليه السلام» بنسبة الفعل إليه بقوله: «لَا تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ».

الثاني: إن من نصب نفسه لمحاربة الله، يكون قد أظهر للناس نفسه على

حقيقةها، وشهرها لهم، وسوف يرى الناس ذلك منه.. على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم، وهذا في حد ذاته تحدٌ لكل من يؤمن بالله، ويقدسه، ويغضب له، ويشير لدليه الرغبة في الإنقاص من هذا المتمرد العاق.

على أن النعمة الإلهية لا تنحصر بهذا، فإن الله تعالى قد يتقمم من ينصب نفسه لحربه بأنحاء أخرى من المصائب والبلايا ويعرضه للكوارث، وتواجهه الأحداث، التي ينزلها به.. كموت الأعزاء والأحباب، وتسليط الأمراض والآلام عليه، ومواجهته بموجبات الذل والصغار.. التي ترد عليه من حيث يحيط به، ومن حيث لا يحيط.. وما إلى ذلك، ولن يكون قادرًا على دفع عقوبات الله تعالى له عن نفسه، فقد قال «عليه السلام»: «فَإِنَّهُ لَا يَدْ لَكَ بِنِقْمَتِهِ».. كما أن النعمة الإلهية قد تكون بعداته إياه في الآخرة أيضًا.

الثالث: إن من ينصب نفسه لحرب الله، معناه: يكون قطع كل علاقة له به..

مع أن هذا المحارب القاطع يحتاج إلى الله تعالى دائمًا في كل شيء، ولا سيما في أمرين:

الأول: في عفوه تعالى.

الثاني: في رحمته سبحانه التي هي السبب الوحيد للحصول على العفو.
أي أنك إذا كنت عاجزًا في نفسك، وفيها لديك من إمكانات مادية، وبشرية، وسواها، عن دفع عقوبته تعالى لك بسبب حربك إياه.. فینحصر دفع عقوبته عنك بحصولك على عفوه..

ولكن هذا العفو يحتاج إلى البعث، والمكون والمرجح له، فإن الأمور

مرهونة بأسبابها.

ومن المعلوم: أنَّ الله القادر على كل شيء، والمالك، والعالم بكل شيء..
وما إلى ذلك، لا يغفو عن مجرم محارب له، استجابة لضغوط تمارس عليه
من يطالبه بإصدار هذا العفو، أو يفرضه عليه..
كما أنه لا يغفو عنه تزلفاً لأحد، أو انتظاراً لمكافأة من أحد، أو غير ذلك.

بل يغفو عنه انطلاقاً من معنى الربوبية فيه تعالى، حين يكون هذا العفو
من موجبات إصلاح أو تكامل المربوب، المغفو عنه.. بعد أن يكون قد أعلن
توبته، وأصلح ما أفسده، وندم على ما فرط منه، وأدرك ضعفه، وعجزه،
ونقصه.. فتغمره الرحمة الإلهية، وتستدرج العفو.

وربما استحق بصلاحه وفلاحه من الألطاف والبركات، والعطايا والهبات،
ما يبلغ به الجليل من المقامات، وما سما من الدرجات.

لا يدي لك:

و قبل أن ننتقل إلى الحديث عن الفقرة التالية نشير إلى ما يلي:
ألف: إنه «عليه السلام» قال: «لَا يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِه».. وفي كثير من المصادر
المتقدمة للعهد: «لا يدي».

والظاهر: أن الأصل هو: «لَا يَدِينَ لَكَ».

وقيل: إن النون حذفت:

1 - للتخفيف.

2 - لمضارعته المضاف.

3- لكتة الاستعمال.

ولعل هذا الأخير هو الداعي لاعتماد القول: بأن سبب حذف النون هو التخفيف، فيكون القولان: الأول والثالث يعبران عن رأي واحد.. لكن أحدهما عبر بالسبب، والأخر بالمسبب.

ب: قد يقال: يرجح أن تكون النون قد حذفت، بسبب أن نفي اليدين معاً فيه إمعان في إظهار العجز عن دفع العقوبة الإلهية.

لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ

ثم قال «عليه السلام»: «لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ، وَلَا تَبْجَحْنَ بِعُقُوبَةٍ».

والتبجح: التباهي والافتخار، والفرح..

ونستفيد هنا أموراً، نذكر منها:

1- أن النبي «صلى الله عليه وآلـه» قد عفا عن جرم أشخاص، ولكنهم أعادوا الكررة، وارتکبوا نفس الجرم، فعاقبهم، وقال: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين..» ومنهم: عقبة بن أبي معيط، الذي أسر، ثم تعهد بأن لا يعود إلى الحرب إن عفا عنه النبي «صلى الله عليه وآلـه»، فعفا عنه.. فعاد إلى حرب المسلمين مرة أخرى.. فأسر، فأمر النبي «صلى الله عليه وآلـه» بقتله، فقال: يا محمد، من للصبية.

فقال «صلى الله عليه وآلـه»: النار..

فرزعم أن لديه رحمة، فقال له النبي «صلى الله عليه وآلـه»: إنما أنت علّج من أهل صفورية.

وبهذه المناسبة قال النبي «صلى الله عليه وآله»: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين⁽¹⁾.

ونلاحظ:

ألف: إن هذا العفو الذي انتهى إلى هذا البيان النبوي، قد فضح عقبة في نسبة، حيث تبين أنه ليس من قريش، بل هو علوج من أهل صفورية.

ب: لا يجوز القول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد ندم على عفوه عن عقبة في المرة الأولى، لأن ذلك معناه: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أخطأ في هذا العفو.

مع أنه لا ريب في أن هذا العفو كان عين الصواب، وبعد هذا العفو جاءت عودة المجرم لارتكاب نفس الجرم الذي تعهد بعدم العود إليه، لتظهر أن هذا الرجل يستحق العقوبة من المرة الأولى.

ولو أنه «صلى الله عليه وآله» كان قد عاقبه منذ المرة الأولى، فربما ظهرت أصوات شريرة تشكيك في صوابية فعل النبي «صلى الله عليه وآله»، وتتهمه بالتحيز، وعدم الإنفاق، والقسوة، وحب سفك الدماء، حتى دماء

(1) بحار الأنوار ج 19 ص 260 تفسير مجمع البيان ج 4 ص 460 والتفسير الصافي ج 2 ص 285 والبرهان (تفسير) ج 2 ص 658 ونور الثقلين (تفسير) ج 2 ص 135 وكفر الدقائق ج 5 ص 307 وراجع: الروض الأنف ج 3 ص 65 والسيرة الخلبية ج 2 ص 187 والمصنف للصناعي ج 5 ص 205 وتفسير القمي ج 1 ص 269 وراجع: الفتوح لابن أثيم ج 2 ص 563.

من يظن الناس أنهم من قومه.

وقد يتمكن هؤلاء المغرضون من تضليل بعض البسطاء، والسدج أيضاً.

ج: إنه «عليه السلام» أراد بقوله: «لَا تَدْمَنَ عَلَى عَفْوٍ» أن يظهر عوار المنطق الذي يبرر الندم على العفو عن المخطئ، إذا ظهر أنه لا يستحق هذا العفو..

وهو منطق سقيم، وعقيم، فإن العفو حسن حتى عن مستحق العقوبة، الذي يعود لارتكاب الجريمة نفسها، ولا يصح الندم عليه، لأن العفو من شأنه أن يوقظ في المذنب معنى الإنسانية، ويستثير وجданه في أكثر الأحيان، ليتهي الأمر به إلى مراجعة حساباته، وإلى إحداث ثورة إصلاحية في داخله.. فإذا عاد إلى جريمته، ونكث بعهده ووعده، فقد أثبت أنه فاقد لمعاني الإنسانية، والأخلاق الفاضلة، والقيم النبيلة.

فلا يمكن قبول القول: بأنه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» قد ندم على عفوه الأول بأي حال، وذلك لما يلي:

أولاً: إن ذلك يؤدي إلى الطعن في عصمة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ».

ثانياً: إن هذا العفو عن جرم عقبة، ثم عوده لارتكاب نفس الجرم يدفع عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» وعن الأئمة «عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» تهمة الاستعجال والتسرع في أمر العقوبات.

ثالثاً: إن هذا العفو، ثم العود يظهر مدى زيف هذا الشخص، وأنه في غاية السوء، وأن باطنه لا يعرف من ظاهره.. فلا يجوز أن ينخدع الناس بها يظهرون المجرمون لهم.. بل يجب البحث عن الحقيقة بنحو أعمق، لتكون التنتائج أصح وأصدق.

د: قد عرف مما تقدم: أن العقوبة تردع عن الجرم، ما دام يشعر المُعاقب أنه مُراقب، ولكنه إذا شعر بالأمن قد يعود لارتكاب الجرم نفسه.. لأن ما دعاه للجريمة أولاً هو نزواته وأهواؤه، ونفسه الأمارة، وهي لا تزال تطمح إلى ما حرمته منه..

أما إذا حصل على العفو، فإن هذا العفو غالباً ما يحرك في داخله قوى تضغط وتتصدى للنفس الأمارة، وتحداها، وقد تتمكن من الحد من تأثيرها.

هـ: وبذلك ظهر أيضاً أن الافتخار والتباهي، إن كان له مورد، وأثر إيجابي، فإنما هو في دائرة العفو، لا في دائرة العقوبة.

لا بادرة مع المندوحة:

ثم قال «عليه السلام»: «ولَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ، وَجَدْتَ مِنْهَا مَنْدُوحةً».

البادرة: هي الإقدام على الأمر من دون رؤية وتأمل، فيقع في الأخطاء والسقطات، وتكون في الأكثر في حالات الحدة والغضب، وقد تحصل في حالات الغفلة، وانشغال البال والتسرع والعجلة، وما إلى ذلك..

المندوحة: السعة، فإذا وقع الإنسان في مأزق، قد يجد فرجة تمكنه من الخروج منه، فتكون هي طريق الخلاص.

2- إن الأمور الثلاثة المتقدمة، وهي:

ألف: أن لا يندم على العفو.

ب: وأن يتمتنع عن التباهي والافتخار بالعقوبة.

ج: وأن يتتجنب التسرع واتخاذ القرار من دون رؤية وتأمل.

إن هذه الأمور تحدث غالباً في حالات الغضب، والغضب يؤثر على التوازن الفكري للإنسان، فيجعل العالم يتصرف كالجاهل، ويصير العاقل الأريب^(١)، كالأرعن الذي يخطئ، وقلماً يصيب.

3- إن المطلوب الأساس هنا: هو عدم التسرع في اتخاذ القرار، وفي إجرائه، والبحث عن مخارج للمآذق التي يواجهها، ولا يقدم على أمر إلا بعد تدبره، وتأمل.. لأن القرار المتسرع قد يأتي بنتائج كارثية على من اتخذه وعلى غيره.

4- إن هذا يحتم على الوالي مراقبة نفسه والأمارة، وترويضها على الانقياد له.

أخطار: العجب والغرور والاستبداد:

ثم قال «عليه السلام»: «وَلَا تَقُولَنَّ إِنِّي مُؤْمِنٌ أَمْ فَأُطَاعُ، فَإِنَّ ذَلِكَ إِدْعَاؤُ فِي الْقَلْبِ، وَمَنْهَكَةً لِلَّدِينِ، وَتَقْرُبُ مِنَ الْغَيْرِ».

ونقول:

لاحظ ما يلي:

1- الإدغال: هو التغلغل إلى داخل الشيء بخفاء، أو هو دخول المريب.. وغالباً ما يوجب هذا التغلغل فساداً.

منهكة: يقال: منهكة. أي بالغ في إتعبه وإضعافه.. وأنهك: ألح عليه بها يتعبه.. ومنهكة للدين: أي من أسباب وموجبات ضعفه.

الغَيْر: الحوادث التي تغير الأحوال.

(١) الأريب: الماهر بالشيء البصير به.

2 - إن الغرور والعجب والاستبداد بالقرار، وبالتصرف إذا تمكّن في الإنسان، فإنه يقعه في ثلاثة محاذير خطيرة هي:

أولاً: هو يتسلل إلى قلب الإنسان، وفكره، وعقله، ومشاعره.. ليفسد ذلك كله.. وهو ما عبَر «عليه السلام» عنه بقوله: «إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ» ..

3 - إن ذلك يدعوه إلى التسرع في اتخاذ القرارات، بسبب الاعتداد بالنفس زيادة عن الحد.. وهذه العجلة المتهازجة مع الغرور والعجب توقعه في الخطأ.. لاسيما وأنه يرى نفسه: أنه مصيبة في قراراته.. ولا يبحث عن مخارج للمآذق التي تواجهه.

كما أن اطمئنانه إلى أنه يؤمر فيطاع، ولا يتحقق لأحد المناقشة أو الاعتراض عليه في شيء يجعله يستسهل إصدار الأوامر في كل اتجاه من دون تأمل، وبلا مبالاة، أو اكتراش، فيكثر بسبب ذلك خطله، ويتكرر زللـه..

ثانياً: إن هذه الأحوال المتمثلة بالاستبداد بالرأي وفرضه، وفرض الطاعة على الآخرين، ثم بالغرور والعجب قد يؤدي به إلى ظلم الناس فيما يفرضه عليهم، ويطلبـه منهم، وقد يدعوه أيضاً إلى التطاول على الآخرين، وإيزائهم بعجبه وغروره.. وهذا يؤدي إلى ضعف تأثير الدين على قراره وفكره وسلوكـه في ردعـه عن الخلل والزلل، وفي إلزامـه بالأحكـام، وإذا تواصلـ هذا الإضعاف لتأثيرـ الدين، فإن الكارثـة عليه وعلى الناس ستكون أشد وأعظم.

ثالثاً: إن غرورـه وعجبـه بنفسـه، واستبدادـه في فرض طاعةـ أو أمرـه على الناس، أو في اعتزازـه بقوـته، وعدم تقديرـه الصحيحـ لقوـةـ أعدـائهـ، واستهانـتهـ بهـمـ وبقدراتـهمـ قد يمهـدـ لأـحداثـ جـسامـ، تـفرضـ نفسـهاـ علىـ الحـالةـ العـامـةـ،

وتهدم البناء على رؤوس أصحابه، وتغير الأحوال إلى شر حال.
ويكون وبالتالي هذا الوالي أول ضحايا هذا العجب والغرور والاستبداد.

4 - يلاحظ: أنه «عليه السلام» قال: «وَتَقْرُبُ مِنَ الْغِيْرِ».

والقرب فعل اختياري، يصدر من الوالي أو غيره.. وهذا التقرب يحصل بصورة تدريجية، ربما بسبب تراكم الأخطاء، والمو劫بات التي تسهم في خلق أسباب ومناخات سلبية، تنتهي بأحداث كبرى مفاجئة.. قد تغير مسار الأمور، إلى ما لا تحمد عقباه، أو تتسبب بحدوث كوارث تصعب النجاة منها.

معالجة هذا المرض النفسي:

وبعد أن أشار «عليه السلام» إلى هذه الحالات النفسية، وآثارها السلبية، وما قد تنتهي إليه.. انتقل إلى الحديث عن كيفية معالجتها، وإعادة الأمور إلى نصابها، فقال «عليه السلام»:

«وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أَبْهَةً أَوْ مَحِيلَةً فَانْظُرْ إِلَى عِظَمٍ مُلْكِ اللَّهِ فَوْقَكَ وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طَرَاحِكَ وَيَكْفُ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ وَيَفْيِي إِلَيْكَ بِمَا عَزَّبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ».

الأَبْهَة: العظمة. أو الشعور بها.

المَحِيلَة - بكسر الخاء -: من الخيال، وهو الكبر، والعجب، والشعور بالأهمية، والتميز، والعظمة.

يُطَامِنُ: يقلل ويخفض، أو يرجع الشيء إلى وضعه الطبيعي، ويكتف من

جماحہ و توثیق.

الطماح: (التوثب والتمرد) والكبر والفخر، والارتفاع.

الغرب: الحدة والشدة. وقيل: إنه السيف.

عَزَبَ عَنْكَ: غَابَ وَبَعْدَ عَنْكَ.

يَقِيٌّ: يرجع، من فاء: أي رجع.

الأبيه والمدخلاة:

وقد لاحظنا: أنه «عليه السلام» قد كتب في هذا العهد مخاطباً مالك الأشتر يقول: «إِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانٍ أُبَهِّهَ أَوْ بَخِيلَةَ فَانْظُرْ إِلَيْهِ». النحو..

فاستفاد من الكلمة «إذا» التي تستعمل حين يكون وقوع مدخولها متوقعاً بحسب ظواهر الأمور، مع أن الأبهة والكبر، والخيلاء، والعجب بالنفس بسبب السلطان لا يتحقق حصوله من الأشتر ونظرائه من أمثال سليمان، الذي تولى المدائن، وعمار الذي تولى الكوفة، ومحمد بن أبي بكر.. وأمثالهم من خيار أصحاب علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، الذين عُرِفُوا بثبات القدم في التقوى، والزهد، والإخلاص، والعلم، ومجاهدة النفس. فلماذا خاطب «عليه السلام» مالكاً بما يثير الشبهة، ويدعوه إلى الريب؟!

وَنَجِيبٌ:

أولاً: إن أمير المؤمنين «عليه السلام» يتعامل مع الأمور بحسب ما هي عليه في الأعم الأغلب، ووفق ما تقتضيه الأحوال الطبيعية، والسنن الجارية..

ويريد «عليه السلام» لهذا العهد: أن يكون وثيقة عامة يستفيد منها، ويرجع إليها كل من تولى عبر الأجيال عملاً، واضططلع بسلطة، أو بمسؤولية ترتبط بالشأن العام، وإدارته، وتسيير أمور الناس، وفيه أمر ونهي، وفيه عقوبة، وفيه أموال، وأعوان، ورجال وجيوش، وما إلى ذلك.. فإن هذا الجلو في ذاته يستدرج النفس الأمارة بالسوء إلى استئثار هذه الأجواء في مجالات مسمومة أو موبوءة، وإن كان الأبرار، والآتقياء يقمعونها، ويعصونها.

ولا يريد «عليه السلام» أن يتهم الأشر بابتلاء بهذه الأدواء والأسواء بصورة حتمية، حاضراً أو مستقبلاً، وإلا لكان هذا الاتهام من موجبات تقويض سلطة عامله، ودعوة الناس إلى سوء الظن به، والمشاغبة عليه.

ثانياً: إن سوقه «عليه السلام» كلامه مع عامله، وفق المعهود من حالات الولادة، ووقعهم تحت تأثير هذه العوامل، وإن كانت ليست عللاً تامة، بل هي اقتضاءات تبقى محكمة لإرادة الإنسان و اختياره، فإن هذا الاختيار وتلك الإرادة يمكن أن يُسقطا هذه المقتضيات عن درجة التأثير.

إلا أن نفس هذا الاختيار، وتلك الإرادة أيضاً يستطيعان أن يخرجا الوالي النقي، والزاهد، والمؤمن العابد لله الواحد.. من حالاته هذه كلها، ليصبح شيطاناً مريداً، وكافراً عنيداً، تماماً كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَا آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾⁽¹⁾.

وقال: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهًا هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ

(1) الآية 175 من سورة الأعراف.

وَقَلِيلٌ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غُشَاوَةً⁽¹⁾.

وهذا يحتم توجيه هذه التحذيرات، ووضع هذه التوجيهات في متناول أيدي الجميع: الأخيار والأسرار على حد سواء..

وما ورد في حق سليمان وعمار، وأمثالهم من ثناء، وبشائر لهم بالجنة، لا يمنع من بيان هذه الأمور لهم، ودعوتهم إلى الالتزام بها.. فإن كانوا ملتزمين بها بالفعل، فإنهم يرشدون إليها من يحتاج إلى التعليم والإرشاد.

كما أن ذلك يكون دافعاً لنفس هؤلاء الصفوة إلى المزيد من مجاهدة أنفسهم، ونيل المزيد من درجات القرب من الله تعالى..

السلطان هو السبب:

وقد جعل «عليه السلام» سبب حصول الأبهة والمخيلة (الكبر والعجب) للعامل على البلاد والعباد «مَا هُوَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانٍ»، فيلاحظ ما يلي:

1 - إنه «عليه السلام» نسب السلطان إلى واليه.. فهل هو مجاراة له في اعتقاده: أنه هو المالك لزمام الأمور، حتى إنه يحدث نفسه في تبرير ما يصدر منه من تجاوزات، وتعديليات، فيقول كما تقدم: «إِنِّي مُؤَمِّرٌ آمُرُ فَأُطَاعُ». ويتأكد معنى الغرور والكبر، والأبهة في نفسه، بما يراه من تزلف المترفين، وخضوع الطامعين. وما يسمعه من ثناء عاطر، ومن إعزاز ظاهر، ومن طاعة عمياء، وتقلقات بلهاء.

2 - إن الملك والسلطان يعطي معنى العظمة، ويثير الكبر والعجب في

(1) الآية 23 من سورة الحجية.

نفس المتسلط، بمجرد صيرورته سلطاناً، وإن لم يبطش، ولم يأمر، ولم ينه بعد، ولم يستفد بعد من الأموال والرجال، وسائر الإمكانيات التي تكون تحت اختياره.

العلاج الناجع:

ثم إنه «عليه السلام» ذكر له العلاج لهذه الحالة التي تتطلب العامل، وهو ما أمران:

الأول: أن ينظر إلى عظمة ملك الله فوقه.

الثاني: أن ينظر إلى قدرة الله تعالى.

ثم يقارن بين هذين الأمرين، وبين ما لديه منهما..

وإنما لم يضف إليها أي أمر آخر، لأن ما أوجد الكبر، والشعور بالعظمة، والعجب والخيال، هو خصوص هذين الأمرين، فهما -أعني العظمة والقدرة- بنظره أعظم وأفخم ما يملك.

وبمقارنة عفوية وسليمة بين الأمرين المشار إليها، وهو ما العظمة الإلهية والقدرة المؤثرة في كل ما خلق الله تبارك وتعالى.. وبين ما عند الوالي من هذين الأمرين منها، تظهر تفاوت ما عند الوالي، وبواه مقابلاً لعظمة الله، وقدرتها في خصوصياتها.

وببناء على ذلك نقول ما يلي:

المقارنة الأولى:

تكون بين ما لدى هذا الوالي من ملك وجاه وإمكانيات: مالية وبشرية،

وما إلى ذلك، مع ملاحظة: أنه محدود، وأنه ملك معار له من قبل من ولاه.. وأنه هو ومن معهم لا ملك لهم يضارع حقيقة الملك الإلهي.. وأن الوالي يستمد قوته تأثيره من موجودات لم يكن لها يد في صنعها وجودها.. ولو رفضت الانقياد له، فلا تبقى له أية قدرة، ويزول ملكه، ويتبلاشى سلطانه، لأنه مرهون بها، كما ذكرنا..

في مقابل ذلك، يجد ملك الله فوقه في امتداداته البعيدة والعميقة والراسخة، والتي لا يستطيع هو ولا غيره إدراك نهاياتها، ومعرفة مكوناتها، وكشف حالاتها. بل هو في ذلك أعجز عن إدراك حقيقة ذاته، وما أودعه الله فيه من أسرار.

فالله يملك جميع ما في السماوات، ويمליך الأرض، وما ومن عليها ملكاً حقيقياً، قوامه التصرف الحقيقي في جميع أنحاء وجوده.. وما يدعى هذا الوالي أنه يملكه، ويقع تحت يده وفي سلطانه، بل كل ما في الوجود هو ملك الله تعالى، وهو وحده القادر على التصرف المطلق فيه.. مع عجز الوالي عن ذلك بصورة ظاهرة.

وهذا يفسر لنا قوله «عليه السلام»: «فَوْقَكَ»، في قوله «عليه السلام»: «فَإِنْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللَّهِ فَوْقَكَ»، فإنه يريد أن يضعه أمام واقع محسوس له، ليتلمس بنفسه كيف أنه أعجز من أن يدرك امتدادات ملك الله تعالى في هذا الكون الرحيب.

المقارنة الثانية:

إنه «عليه السلام» يريد من الوالي: أن يقارن بين قدرته، وبين قدرة الله تبارك وتعالى، وسوف يجد: أن هذا الملك الذي يعتز به الوالي، لم يوفر له قدرة مطلقة حتى على التصرفات التي يحلم أن يكون قادراً عليها، فيما يزعم أنه مالك

له، وله سلطة عليه.

بل له قدرة محدودة، وغير ذات قيمة، أو أهمية، مع أن ما لديه من قدرة إنها هو منحة من الله تعالى بكل تفاصيله وحالاته..

أما قدرة الله، فهي قدرة مطلقة بكل ما لهذه الكلمة من معنى.. وهو تعالى يحييته ويحييه، ويمرضه ويشفيه، ويحرمه ويعطيه، وهلم جرا.. والواли عاجز عن أي شيء من ذلك بالقياس إلى الله تعالى.

ولذلك قال «عليه السلام»: «وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَىٰ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ».

أي أنه لا يستطيع أن يجلب لنفسه نفعاً، ولا يدفع عنها ضرًا، وهل يستطيع أن يدفع الزلازل، أو يمنع الأعاصير، أو يدفع الموت عن نفسه؟!

وقد كان ملك سليمان «عليه السلام» عظيمًا، ولكن سليمان كان عاجزاً عن دفع الموت عن نفسه، فتوفاه الله، وهو متكم على عصاه، وبقي متوازناً.. فلم يقع على الأرض، حتى نخرت دابة الأرض تلك العصا، وعجزت عن حمل ثقله، فانكسرت فوقع إلى الأرض، فعرف أنه مات.

فوائد المقارنتين:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن هاتين المقارنتين تفيدان من ابتلي بالكِبْر، والشعور بالعظمة، والخيلاء من ثلاث جهات.. أشار إليها «عليه السلام» بقوله: «إِنَّ ذَلِكَ يُطَامِنُ إِلَيْكَ مِنْ طَمَاحِكَ وَيَكْفُ عَنْكَ مِنْ عَرْبِكَ وَيَفِيءُ إِلَيْكَ بِمَا عَزَبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ».

ونوضح هذه الشمرات كما يلي:

الثمرة الأولى:

هذه المقارنات تخفف من كبره، وارتفاعه، وغوره، وترجعه إلى حالة التوازن، أو تقاد.. فإن من يرى ملك الله، ويعرف سعة قدرته، وآفاقها، وأثارها يحقر نفسه، ولو كان مالكاً ومتسلطاً على الأرض بما فيها من عباد وبلاط.

الثمرة الثانية:

إنها تكف من حدة ذلك الوالي، (أو من سيف حدته) الذي أصلته على نفسه، وتنجيه من هذه الحدة، حتى لا تصيبه بسوء.

وهذه إشارة جميلة، وجليلة.. وهي: أن الوالي إذا ابتلي بالكبر والخيلاء، والشعور بالأبهة والعظمة، إنما يلحق الضرر بنفسه قبل كل أحد.. لأن هذه الحالات تسهل عليه التعدي، والظلم، والإمعان في التشفي في العقوبات، وغير ذلك من العاصي.

الثمرة الثالثة:

وقد أشار «عليه السلام» إلى الثمرة الثالثة بقوله:

«وَيَقِيُّ إِلَيْكَ بِمَا عَزَّبَ عَنْكَ مِنْ عَقْلِكَ».. فإن الخيلاء وال الكبر، والأبهة، تمنع العقل من القيام بمهاماته، وتحجّم دوره، وتحتزل وجوده، وتعطيه إجازة قسرية، لتحول محله «النفس الأمارة بالسوء»، ويرث الهوى هذا الموقع الرفيع، فيكون هو المقرر والمدبر، وما أسوأه من تدبير، وأشرّها من قرارات..

إذا وضع الوالي هذه القرارات نصب عينيه، فإن ذلك سوف يعيد إليه ما غاب عنه من عقله..

وفي هذه الفقرة إشارة مهمة إلى أن الأمور النفسية لها أثر في الجانب العقلي، فإذا كانت أموراً سلبية وغير مرضية، فإن ذلك يسري إلى العقل، ويحدث فيه اختلالات عميقة وخطيرة وهذا المورد من شواهد ذلك.

المسامة في العظمة والتشبه في الجبروت:

ثم قال «عليه السلام»:

«إِيَّاكَ وَمُسَامَّةَ اللَّهِ فِي عَظَمَتِهِ، وَالتَّشْبِهِ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُذْلِّ كُلَّ جَبَارٍ، وَيُهِبِّنُ كُلَّ مُخْتَالٍ [فخور]».

ونقول:

مسامة الله سبحانه:

إن الإنسان إذا ابتلي بالشعور بعظمة نفسه وارتدى بهذا الرداء الرديء، فإنه يلتذ بشعوره هذا، ويحاول الاستزادة من هذه اللذة بتهميئه المناخات والأجواء لها، فينفع في هذا الرداء الخاوي من المضمون، ويملوه بمزيد من التخيلات الرديئة، والأوهام العفنة، ويستجيب لدعائهما، ويباشر الأمور بهذه الروحية المريضة والبغضية، ويعطي نفسه صلاحيات زائفة، ويضعها في مقامات الجلال والعظمة، وينتحل بأوهامه اعتبارات غريبة وعجبية.

إذا صار يتصرف مع الناس من موقع هذه العظمة المohoمة، والانتفاخات الكاذبة، ويريد أن يؤمر فيطاع، ولا يتحمل الاعتراض، ولا يرضى بأي سؤال، كما يفعل الجبارون، فذلك يعني: أنه يتشبه بالباري تعالى، ويساميه في عظمته. أي أنه يطلب المزيد من العلو والعظمة.. فيكتسب بذلك عنوان التشبه والمسامة للذات الإلهية، فإن بعض ظواهر الأفعال تستتبع عناوين حتى لو لم يقصدها

مباشرةً من صدرت منه تلك الأفعال، بل هو ينكرها إذا طولب بها.. ولكنها تنسب إليه، لأنه وضع نفسه في موضع ليس له، بل هو الله عز وجل.

ولو أن أحد الشيعة كان جاهلاً بكيفية وضع اليدين أثناء الصلاة، فصلٍ متكتفاً، ظناً منه أن هذه هي صلاة الشيعة، فإن من يراه على هذه الحالة سوف يظن، أو يتيقن أنه من أهل السنة.. وكذلك الحال لو توضأ منكوساً، أو طلق زوجته بالثلاث جاهلاً بما يقوله الشيعة، غافلاً عن أنه واهم.. فإن من يرى هذه الأفعال منه، سوف يتيقن أنه من أهل السنة.. مع أنه لا يرضى لنفسه بغير نسبته إلى الشيعة والتشيع..

إلا أن الشبه بينه وبين أهل السنة قد تحقق.. وإن لم يقصد حصوله، فظاهر: أن من مارس أمراً له تبعات، أو عقوبات، إن لم يكن ما هو أشر وأضر، وأقسى وأمر.. فإن مساماة الله في عظمته، والتشبه به في جبروته يجعله مستحقاً لإذلاله والتعرض للإهانة الإلهية.

وقد ذكرنا في كتاب براءة آدم: أن آدم تمنى أن يصل إلى مقام الأنوار الخمسة للنبي وعلي، وفاطمة والحسنين، حين رأهم مطيفين بعرش القدرة.. ولم يكن يعلم: أن ما يطلبه يزيل صفة التفرد التي جاهم الله تعالى بها، فابتلي بالهبوط من الجنة، لاصراره على تحقيق أمنيته، كما بينناه في ذلك الكتاب.

الفصل الرابع:

لا بد من الإنصاف..

نصوص هذا الفصل:

ثم قال «عليه السلام»:

«أَنْصِفِ اللَّهُ، وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَمِنْ (خَاصَّةً) [خاصتك، ومن]
أَهْلِكَ، وَمَنْ لَكَ فِيهِ هَوَى مِنْ رَعِيَّتَكَ، فَإِنَّكَ (إِلَّا) تَفْعَلْ تَظْلِمُ، وَمَنْ ظَلَمَ
عِبَادَ اللَّهِ كَانَ اللَّهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَّمَهُ اللَّهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ، وَكَانَ اللَّهُ
حَرْبًا حَتَّى يَنْزَعَ (أَوْ) [و] يَتُوبَ..

ولَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرٍ [نعمـة] (نعمـة الله، وتعـجيل نـقمـته)، مـنْ
إِقـامة عـلـى ظـلـمـ، فـإـنـ اللـهـ (سمـيعـ) [يسـمعـ] دـعـوةـ (المـضـطـهـدـينـ) [المـظـلـومـينـ]،
وـهـوـ لـلـظـالـمـينـ (بـالـمـرـصادـ) [بـمـرـصادـ]، وـمـنـ يـكـنـ كـذـلـكـ فـهـوـ رـهـينـ هـلاـكـ فيـ
الـدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ].

ونقول:

الجهل والظلم:

قد قال «عليه السلام»: «أَنْصِفِ اللَّهُ». أي أن عليك أن تؤدي حقه.. وأداء
حقه يحتاج إلى معرفة فضله، واكتشاف نعمـهـ، وعـرـفـةـ عـظـمـتـهـ، وـقـدـرـتـهـ، وـسـعـةـ
ملـكـهـ، وـمـاـ يـغـضـبـهـ وـمـاـ يـرـضـيـهـ..

فإذا عرف ذلك كله، فإنه يدرك أن حق الله تعالى هو شكره، وطاعته، والكون في موضع رضاه، والكف عن التعدي عليه بالمعاصي، وعن ظلمه بادعاء الشر كاء له.

الامتيازات والمحسوبيات:

1 - وتنظر الواقع: أن أهل الرجل الأقربين، وأصحابه الذين يرثون إليهم، إنما يحتفون به، ويحبونه عليه، وينجذبون إليه، بنحو أكبر، وأظهر حين يتولى سلطة أو مقاماً، وهو يadvthem هذا التقارب بمثله، فيفسح لهم المجال ليكونوا هم همزة الوصل بينه وبين الناس.

والناس في العادة يرون أن ما بيدهم من إمكانات هو ملك لهم، وأنهم على الأقل لهم حق التصرف فيه كما يحلو لهم، وإذا كان الأقارب والأحباب هم همزة الوصل بينه وبين الناس، فقد يصدون بعض الناس عن الوصول إليه، وبالتالي لا يستطيعون الوصول إلى حقهم، وقد يؤثرون بعض الناس على بعض، لأجل صالح لهم، أو لغير ذلك من أسباب..

وقد لا يؤدون الحقوق كاملة إلى أصحابها، فجاءت هذه الفقرات لتعالج هذا الخلل.

2 - يلاحظ: أنه «عليه السلام» لم يمنعه من التعامل مع الأهل، سواء أكانوا من الخاصة أو من غيرهم.. ولا منعه من التعامل مع من له فيه هوى من رعيته، بل فرض عليه أن يحملهم على العدل..

وهذا يؤكد واقعية هذا الدين، فللوالي أن يميل إلى من شاء، وأن يستعين بمن شاء، ولكن ضمن الضوابط، ووفق الأصول..

ويتأكد هذا الحق، بملحوظة: أن المهوى والعصبية قد يلبسان أقنعة تخفي حقيقتها.. فيظن الشخص: أن دافعه إلى تقريب القريب والحبib هو معرفته بحاله، وثقته به أكثر من البداء عنه.. مع أن الحقيقة هي: أن الدافع هو المهوى والعصبية ليس إلا.

أنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ:

ثم قال «عليه السلام»: «أَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ».

ونقول:

قد يقال: إن المتأمل في هذا النص يلاحظ: أنه «عليه السلام» أمر عامله: **أولاً: بإنصاف الله.**

ثانياً: بإنصاف الناس من نفسه.

ولم يذكر غيرهما.. مع أن رسالة الحقوق للإمام السجاد «عليه السلام» ذكرت عشرات الأنواع والفئات التي لها حقوق على الإنسان.. فلماذا اقتصر «عليه السلام» على هذين الموردين؟!

ويجاب:

بأن ذلك قد يكون لسببين:

الأول: أن الوالي هو الشخص الذي يفترض فيه أن يعمل على تحقيق العدل، وحفظ الحقوق، واجراء السياسات الإلهية في الشؤون العامة، التي بها تصل المجتمعات إلى السلام والأمن والسعادة في الدنيا والآخرة.

وهذه هي المهام التي يطلب منه مولّيه - وهو النبي أو الإمام، أو من

نصبه أحدهما - أن يكفيه إياها..

فهو إذن .. بمثابة همزة وصل بين المبدأ وبين من هم تحت ولايته على
الحو الذي ذكرناه .. فلا بد من حفظ حقوق الله تعالى من جهة، ثم حفظ
حقوق من استكفى أمرهم، وكُلّف برعايتهم، وفق ما رسمه الله تعالى من
سياسات وقرره من أحكام، ووضعه من حدود وقيود.

**والأجل ذلك قال له «عليه السلام»: «أَنْصِفِ اللَّهَ، وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ
نَفْسِكَ».**

الثاني: أنه لا حاجة إلى التصريح بسائر الحقوق، فإنها كلها تنضوي تحت
هذين الموردين، وهما: حقوق الله، وحقوق الناس.. لأن الحقوق، إما أن
يفرضها واقع التكوين، كحق الخالق، وحق الأبوة والبنوة، والأخوة، وما
إلى ذلك، أو تفرضها الأفعال الاختيارية أحياناً، كحق الصلاة والصيام.. أو
هي حقوق للناس تفرضها حالات وعناوين، كحق العالم، والمربي، وحق الجار،
والولي الحاكم، وما إلى ذلك، كما بيته رسالة الحقوق للإمام زين العابدين
«عليه السلام»، وتحدثنا عنه في مقال لنا بعنوان: «الإسلام وحقوق الإنسان»⁽¹⁾.
فَذِكْرُ حق الله، وحق الناس يعني عن ذكر ما عداهما.

الإنصاف توأم العدل:

والإنصاف: هو العدل.

والإنصاف بين الخصميين: التسوية بينهما، والمعاملة بالعدل، وأنصف

(1) راجع: دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام ج 3.

فلان من فلان: استوفى حقه منه كاملاً حتى صار على النصف سواء⁽¹⁾.
ولكن إذا كان منشأ الحقوق للناس هو شؤون التكوين، واقتضاءاته، فإنها تكون متكافئة ومتساوية..

فحق الخالق على المخلوق لا يختلف ولا يتخلّف، بل تتساوى المخلوقات فيه،
وحق المخلوق على الخالق أيضاً كذلك.

وكذلك الحال في حق الأبوة والبنوة، والأخوة، والرحم، والنظير في الخلق،
وغير ذلك.. فإنها كلها متكافئة ومتساوية.. وهذا نجد الحديث الشريف يقول:
«كلكم لآدم، وآدم من تراب»⁽²⁾.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَاوَرُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَانَكُمْ﴾⁽³⁾.

وإذا كان منشأ الحقوق هو ثمرات السعي والجهد، والأعمال، واكتساب
عناوين مرضية وجميلة، وجليلة، ومحبوبة كعنوان العالم، والكريم، والتقي،

(1) أقرب الموارد ج 2 ص 1308، مادة نصف.

(2) راجع: دلائل النبوة للبيهقي ج 9 ص 118 وتحف العقول ص 34 وبحار الأنوار ج 73 ص 350 وشرح نوح البلاغة للمعتزلي ج 1 ص 128 وج 17 ص 114 و 281 وج 19 ص 352 والبيان والتبيين ص 229 والتذكرة الحمدونية ج 6 ص 238 وإمتناع الأسماع ج 1 ص 393 والإكتفاء للكلاعي ج 1 ص 510 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 242.

(3) الآية 13 من سورة الحجرات.

والزاهد، وحسن الخلق، وغير ذلك كثير، مما يستتبع حقوقاً أيضاً..
أو كان منشؤها رعاية حقوق أعمال تؤسس لحقوق أعلى وأسنى، مثل رعاية
حق الصلاة والصيام وغير ذلك مما يؤسس حالات من التقوى والورع، تستدرج
للمصلحة حقوقاً، ومقامات ودرجات..

ففي هذه الحالة، لا يجب تكافؤ الناس في الحقوق، بل ينحصر الحق بالواحد،
ويحرم منه الفاقد.. وإنما تتكافأ الحقوق بين الواجبين، مع تساويهم في الكم
والكيف أيضاً.

وبديهي: أن العدل لا يعني المساواة في جميع الأحوال، بل يعني: إعطاء
كل ذي حق حقه، كبيراً كان أو صغيراً، وقليلاً كان أو كثيراً.

إعطاء النصفة من ثلاثة:

وقد أمره «عليه السلام» أن ينصف الله، والناس، من ثلاثة:

1- من الوالي نفسه.

2- من خاصة أهل الوالي.

3- من أحباب الوالي، أو من له فيه هوى، وله إليه ميل.

ويثور أمامنا سؤالان:

الأول يقول: ألم يكن يكفي أن يقول له: أنصف من نفسك، ومن تحب؟!

فلا يحتاج إلى ذكر فريقين، وهما خاصة الأهل، ومن له فيه هوى؟!

والثاني: لماذا ركز على خاصة الأهل، ولم يعمم كلامه ليشمل جميع أهله؟!

ويمكن أن يجيب عن السؤال الأول:

1 - إن خاصية الأهل هم الذين يفوزون بثقة الوالي أكثر من غيرهم.
لأجل معرفتهم عنده عادة، وكذلك من له فيه هوى من رعيته.. فقد قال الشاعر:
وعين الرضا عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساواة

وأما سائر الأهل والأقارب، فقد لا يكون على معرفة بأحوالهم، أو قد
لا يكونون من أحبابه، بل كانوا من منافسيه، وحاسديه، ومناوئيه.

2 - قد لا يكون تقريره لخاصية أهله بداعي الحب لهم، بل بدافع العصبية
إلى القريب، وإن لم يكن حبيباً..

والجواب على السؤال الثاني قد علم مما تقدم، فإن معرفة الوالي بخاصية
أهله تكون عادة أكثر من معرفته بسائر أقاربه.. وميله إليهم وعصبيته لهم
أشد، فهم بنظره الجديرون بإيكال الأمور إليهم، والاعتماد عليهم..

الحن الاتهامي لماذا؟!

ويلاحظ هنا: أن السياق البياني للزوم رعاية الإنصاف، سياق اتهامي للوالي
بالدرجة الأولى، وكأنه «عليه السلام» يفترض أن الوالي هو الذي تعدى على
حقوق الله، وحقوق الناس، وهو الذي أفسح المجال لخاصية أهله، ولمن له
فيه هوى من رعيته للحيف على الحقوق (حقوق الله والناس)، فهو المطالب
بإعادة الأمور إلى نصابها، والتزام جانب العدل، ورعايته الإنصاف.

فهل جاء هذا السياق ليكرس حقيقة: أن الوالي هو الذي يتولى مهمة
إشاعة العدل والإنصاف، ويمنع من التعدي على حقوق الله، وحقوق الناس؟!
كما أنه إذا لم يراقب نفسه ومن يضربون بسيفه، فإن الحيف والتعدي على

الحقوق يصبح أقرب احتمالاً، وأيسر منالاً، بسبب عدم المبالغة، أو قلة الاهتمام بالمراقبة والتدقيق.. لاسيما وأن أكثر حقوق الناس، وحقوق الله تعالى هي في قبضة الوالي، الذي يمسك بكافة المقدرات، ويمتلك قرار الإعطاء والمنع، ويقدر على ممارسة التعدي على الحقوق بأيسر سبيل..

أما الناس، فإنهم لا يملكون أية قدرة على التعدي على الوالي، وعلى أعوانه، وبطانته.. فكيف يفرضون الإنصاف، أو كيف يطلب منهم فعله؟!

إن لا تفعل تظلم:

فإذا كان الإنصاف توأم العدل، فإن عدم فرض الوالي الإنصاف على نفسه وعلى الناس معناه عدم العدل.. وقيام الظلم والتعدي مقامه.. وهذا لا يجعل الناس خصياء للولي وحسب، بل ينقل الخصومة أيضاً منهم إلى الله تعالى، ليكون سبحانه هو الخصم له.

وتوسيع ذلك: أن كل معصية هي تعدٌّ وخروجٌ عن جادة الإستقامة.

ولكن هذا التعدي يكون على نحوين:

الأول: أن يكون في أمور شخصية، ولا سيما فيها يعد من صغائر الذنوب، مما يكون الدافع إليه الشهوات والرغبات الغريزية، وسوهاها، ولا يتضمن تمرداً على الله سبحانه، بل ربما صاحبته غفلة وعدم التفات إلى أوامر ونواهيه تعالى.

كما أنه ليس فيه عدوان على الناس، وإن كان فيه ظلم للنفس، ودلالة على ضعف المناعة لدى الإنسان في مقابل المغريات والشهوات.. ولا يعد هذا ظلماً لله، ولا لعباده سبحانه.. وليس هذا مقصوداً له «عليه السلام»

هنا، وهو ما تزول آثاره بالتوبة والاستغفار.

الثاني: الذنوب التي فيها تمرد على الله تعالى، ورفض لطاعته، وامتثال أوامرها، أو فيها عدوان على حقوق الناس .. فهذا هو ما قصده الإمام «عليه السلام» بكلامه هنا ..

وهذا هو ما يكون ارتكابه من مفردات الظلم والجرأة على الله تعالى، وعلى عباده. وهو الذي يوجب العقوبة الإلهية، ولذلك قال «عليه السلام»: «فَإِنَّكَ إِلَّا تَفْعُلْ تَظْلِمْ».

الله تعالى خصم الظالم:

وعن قوله «عليه السلام»: «..وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللهِ كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ الْخَ..». نقول:

قد تضمنت هذه الفقرة أموراً، نذكر منها:

1 - إنه «عليه السلام» بين أنه لا يحق للناس أن يبادروا إلى رد العدوان باجتهاد منهم، بل لا بد من أخذ الإذن من الله تعالى، لأن المبادرة لذلك تصرف في الشأن العام، الذي يعود أمر نظمه، وتسويقه إليه تعالى .. فكل تحرك في هذا المجال يحتاج إلى الإذن والرضا.

2 - إن كيفيات، وحدود و مجالات التحرك أيضاً لا بد أن تكون خاضعة لما يأذن الله تعالى به، إذ هي ليست متروكة لمزاج الأشخاص ..

3 - يلاحظ: أنه «عليه السلام» ذكر أن الله سيكون خصماً لمن يظلم عباد الله، ولم يذكر أنه تعالى سيكون خصماً لمن يتعدى حقوقه، فما هو السبب في ذلك.

ونجيب:

بأن الله تعالى قد يغفو عن بعض العصاة إذا كان الظلم قد توجه إليه، إلا إذا كان مشركاً، أو محارباً لله تعالى - وقد يخفف عنه العقوبة - بشفاعة نبي، أو وصي، أو ولی، أو إكرااماً لأب صالح، أو أم، أو لأنه كان سخياً، أو متواضعاً، أو غير ذلك..

ولكنه لا يغفو عن حقوق الناس، ولا يتجاوز عن ظلمهم، لأن هذا العفو يستبطن الإخلال بالوعد الإلهي بنصرة المظلوم وحفظ حقه.

4 - إن هذا الذي ذكره «عليه السلام» هنا، من أن الله تعالى هو الذي يتولى عقوبة الظالم لعباده قد أخذ مبناه ومعناه من قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا﴾⁽¹⁾.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾⁽²⁾.

لماذا يكون الخصم هو الله، ولماذا بالحجّة؟!:

وقد دل النص المتقدم: على أن الخصومة للظالم إنها تكون مع الله أولاً، فلماذا لا تكون مع المظلوم نفسه؟!

ولماذا تكون الخصومة أولاً بالحجّة والدليل؟!

1 - ويجب على السؤال الأول:

(1) الآية 38 من سورة الحجّ.

(2) الآية 75 من سورة النساء.

بأن التعدي على المخلوقات، وعلى حقوقهم، هو تعدٌ على الله بالدرجة الأولى، لأنّه هو الخالق لكل هذا الوجود، وما فيه، وهو المالك، والمتصرف، وليس للمخلوق المملوك الذي يفيض الله تعالى الوجود عليه، ويغمره بالنّعم لحظة بلحظة أن يتعدى، أو أن يتصرف فيها لا يملك من دون إذن المالك الحقيقى ورضاه.

ومن المعلوم: أن الله حين أعطى بعض مخلوقاته عقلاً و اختياراً، ومكنته من التصرف، فإنها تفضل عليه بذلك من دون استحقاق منه لهذه المنحة. ولا يعني هذا العطاء: أن يستعمل وسيلة لإفساد حياة الغير، ويتعدي به على وجود سائر مخلوقات الله تعالى، ولا يسقط الحصانة عنها، ولا يبيحها لعبث العابثين، وإفساد المفسدين.

وهذا هو السبب في أن الخصومة تكون مع الله، لا مع المظلوم.. فكيف إذا كان هذا المظلوم عاجزاً ومستضعفاً؟!

2- ويحاب على السؤال الثاني:

بأن للهالك الحقيقى أن يخاصم المعتمد بالحجّة البالغة أولاً، ليعرف هو وغيره أسباب العقوبة، وأنها عن استحقاق.. ثم بالعقوبة العادلة، لأنّ أحّب شيء إلى الإنسان هو نفسه التي بين جنبيه، وهو يسعى لتبرئتها من أعظم الجرائم، وينتحل لها الأعذار منها كانت واهية، وغير منطقية، ويتثبت بالطلب للمنع من إدانتها، فيما بالك بعقوبتها..

وربما وجد من يعذرها، أو من يرق لها، وينسب إليها السذاجة، أو الغفلة نتيجة التأثر بأعذارها، الواهية تلك..

وحين يكون خصمك هو الله العالم بالسرائر، والواقف على ما في الضيائـر،
فإن هذه الأعذار لا تجدي.. وتزييف الحقائق لا يفيد..

3 - وحين تبلغ الأمور إلى هذا الحد، فإن تولي اللهأخذ حق المظلوم من ظالمه، فيه إعزاز وتشريف للمظلوم، وكتب للظلم، ومن رضي بظلمه، وفيه استيفاء حقيقي ودقيق للحق الذي انتهك.

4 - وحيث إن العقوبة الإلهية إنما تكون في المستقبل، فإن الظالم يبقى متربقاً وخائفاً، تأخذه الوساوس، والاحتمالات يميناً وشمالاً. ولا يدرى بماذا يحاربه الله تعالى على هذه الجرائم، وهل تكون عقوبته في الدنيا على شكل كوارث، ونوازل، وأمراض وسوها؟! أو أن الله سوف يمهله إلى الآخرة؟!
وهل سوف تغنى عقوبة الدنيا إذا حلـتـ بهـ عنـ عـقـوبـاتـ الـآخـرـةـ،ـ وـأـهـواـهـ؟ـ!
ولماذا لا يكون هذا الواقع القلق الذي يجد نفسه فيه دافعاً له لمراجعة حساباته، والإفلـاعـ عنـ غـيـهـ،ـ والتـوـبـةـ وـإـعـادـةـ الـأـمـورـ إـلـىـ نـصـابـهـ،ـ وـإـعـطـاءـ كـلـ ذـيـ حقـ حـقـهـ.

فيكون هذا الوعيد الإلهي الذي لا يجد مفرأً منه، ولا مناصـاًـ،ـ منـ مـفـرـدـاتـ الرحـمةـ،ـ والـرـفـقـ بـهـ..ـ وـلـوـ أـنـهـ تـعـالـىـ جـعـلـ العـقـوبـةـ بـيـدـ الـمـظـلـومـ،ـ فـقـدـ يـجـدـ الـجـرمـ نفسه قادرـاـ علىـ التـخلـصـ وـالتـملـصـ..ـ وـالـنـجـاةـ مـنـهـ،ـ بـلـ رـبـاـ دـعـاهـ ذـلـكـ إـلـىـ تـدـبـيرـ سـبـلـ الـانتـقامـ الشـدـيدـ وـالـأـكـيدـ،ـ مـنـ ذـلـكـ الـمـظـلـومـ،ـ حـتـىـ قـبـلـ أـنـ يـفـكـرـ ذـلـكـ المـظـلـومـ بـأـخـذـ حـقـهـ مـنـهـ.

حتى ينزع أو يتوب:

وتقـدمـ قولـهـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ»ـ:ـ (ـوـكـانـ اللـهـ حـرـبـاـ حـتـىـ يـنـزـعـ أـوـ يـتـوـبـ)ـ.

ونستفيد من هذه الفقرة ما يلي:

1 - إنه «عليه السلام» جعل إقامة الظالم على اغتصاب الحق، والعدوان المستمر على الناس بمثابة إعلان متواصل منه للحرب على الله تعالى.. إلا إذا تراجع عن موقفه، وتوقف عن عدوانه..

فإن توقف ولم يتبع، فإنه وإن لم يكن في حالته الحاضرة حرباً على الله، ولا يستحق أن يعاجل بالعقوبة في الدنيا، ولكن ذلك لا ينجيه من العقوبة الإلهية.

2 - إذا توقف هذا الجاني عن ظلمه، ثم أرجع الحقوق إلى أصحابها، وندم على ما فرط منه، وتاب توبة نصوحاً، فإن ذنبه يغفر، ولا يعاقب، لا في الدنيا ولا في الآخرة..

عقاب الإقامة على الظلم:

وقد صرخ «عليه السلام»: بأن الإقامة على الظلم، توجب أمرين:
أولهما: تغيير نعمة الله.. مصرّحاً بما يشير إلى وجود أمور كثيرة توجب تغيير النعمة الإلهية.. لكن الظلم أهمها، وأشدتها فعالية.
والثاني: تعجيل نقمته.

أما بالنسبة للأمر الأول، وهو تغيير نعمة الله:
فربما كان ينطلق من حقيقة: أن الإقامة على الظلم تعني: أن هذا المقيم يستفيد من هذه النعم التي يرفده الله تعالى بها في كل لحظة في ممارسة ظلمه، فكان لا بد من قطع المدد عنه:
أولاً: لتعجيزه، أو للحد من فاعليته.

ثانياً: تقويض غروره، وكبره وطغيانه.

وأما بالنسبة للأمر الثاني، وهو تعجيل النعمة، فقد يكون سببه:

أولاً: تجسيد العبرة للناس.. بهدف حفظ إيمانهم، وتأكيد يقينهم، من خلال إجراء السنن وفق الوعود الإلهي.

ثانياً: ليشفى الله صدور قوم مؤمنين بما يرونه من ذلٌّ ومهانة الظالمين والمتكبرين.

ثالثاً: إن ذلك يكسر شوكة الظالمين، ويحجزهم عن الإيمان في الظلم والتجبر، وينجي الكثيرين من المستضعفين من بغي الباغين.

دعوة المظلوم:

وقد أشار «عليه السلام» إلى أن سبب التعجيل في زوال النعمة، وحلول النعمة: أنه استجابة لدعاء المظلومين (المضطربين) أو (المضطهددين)، فالدعاء على الظالم المعتمدي يلجأ عادة إليه المظلوم المقهر الذي لا يجد سبيلاً لاسترجاع حقه المسلوب.

وهذه الاستجابة تدل على المقام الرفيع لهذا المظلوم عند الله تعالى.

وظاهر عبارة أمير المؤمنين «عليه السلام» هنا: أن تغيير النعمة، وتعجيل النعمة قد حصل بسبب استجابة الدعاء، وذلك ليُسرّ بهذه الاستجابة قلب المظلوم.

وتبقى العقوبة الإلهية التي أ وعد الله تعالى بها الظلم في الآخرة على ما هي عليه، ولا نجاة منها، وسوف يواجهها يوم لا ينفع مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم، فقد قال «عليه السلام»: «و هُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمُرْصادِ».

لا فرق بين مظلوم وآخر:

وقد لاحظنا: أن الإمام «عليه السلام» تحدث عن لزوم إنصاف الناس من نفسه، ولم يصف الناس بأي وصف آخر، ككونهم مسلمين، أو مؤمنين، أو غير ذلك.. فإذا عطفنا هذا التعبير على ما تقدم منه «عليه السلام»، من أنه قال لواليه عن الناس: «فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ: إِمَّا أَخْ لَكَ فِي الدِّينِ، وَإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخُلُقِ».

فهذا وذاك يجعلنا نفهم: أنه لا فرق بين أن يكون المظلوم الذي يحتاج إلى الإنصاف والعدل مسلماً أو غير مسلم..

ويدل على ذلك:

ما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام»، من أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ فِي مَلْكَةِ جَبَارٍ مِنَ الْجَبَارِينَ: أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَارَ، فَقُولْ لَهُ: إِنَّمَا لَمَ أَسْتَعْمِلْكَ عَلَى سَفْكِ الدَّمَاءِ وَالْخَاتِدِ الْأَمْوَالِ وَإِنَّمَا أَسْتَعْمِلْتُكَ لِتَكْفُفَ عَنِّي أَصْوَاتَ الْمُظْلُومِينَ، فَإِنِّي لَمَ أَدْعُ ظُلَامَتَهُمْ وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا»⁽¹⁾.

أضاف بعض الإخوة الأكارم قوله:

وهذا ما يؤكّد حكم العقل بقبح الظلم من أي شخص صدر، وعلى

(1) الكافي ج 2 ص 333 ووسائل الشيعة (آل البيت) ج 7 ص 129 و (الإسلامية) ج 4 ص 1163 وثواب الأعمال ص 272 وغولي اللائي ج 1 ص 364 والجوهر السنية ص 336 وبحار الأنوار ج 14 ص 464 وج 72 ص 331 و 345 ومرآة العقول ج 10 ص 303 ومستدرك سفينة البحار ج 7 ص 17.

أي شخص وقع .. وأن عنوانه علَّةٌ تامةٌ للقبح لا تقبل التغيير، والعناوين الطارئة، كما هو مقرر في محله.

الفصل الخامس:

صفات.. وسمات.. وممارسات..

نصوص هذا الفصل:

وقال «عليه السلام»: «ولَيْكُنْ أَحَبَّ الْأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وَأَعْمَلُهَا فِي الْعَدْلِ، وَأَجْمَعُهَا لِرِضَى الرَّعِيَّةِ [للرعية]، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ يُحِبِّفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ، وَإِنَّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَرِّبُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ.

ولَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَؤْنَةً فِي الرَّخَاءِ، وَأَقْلَ [له] مَعْوِنَةً لَهِ فِي الْبَلَاءِ، وَأَكْرَهَ لِلإِنْصَافِ، وَأَسْأَلَ بِالْلَّهَافِ، وَأَقْلَ شُكْرًا عِنْدَ الْإِعْطَاءِ، وَأَبْطَأَ عُذْرًا عِنْدَ الْمُنْعِ، وَأَضْعَفَ صَبْرًا عِنْدَ مُلِمَّاتِ [الأمور] الدَّهْرِ مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ». وَإِنَّمَا (عِمَادُ) [عمود] الدِّينِ وَجَمَاعُ الْمُسْلِمِينَ، وَالْعُدُّةُ لِلْأَعْدَاءِ [أهل] الْعَامَّةِ مِنَ الْأُمَّةِ.

فَلَيْكُنْ [لَهُمْ] صِغُورُكَ (هُمْ، وَمَيْلُكَ مَعَهُمْ)، [وَاعْمَدْ لِأَعْمَلِ الْأُمُورِ مِنْ فَوْنِعَةِ، وَخِيرِهَا عَاقِبَةُ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ].

ونقول:

سياسات وأهداف:

هناك سياسات لا بد من الالتزام بها، وأهداف على الولاة والحكام أن يسعوا

لتحقيقها، وقد لخصها أمير المؤمنين «عليه السلام» في ثلاثة أمور، هي:
أن يكون أحب الأمور إلى الحاكم والوالي:

1- أوسطها في الحق.

2- أعمها في العدل.

3- أجمعها لرضا الرعية.

الأوسطية في الحق:

والمراد بالأوسطية في الحق: هو التزام جانب الاعتدال، بلا إفراط، ولا تفريط.

وفي لسان العرب: أوسط الشيء: أفضل الشيء وخياره.

وهذه الأوسطية ليست هي المعيار للحق.. بل المعيار هو رعاية الحقوق الطبيعية، وعدم تجاوز ما حدّده الشرع والدين، واقتضيته الفطرة.. فهذا هو الذي يحقق الأوسطية.

فال الأوسطية لا تعني المساواة، لأنها في هذه الحالة تضييع حقوق الناس إذا ساوت بين الظالم والمظلوم، والعالم والجاهل، والتقي والمجرم الفاسق.
فال الأوسطية التي تحفظ الحق هي المطلوب رعايتها من الوالي والحاكم.

الأعم في العدل:

وقد يهتم بعض الولاة بإقامة العدل في مجالات بعينها، أو في منطقة دون أخرى، أو مع فئة دون فئة، فلا يهتم بالعدل في أهل الذمة مثلاً، أو بأهل المذاهب المخالفة لمذهب، أو بطبقة اجتماعية معينة.. فجاء الأمر من أمير المؤمنين «عليه

السلام» مالك الأشتر ليقول:

إن عليه أن يكون أحب الأمور إليه هو الأعم الأشمل لشرائح المجتمع
مع رعاية العدل..

وقوله «عليه السلام»: «أَعْمَّهَا فِي الْعَدْلِ» قد يفهم منه:

أن الأمر تارة يكون عاماً لجميع الرعية، أو هو شامل لأكثرها، فيطبق
على الجميع، أو على الأكثر بصورة عادلة، وقد يطبق عليهم من دون رعاية
سنة العدل بين الجميع، بل يؤخذ من هذا الصالح ذاك أو العكس..
وتارة يكون أمراً خاصاً بفئة دون أخرى..

فالمطلوب هو الشق الأول مع رعاية العدل بين الجميع.

فقوله: «في العدل». أي أن الأمر العام الشامل لا بد أن يخضع للعدل
أيضاً، ويوضع في قالبه، ويطبق على هذا النحو.

الأجمع لرضا الرعية:

وهناك أمور إذا عممت على الرعية كلها، لا ترضي جميع الرعية، حتى مع
رعاية العدل فيها، فمثلاً: لو أريد توزيع بعض السلع غير الضرورية لكثير
من الناس، كتوزيع بعض الكتب المدرسية، أو أريد توزيع مناصد، أو عدداً
من الكراسي، أو نحو ذلك على جميع الرعية، في حين أن نصف الشعب مثلاً
لا يجد طعاماً، أو يفقد الماء والكهرباء، ولا يجد المال لعلاج المرضى، أو ما إلى
ذلك.. فإن توزيع الأمور المذكورة، وإن كان عاماً، ولم يستثن أحداً، وروعيت
فيه العدالة، ولكنه لا يرضي عامة الناس، لأنهم يرون أن استبدال ذلك بالطعام

أو الماء، أو تعميم مجانية الاستشفاء أولى وأرضي لهم، وأحب إلى قلوبهم.

رضا الرعية لا يعني شراكتها في القرار:

وقد يظن ظان: بأن هذه الفقرة التي تحدثت عن رضا الرعية قد أعطت الرعية حقاً في إبداء الرأي، وفي صنع القرار، وربما أمكن تجسيد ذلك بطريقة الشورى في قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُم﴾⁽¹⁾. وقوله تعالى: ﴿وَشَارِزُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾.

غير أننا نقول:

إن السعي لإرضاء العامة لا يعني لزوم إشراكهم في صنع القرار، كما أنه لا ربط له بالشورى، لا من قريب ولا من بعيد.. فإن مشاورة النبي «صلى الله عليه وآله» لأصحابه في قوله تعالى: ﴿وَشَارِزُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ لم تكن لأنّه يريد أن يستشير برأيهم، فإنه «صلى الله عليه وآله» مؤيد ومسدّد بالوحى الإلهي، بل هي مشورة لتأليف القلوب، وليظهرروا ما يضمرون، ولحکمٍ آخر لا مجال لذكرها..

والقرار يكون بالتالي للرسول دونهم، ولذا قال تعالى: ﴿وَشَارِزُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾⁽²⁾. وأما آية: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُم﴾، فهي ناظرة إلى أمورهم التي ترجع

(1) الآية 38 من سورة الشورى.

(2) الآية 159 من سورة آل عمران.

إليهم، فيشاور بعضهم بعضاً منها، ولا تشمل ما قضاه الله ورسوله، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾⁽¹⁾.

بل المطلوب الذي أشار إليه «عليه السلام» هو: أن يبال الوالي والحاكم رضا الرعية بالعمل فيهم بالحق، وبأن يسير فيهم بالعدل..

ولم يقل له: إن عليه أن يستشيرهم في الأمور، التي يريد فعلها، وبالسياسات التي يريد أن يجريها فيهم، بل يأخذ هذا وذاك من إمامه وقائده الأعلى، ومن أحکام دينه، ومن نصوص كتاب الله، ومن سنة نبيه.

شرعية الحاكم الإلهية:

وهناك من يريد أن يقول: إن الحديث عن رضا الرعية هنا يدل على أن الحكم الإسلامي حكم شعبي، ورضا الناس و اختيارهم هو الذي يعطيه الشرعية، فهو حكم ينبع من قناعة الناس.

ونقول:

إن شرعية الحكم تنبع من النصب الإلهي للحاكم، والعمل بما يرضي الله في الرعية، لأن طريقة الحكم المرضية لله تحتاج إلى الحق الكامل، والعدل الشامل، الذي يحقق رضا الرعية كلها، أو أكثرها.
فليس للريعية دور في اختيار الحكم والحاكم.

(1) الآية 36 من سورة الأحزاب.

تنفيذ الأحكام ليس بالتراضي:

وقد يقول البعض أيضاً إن تنفيذ الأحكام الإلهية في المجتمعات يقوم على الرضا، انطلاقاً من مبدأ الشورى، ولا يفرض بالقوة والقهر.

ونقول:

إن تنفيذ الأحكام الإلهية يستند إلى الإلزام الإلهي بهذا التنفيذ، وليس في النصوص اشتراط رضا الناس بجلد الزاني، أو رجمه، أو قطع يد السارق.. قبل البدء بالتنفيذ.. بل إن هذا القول لا يلائم قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِؤْمِنِ
وَلَا مُؤْمِنٌ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾⁽¹⁾.

لكن إذا كان الناس يرفضون ذلك، فإن الشارع يعمل على معالجة هذا الرفض، وإعادة الأمور إلى نصابها، قبل أن تنشأ المشاكل بسبب سوء اختيار الناس، وإقدامهم على معصية الله برفضهم لأحكame.

السياسة بين العامة والخاصة:

ومن المعلوم: أن الذين يتعامل الوالي معهم هم الرعية كلها.. وهم المعبر عنهم بال العامة، وهناك فريق آخر يحاول أن يميز نفسه عن العامة، وهم الذين يقال لهم: الخاصة، وهم أعيان البلاد، ووجهاؤها، وأهل الرياسة فيها.. وهم في العادة من أصحاب الثروات والمصالح.. ويريدون بتقرهم من الحاكم أن يوظفوا علاقتهم في خدمة وجاهتهم، ورياستهم، ومصالحهم.

(1) الآية 36 من سورة الأحزاب.

وقد بيّن «عليه السلام»: أن سبب هذا التوجيه الحاسم هو النظرة الواقعية لحالات الفريقين. أعني الخاصة وال العامة.

وقد أوضح «عليه السلام»: أن في الخاصة مساوىٍ كثيرة وخطيرة على مسار الأمور، إلى حد أنها تؤدي بالحاكم وبالحاكم إلى المزالق، بل إلى المهالك. والحالات التي أشار إليها «عليه السلام»، تصر يحاً أو تلميحاً هي ما نذكره ضمن العناوين التالية:

تبالين واختلاف:

ذكر «عليه السلام»: أن الحكم والوالى يواجه فريقين مختلفين إلى الحد الذي لا يمكن الجمع بينهما، فإن سخط العامة يزيل رضا الخاصة ويصيبه بالشلل، ولا يمكن لرضا الخاصة أن يقاوم سخط العامة، فإن سخط العامة قد يؤدي إلى سقوط الحكم، والإضرار بالدين وأهله، ولا يستطيع رضا الخاصة أن يعيد الأمور إلى نصابها، ولا يمنع من وقوع الأضرار البالغة الناشئة عن سخط العامة..

وإذا رضيت العامة، فإن سخط الخاصة لا أهمية له، ولا يوجب ضعفاً في الدين، ولا وهناً في الحكم..

فالنتيجة هي: أن رضا العامة أولى بالرعاية.

وتتضمن صوابية هذه المعادلة.. بمحاجة مواصفات كلا الفريقين، ثم الموازنة بينهما..

والمواصفات التي أشار إليها «عليه السلام» هي التالية:

١ - الخاصة أثقل مؤونة:

ألف: من صفات الخاصة: أنهم أثقل مؤونة على الحاكم، لكثره مطالبهم، بسبب تشعب مصالحهم، وانتشار علاقاتهم، وكثرة طلاب اللبنانيات حوالهم، فيريدون إرضاءهم من جيب الحاكم، ومن خلال نفوذه في المجالات الكثيرة التي يكون لهم بها مصالح، وارتباطات.

كما أن توقعات هؤلاء الأشراف من الوالي كبيرة، تتناسب مع أحوالهم المعيشية، وما تحتاج إليه مصالحهم وتجارتهم من تسهيلات، وإمكانات.

ب: إن ثقل المؤونة هذا إنما يكون في الرخاء، فما بالك إذا كانت الأيام صعبة وشديدة، فإن مؤونتهم سوف تكون أشد وأثقل، وأعظم، ولاسيما إذا كانوا - كما هي العادة - غير مساهمين في تحفيظ الشدة، بل يلقون بثقلهم كله على غيرهم، ولاسيما الحاكم.

٢ - أقل الناس معونة:

إن الخاصة أقل الناس معونة للوالي في البلاء عندما تضيق به الأحوال وتضغط عليه النوايب والشدائيد، وعلى حكمه، وعلى عامة الناس..

وبسبب ذلك: تعلقهم بالدنيا، وحبهم الشديد لها، وحرصهم على جاههم ومقاماتهم، وعلى حياتهم وحياة من له بهم صلة، يوظفونها في مصالحهم..

ولعلهم لا يرون أنهم مكلفون بشيء فيه تصحيات ومشقات، لأنهم هم الفئة الممتازة بنظرهم.. بل تقع الأعباء على عاتق العامة دونهم.

٣ - أكره الناس للإنصاف:

وهم أكره الناس للعدل والإنصاف، لأن نعمتهم الموفورة إنما حصلوا

عليها بتضييع حقوق الآخرين.

وقد قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: «ما رأيت نعمة موفورة إلا وإلى جانبها حق مضىع».

فإذا رضوا بالإنصاف، فعليهم أن يرضا بإعادة الحقوق إلى أهلها.

كما أنهم إذا رضوا بالإنصاف، فإن مكاسب أخرى سوف تفوتها في المستقبل، لأن الإنصاف سوف يحرمهم منها.. وهذا لا يختص بالأموال، بل ينسحب إلى المقامات والمناصب التي يتولاها من لا أهلية له، ويحرم منها من هو أجدر وأحق بها.. في معرفته، وعلمه، وتقواه، وملكته، وقدراته، وأخلاقه، وحرصه على المصلحة العامة، وأمانته، وسائر صفاته.

وينسحب ذلك على كل تصرف من قبل الخاصة تجاه العامة فيه إجحاف بحقهم، ولو كان من قبيل عدم رعايتهم حق التقدم المروري، أو ما هو من قبيل استلامهم مخصصاتهم، قبل استلام العامة لها، فما بالك بما سوى ذلك.

4 - هم أسأل بالإلحاف:

إن الخاصة أكثر الناس مطالب، وأسئلتهم هذه مشوبة بالإلحاد والإصرار الشديد على المسؤول، إلى حد الإحراج.. وهذا هو معنى الإلحاد الذي ورد في كلامه «عليه السلام».

والسبب في هذا الإصرار: أنهم أجرأ على الحاكم من غيرهم، لأنهم يرون أنه مضطرب لرعاية جانبهم، ولأنهم من ذوي النفوذ، ولديهم قدرة على التأثير السلبي في الحياة العامة..

وهم أيضاً أقرب إلى الحاكم، وأكثر مخالطة له، فيطرحون مطالبهم مرة

بعد أخرى.. وهذا ما لا يتسعى لعامة الناس.

يضاف إلى هذا أو ذاك: أنهم أكثر الناس توقعاً، ويرون أن لهم حقاً على الحكم والحاكم، وعليه أن يعطيهم إياه.. مقابل نفس رضاه عنهم، وعدم مناؤتهم له، باعتبار أنهم يرون أن لهم الحق في المساواة والمنافسة.

5 - أقل شكراً عند الإعطاء:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن الخاصة، وهم الوجهاء، والزعماء، والرؤساء أقل شكراً عند إتحافهم بالعطايا، من قبل الوالي..

ولعل سبب ذلك: أنهم يرون أنه يخاف منهم، وأن وجودهم بقربه هو الذي يحفظ حكومته، ويدفع عنها العوادي.. فإذا أعطاهم شيئاً، فإنما هو في مقابل خدمة أعظم قدموها إليه مجرد تقريرهم منه، وإظهارهم الرضا والقبول بحكمه. فأي شيء يعطيهم إياه يرون أنه قليل وضئيل مقابل الخدمة التي أسدوها إليه، ودون ما يستحقونه، فلماذا يشكرون إذن..

6 - أبطأ عذراً عند المنع:

إنه لو منعهم العطاء، أو أبطأ عليهم به، أو ساوي بهم غيرهم من العامة فيه، فإنهم ليس فقط لا يجدون له عذراً، بل سيرون أنه قد ارتكب جريمة عظيمة، لا ثمن لها إلا الإطاحة به، وهتك حرمته، وسلب ملكه. لأنه منعهم من حق هو لهم بزعمهم، أو ساوي بينهم وبين غيرهم فيه.

7 - أضعف صبراً عند الملمات:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن الخاصة أضعف صبراً عند ملمات الدهر..

ولعل ذلك لسبعين:

الأول: أنهم اعتادوا على حياة الأمان والسلامة، وعلى حياة الترف، والراحة والرفاهية المستدامة، فيتقل عليهم استبدالها بحياة التعب والعناء، والتعرض للاحتمالات الصعبة، ومواجهة الأحداث التي قد تجلب لهم الآلام، والأحداث العظام.

الثاني: إن انغماسهم في حب الدنيا، وآثار تعدياتهم على حقوق الناس، وامتلاء بطونهم من الحرام هو الذي يشدهم إلى الأرض، ويُصعب عليهم التضحية في سبيل الله.

ثم أتبع حديثه عن ضعفهم عند ملمات الدهر بعبارة: «مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ»، فقد احتمل البعض: أن تكون قيادةً لقوله: «وَأَضَعَفَ صَبِرًا عِنْدَ مُلَمَّاتِ الدَّهْرِ».

غير أنها نقول:

إن الصحيح: هو أنها قيد للفقرات السبع المتقدمة كلها، من قوله: «وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّاعِيَةِ أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَؤْوِنَةً فِي الرَّخَاءِ».. إلى قوله: «عِنْدَ مُلَمَّاتِ الدَّهْرِ».. لأنها لو رجعت للأخرة منها، لا يدخل الكلام، لأنه لا يبقى لسائر الفقرات ذكر لمن يكون التفضيل عليه.

قال بعض الإخوة الأكارم:

فانظر مثلاً كيف يكون المعنى لو قال: «ليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونة في الرخاء» ووقف.. فإنه لا يتم الكلام، حتى يضيف عبارة: «من أهل الخاصة»، ليتضمن متعلق أفعل التفضيل، وهو المفضل عليه، إذ ليس في الكلام شيء آخر يصلح تميمه به.

العامة.. وأوصافهم:

وقد علم مما تقدم: أنه «عليه السلام» قد ذكر للخاصة أو صافاً قال: إنها تتجل فيهم أكثر من غيرهم ..

والمراد من الغير: العامة، وهذا ما فهم من صدر كلامه «عليه السلام» حين تحدث عن رضا الخاصة، وسخطهم، ورضا العامة وسخطهم، وقيمة كل منها بالنسبة لآخر ..

ومعنى ذلك: أن العامة ليست فيهم تلك الأوصاف التي في الخاصة .. وإن وجد شيء منها في بعضهم، فهو قليل، وضئيل، لا يستحق الذكر، أو الالتفات.

وهذا يعني: أن من صفات العامة أنهم:

1- لا تقل مؤونتهم على الوالي في الرخاء.

2- هم أكثر معونة له في البلاء وعند اشتداد الأزمات.

3- لا يكرهون الإنفاق .. بل يفرحون برعایة الحقوق ..

4- لا يسألون باللحاد.

5- أكثر شكرًا عند الإعطاء.

6- أسرع قبولاً للعذر عند المنع، حين لا تسمح الظروف بتلبية مطالبهم.

7- أصبر عند ملمات الدهر، وتحدياته.

ثم أضاف «عليه السلام» ثلاثة أوصاف، فصار المجموع عشرة، وهي:

8- إنهم عياد الدين. (ولعل الأصح هي النسخة التي تقول: «عمود»

بدل «عياد»)، لأن العياد هو ما يسند به الشيء، والعمود ما يقوم عليه الشيء،

كالبيت أو الخيمة)⁽¹⁾.

فإن سائر الأمم إذا نظرت إليهم، تشعر أن فيهم من الغنى والقوة، أو الكثرة ما يحجزهم عن التفكير في التعدي عليهم..

ومن المعلوم: أن الدين إذا لم يكن له مجتمع يدين به، ويحرص على حفظه وصيانته، من التحريف والطمس، والبغى، والعدوان.. فإن أهل الديانات الأخرى سوف يطمعون باستئصاله، أو بإضعافه على أقل تقدير..

فأهل الملل الأخرى ينظرون إلى الدين وثباته وقوته من خلال حجم وقوة وقدرات المجتمع الذي يؤمن به.. ولا تهتم تلك الأمم بجماعة قليلة من الأعيان والرؤساء المترفين، ولا ترى فيهم مانعاً عن تحقيق أهدافها، فإنهم يعرفون أنهم ليسوا هم الحماة المتحمسون، أو المضحون في سبيله.. وهم يعرفون ذلك بالرجوع إلى مجتمعاتهم.. حيث يرون أن من يحمي بلادهم، ويدافع عن كيانهم، إنما هم العامة عندهم أيضاً، لا المترفون، ولا الوجهاء والرؤساء..

9 - إنهم جماع المسلمين، والسود الأعظم، المكون الحقيقي للمجتمع الإسلامي، الذي يعطي الانطباع الأقرب إلى الواقع عن خصوصيات دينهم، ومفاهيمه، وقيمته، وأهدافه، وتأثيراته على السلوك، والأخلاق، والمشاعر، والعادات، وعلى العقول والآفوس، وعلى الصفات والسمات، وغير ذلك.

أما الخاصة، فهم منشغلون بملذاتهم وترفههم، باحثون عن مصالحهم.

10 - إنهم العدة للأعداء الذين يضخون بأنفسهم، وأبائهم، وأبنائهم،

(1) أقرب الموارد ج 2 ص 28.

وسائل أحبائهم في دفاعهم عن الكرامة بكل نبل وشهامة، من أجل استدامة السلام.

النتيجة:

كل ما تقدم ينتهي بنا إلى النتيجة التي قررها «عليه السلام»، وهي:
الأول: لزوم أن يكون صفوه - أي ميله القلبي والعملي - للعامة.
الثاني: أن يميل معهم حين يميلون إلى شيء آخر يرون أن فيه مصلحة لهم (ما دام في حدود الشرع والدين) وفيه رعاية للحق، ولا يخل بعموم العدل، كما تقدم في كلامه «عليه السلام».

الشأن العام هو الأهم:

ثم إنه «عليه السلام» قال - حسب روایة تحف العقول -: «واعمد لأعم الأمور منفعة، وخيرها عاقبة».. وهذا التوجيه يدل على:
أولاً: أن النفع العام يجب أن يكون هدفاً للواли، وغاية لجهده، وأن يرسم الخطط، وينشئ المشاريع للوصول إليه، والحصول عليه.. فيبني المدارس، وينشئ المصانع، ويهتم بإصلاح الطرق والأراضي، وما إلى ذلك.
ثانياً: إن هناك أولويات تجب رعايتها، وال مباشرة في إنجاز مفرداتها، كما دل عليه قوله: «واعمد». أي بادر إلى العمل.

ثالثاً: إذا كان هناك ما ينفع.. وكان هناك ما هو أدنى منه، فعليه أن لا يشغل نفسه بالأقل نفعاً، بل عليه أن يبادر إلى الأعم، لا إلى الأكثر نفعاً، والفرق بينهما: أن الأكثر نفعاً قد يستفيد منه أشخاص قليلون.. والمطلوب

هو الأعم نفعاً. أي ما يصل نفعه إلى أكبر عدد من الناس.

ومن الطبيعي - في هذه الحال - أن يتواتي ما يكثر نفعه أيضاً.

رابعاً: إن بعض الأمور قد تنفع في مرحلة ما، ولكنها تتحول إلى أمر ضار على المدى البعيد.. ونحن نشهد في عصرنا هذا الكثير مما له هذه الصفة، ولاسيما في بعض وسائل التواصل، وفي بعض المجالات الصناعية التي تضر في البيئة، وتتسبب بالأمراض المستعصية والخطيرة على المدى البعيد.. ولذا قال «عليه السلام»: «وخيرها عاقبة».

ستر الوالي على الناس:

وقال «عليه السلام»: «ولِيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتَكَ مِنْكَ، وَأَشَنَّاهُمْ عِنْدَكَ، أَطْلُبُهُمْ (لمعایب) [لعيوب] النَّاسِ.. فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوبًا الْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَرَّهَا، فَلَا تَكْشِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ (منها، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرٌ مَا ظَهَرَ لَكَ، وَاللهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ) [و] (فَ) اسْتُرِ الْعَوْرَةَ مَا اسْتَطَعْتَ، يَسْتُرِ اللَّهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَرَّهُ مِنْ رَعِيَّتَكَ.

[و] أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ (عقدة) [عقد] كُلَّ حِقدٍ، واقْطِعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلَّ وِتْرٍ،
[وأقبل العذر وادرء الحدود بالشبهات].

وتغَبَّ عَنْ كُلَّ مَا لَا يَضُحُّ لَكَ، وَلَا تَعْجَلَنَّ إِلَى تَصْدِيقِ سَاعِيٍّ، فَإِنَّ السَّاعِيَ غَاشٌ وَإِنْ تَشَبَّهَ بِالنَّاصِحِينَ».

ونقول:

إن هذه الفقرات في غاية الأهمية، لأنها حددت للولي السلوك، ووضعت

الحدود التي لا يجوز تجاوزها، وهي ترتبط بالأمن المعلوماتي للأشخاص، وممارساتهم الشخصية.

ويمكن أن نسجل هنا النقاط التالية:

طالب المعايب أبعد، وأشناً:

1 - هناك أناس متزلّفون، وطالبو مقامات ومنافع، ولكن بقيمة هدم سمعة غيرهم، وبالعمل على إظهار سقطات الآخرين ومعاييرهم عند الحاكم. وهذا يدل على رذالة أخلاقهم، وسقوط هممهم، وعدم مبالاتهم بكرامات إخوانهم من المؤمنين.. فهم يحالطونهم بخبث نية، وفساد طوية، ويستغلون غفلتهم، وطهارة نواديهم، وصفاء نفوسهم، ويستدرجونهم بأحابيلهم الشيطانية، للبوج بما كتموه، وكشف ما ستروه..

وهذا السقوط الأخلاقي المرريع إذا صادف رضى وقبولاً من الحاكم، أو تغاضياً عنه، فإنه قد يلحق أضراراً جسيمة بعلاقة الحاكم بالناس لما تتركه هذه الوشایات بالأبراء من آثار في نفس الحاكم، قد تنعكس على تصرفاته مع الناس، بعد أن اهتزت ثقته بهم، وتلاشت الحميمية بينه وبينهم، أو ضعفت.

2 - أما إشاعة المعايب بين الناس أنفسهم، فهو أشر وأضر، لأنّه يقوّض معنى الثقة بين الناس، ويضر بنظرتهم إلى كراماتهم، ويخلّ بمعنى القيمة والاحترام لبعضهم البعض، ويخمد ويتلاشى رويداً رويداً وهج الأخوة، وتتآكل تدريجياً حقوقها التي شرعها الله، ليتكافلوا، وليراحموا، وليتعاونوا، ول يكونوا كالجسد الواحد، إذا اشتكتى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى.

3 - لعل ما ذكرناه يلقي بعض الضوء على الأسباب التي دعت إلى القول:

«وَلِيُكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتَكَ مِنْكَ وَأَشَنَّاهُمْ عِنْدَكَ أَطْلُوبُهُمْ لِمِعَايِبِ النَّاسِ».

ففرض «عليه السلام» على واليه أولاً: أن يبعد العيابين عنه إلى أقصى مدى يمكن أن يبلغه الإبعاد، ليكون في هذا الإبعاد دلالة له على أن طلبه للمعايب ليس فقط لا ينفعه، بل هو من أسباب حرمانه، وضياع الفرص منه. وفرض عليه ثانياً: أن يشأ هؤلاء العيابين إلى أقصى حدود الشنان.

والشنان: هو بغض مختلط بعداوة، مع سوء خلق⁽¹⁾.

4 - وقد عَبَرَ بالشنان بصيغة أفعال التفضيل، فقال: «أشناهم»، ولم يقل: أبغضهم.. ربما ليشير إلى أن البغض هو حالة نفسية قد يظهرها في الأقوال أو الأفعال، وقد يסתרها حتى عن المبغوض نفسه..

ولكن البغض مع العداوة، وسوء الخلق، يحتاج إلى عمل وحركة، وأقوال، وأفعال تظهر العداوة، وتظهر سوء الخلق معه.

وهذا يوجب فضح ذلك العياب، ويسبب بخيبة أمله، ومشاهدة خسارته بأم عينيه، ويدرك أن ما أراد أن يتخد منه ذريعة للقرب صار من أسباب البعد، وما أمل اكتساب ثقة الوالي بسببه صار من أسباب ريبة وشكه، وما أراده وسيلة حب ومودة وصداقة صار من أسباب البغض والعداوة، وما أراده وسيلة ابتهاج وأنس، وحسن معاملة أصبح وسيلة سوء الخلق، والجفاء، والخشونة في المعاملة.

5 - وهذا النص يعطي: أن على الحاكم الأعلى: أن يحدد لولاته حتى

(1) أقرب الموارد ج 1 ص 614.

مواصفات من يعاشروهم، ويقتربون منهم، ولو بصفة مخبرين لهم عن الأوضاع، وعن أحوال الناس.

كما أنه يحدد لولاته أنواع الأخبار التي يتلقونها منهم، فإن كانت أخبارهم تتضمن ما لا يرضي الشرع بتناقله، فعليه: أن يطرد هم ويبعدهم، ويظهر بغضه لهم.

الوالى وعيوب الناس:

ثم إنه «عليه السلام» قد علل أمره بطرد العيابين، وأن يبغضهم، ويظهر العداوة لهم بقوله: «فَلَا تَكْسِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ مِنْهَا، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ تَطْهِيرٌ مَا ظَهَرَ لَكَ، وَاللَّهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ».

فقد تضمنت هذه الفقرات أموراً، نذكر منها ما يلي:

1 – إنه «عليه السلام» يعلم أمره لواليه بإبعاد العيابين، وإظهار العداوة لهم بأمر استله من متن الواقع، الذي يعيشه الناس.. فقد أمعن النظر إلى ذلك الواقع، فرأى أن في الناس عيوباً.. يسترون بعضها، ويظهرون بعضًا آخر.. فلا بد من التعامل مع هذا الأمر بواقعية ودقة.

2 – إن هذه العيوب، شخصية، ترتبط بآحاد الناس، ومنها ما هو أخلاقي، ومخالفات في الأفعال تنشأ عن دعوة الهوى، أو الغريزة، أو التمرد على الله، أو الرغبة في الإخلال بالنظام العام، وبالسلامة العامة، وما إلى ذلك.. ومنها ما هو عاهات خلقية، يرغب في سترها من ابتهل بها.

فإن كانت هذه العيوب أخلاقية، تتضمن مخالفات للشرع في الأفعال الاختيارية، وكان من ابتهل بها يستر عليها، ولا يرضى بإشهارها.. لم يجز نقلها

لآخرين، حتى للحاكم.

بل على الحاكم:

أولاً: ما أشار «عليه السلام» إليه بقوله: «فَلَا تُكْسِفَنَّ عَمَّا غَابَ عَنْكَ».

ثانياً: لا يبحث عن تلك المعايب.. بل عليه أن يقيها في دائرة الإبهام والغموض.

ثالثاً: إن صلاحية الوالي إنما هي معالجة ما يظهر له ويثبت لديه بالبينة، أو بالإقرار، من دون سعي منه إلى إظهارها.. فإذا ثبتت له بالأدلة الشرعية، ولم يكن لديه سبيل للغافر، فعليه تطهير ما ظهر منها بالعقوبات الرادعة التي قررها الشارع.. فحكومة الحاكم تنتهي عند هذا الحد.

أما المعايب المستوره فالحكم فيها لله، وليس للحاكم أن يكشف عنها، ليحول الظن أو الاحتمال إلى يقين.. ولذلك قال «عليه السلام»: «وَاللَّهُ يَحْكُمُ عَلَى مَا غَابَ عَنْكَ». فلا بد من إيكال الأمر إليه تعالى.

بل يجب عليه أن يعمل على سترها، ولو بالمنع عن فعلها، ولو بمالحة العيّابين، وطردهم، ومعاداة من يفعل ذلك منهم.

ستر الوالي على الرعية:

1 - وقد قال «عليه السلام»: «فَإِنَّ فِي النَّاسِ عُيُوبًا الْوَالِي أَحَقُّ مَنْ سَرَّهَا».

وقال: «عليه السلام»: «فَإِنْسَنٌ الْعُورَةَ مَا إِسْتَطَعَتْ يَسْتُرُ اللَّهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَرْتُهُ مِنْ رَعِيَّتَكَ».

ونقول:

لعل سبب ذلك أمور كثيرة، يشد بعضها أزر بعض، وذلك مثل:

ألف: إن إشاعة ذلك من مصاديق قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَحَاحَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللهُ يَعْلَمُ وَأَنَّمَا لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾.

ب: إن ذلك يخل بعامل الثقة الذي يجب أن يسود مجتمع أهل الإيمان.

إذا لا يمكن الوثوق بمن تعرض على الناس عيوبه، حتى الخفية منها.

ج: إنه يقلل من قيمة الإنسان المؤمن الذي تشع هذه الأمور عنه.

د: إنه يضعف رابطة الأخوة الإنسانية، ويحيط العزائم فيما يرتبط بالوفاء بفروضها.

ه: إنه يشجع طلاب اللبنانيات، وعيدي الشهوات على ارتكاب المنكرات في السر وفي العلن.

و: إنه يوقظ الغافلين.

ز: إنه يسقط حجاب الحياة عن الطامحين، ويسهل عليهم محاولة التشبه بالفاسقين، ولو على سبيل خوض التجربة في البداية، والله يعلم ماذا ستكون النهاية.

ح: إنه يجب شيع ظاهرة سوء الظن بالبريء وبغيره.

ط: إنه يعطي صورة سلبية عن الإسلام وأهله، ويوجب الخدشة في السمعة والكرامة العامة.

(1) الآية 19 من سورة النور.

ي: إنه يشير الخلافات بين أفراد المجتمع، ويتسرب بنشوء العداوات، وقد يتجاوز الأمر حدود الجدال، ليصل إلى القتال أيضاً..

وهذا نقض لمفهوم وحدة الأمة الذي أقر في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾⁽¹⁾.

وفي آية أخرى: ﴿فَاتَّقُونِ﴾⁽²⁾ بدل: فاعبدون.

ك: إنه يقوّض أساساً لمفاهيم في متى الروعة والرقي بنظر الإسلام، حيث إن شيوع معایب الناس يجعل معنى الإيثار على النفس مجرد شعار، لا يمكن أن يطالب به أحد من الناس، لأن من لا تثق به، وتعرف عيوبه، وسقطاته، ولا تكن له أي احترام لا تستطيع أن تقنع نفسك بإيثاره على نفسك، بل أنت لا ترضي حتى بمواساته بنفسك، فضلاً عن إيثاره عليها.

ل: كما أن الجهاد في سبيل الله والمستضعفين يصبح بلا معنى، ومن الصعب أن يجاهد أحد، ويدافع ويندفع لمواجهة الأخطار في سبيل من يعرف عيوبهم، ويرى سقطاتهم.

وحتى التعامل مع هذا النوع من الناس الذين ظهرت عيوبهم وشاعت يصبح صعباً، حتى لو كان تعاملأً مادياً..

2 - إن هذا كله، يدفع الوالي إلى العمل على ستر عيوب الناس، والمنع من إشاعتها بالنصيحة والموعظة الحسنة أولاً، فإن لم ينفع ذلك ينتقل إلى

(1) الآية 92 من سورة الأنبياء.

(2) الآية 52 من سورة المؤمنون.

إظهار النور، من يشيع العيوب.. فإن لم يُجد ذلك نفعاً ترقى إلى الزجر والتهديد، والوعيد.. إلى أن يصل الأمر إلى العقوبة الظاهرة.. لمن تجاوز بالمنكرات، ورفض الإقلاع عنها، بشدةٍ وحدةٍ وصلفي.

نعم.. إن الوالي أحق من عمل على ستر عيوب الرعية، لأن لإظهارها وإشاعتها مساوى كثيرة، وخطيرة، إلى حد أن ذلك قد يفسد دين الناس، وبنيتهم الاجتماعية، وعلاقاتهم وأخلاقهم.. بل قد يجب سقوط النظام بسبب المشكلات والمصائب، والخلافات التي قد تنشأ عن هذا الأمر.

3 - إنه «عليه السلام» قد جعل حدًّا لقدر الجهد الذي يفترض بالولي أن يبذل في هذا السبيل، فقال «عليه السلام»: «فَاسْتُرْ أَلْعَوْرَةَ مَا إِسْتَطَعْتَ»، فجعل الحد هو: «قدر الاستطاعة والواسع»، فإذا بذل الجهد، وبلغ به هذا الحد، فلا يطالب بعد هذا ببذل المزيد.

4 إنه «عليه السلام» - وهو يحرض الوالي على الستر على عيوب الرعية - قد حَوَّلَ القضية إلى قضية شخصية بالنسبة للولي.

بمعنى: أنه إذا ستر على رعيته، فله من الله عوض يرغب به الإنسان المؤمن الليب، والعاقل الأريب.. وهو من سنه نفس العمل الذي أنجزه، وهو الستر على الوالي نفسه ما يحب ستره من رعيته.. لأن كل إنسان يمر - عادة - بحالات ضعف أمام المغريات، أو حين يتعرض لبعض النزوات، أو بسبب الجهل بحقائق الأمور، أو عدم تدبر عواقبها، وغير ذلك، فيقع في المحذور، ويلتفت إلى نفسه بعد فوات الآوان.. فيندم، ولا ت حين مندم، ويحاول أن يتستر على ما صدر منه.

5- اللافت هنا: قوله «عليه السلام»: «يَسْتَرِ اللَّهُ مِنْكَ مَا تُحِبُّ سَرْتُهُ مِنْ رَعِيَّتَكَ».. فترى أنه قال: «ما تُحِبُّ سَرْتُهُ» ولم يقل: «ما سترته من رعيتك»، فإن صدور الفعل من الوالي قد لا يجعله مستحقاً للمكافأة، لأنَّه يفعله مكرهاً، أو ربياءً، أو خوفاً من محاسبة وطالبة من نصبه للولاية..

وقد يفعل ذلك طلباً للذكر الحسن في الدنيا.. كثيرون من الأغنياء الذين يبذلون أموالاً لبناء مساجد مثلاً، أو يتبرعون بمباغع مالية لصالح طلاب العلوم الدينية، من أجل تكريس زعامة ذلك البادل، وليشيع في البلاد وبين العباد أنه فاعل خير..

ولكن إذا أحب الوالي الستر على المؤمنين، وعمل على حفظ كرامة الإسلام وال المسلمين، امثلاً للأمر الإلهي.. فإنه ينال الثواب الذي وعده به أمير المؤمنين «عليه السلام» بلا ريب، فإنه لا يقول شيئاً من عند نفسه.. وإنما هو علم من ذي علم.

ولا تجسسوا:

عرفنا: أنَّ الله تعالى، ورسوله قد نهيا عن التجسس على الناس، فقال: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾⁽¹⁾.

وتقدم عن علي «عليه السلام»: أنَّ التجسس لكشف عيوب الناس الشخصية غير جائز مطلقاً، حتى لو كان لمصلحة الحكم والحاكم، بل يجب على الحاكم ستر عيوب الناس، وطرد ومعاداة من يسعى لكتشفيها.

(1) الآية 12 من سورة الحجرات.

إلا إذا كانت المعايب الشخصية معلنة، وقد ثبتت بالأدلة المعتبرة شرعاً، مثل شهادة العدول، أو الإقرار من الفاعلين، فعلى الحاكم أن يقيم الحدود، إلا إذا كانت هناك شبهاً، فإن الحدود تدرأ بال شبهاً. وإنما إذا وجد الحاكم سبيلاً مشروعاً للعفو، كما هو معلوم.

أما إذا كان المطلوب هو معرفة أحوال الأشخاص بهدف الاستفادة منهم في الوظائف العامة، فإن هذه الحاجة لا تبرر فضحهم، ولا التجسس عليهم في حياتهم الخاصة، بل لا بد من تحديد المواصفات المطلوب توفرها فيهم، ثم تستعمل الوسائل التي حددها الشارع لاكتشاف هذه الأوصاف..

ويمكن أن توضع فرضيات عملية وعلمية لاستكشاف المواصفات المطلوبة، لا تحمل معها أية سلبية، بل فيها من الموضوعية والنزاهة والدقة ما يكفي.

فمثلاً، إذا كان المطلوب معرفة كونه بخيلاً أو سخياً، أو أنه جبان، أو شجاع، أو أن في طبعه نزقاً، وفي تعامله غلطة، أو أنه متكبر أو متواضع، وما إلى ذلك.. فإنه يكفي أن ينظر في سيرته العامة الظاهرة للناس، فإن ثبت أنه بخيل أو جبان، أو متكبر وغليظ الطبع، فلا ضير في ذلك.. لأن هذه الأمور الظاهرة لكل أحد ليست من خصوصياته المستور، بل هي أمور ظاهرة ومكشوفة، وهو يتعامل بها مع الناس، ولا يعد الاطلاع عليها تجسسًا، ولا كشفاً للمستور.. ولأجل ذلك قيل: «السنة الخلق أقلام الحق».

أما البحث عن الإيجابيات، فليس بحثاً عن المعايب..

وإن لم ثبت تلك لك لم يكن في ذلك ضرر، لأن عدم ثبوت الشجاعة لشخص، لا يعني ثبوت الجبن له، بل يعني: أننا نجهل حاله من هذه الجهة،

فقد يكون في الواقع شجاعاً، وقد لا يكون..

وييمكن أن يستدل على وجود الصفات الإيجابية بالعلامات التي صرحت الشارع بأنها تدل على تلك الصفات، مثل الحديث المروي عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» في جواب شمعون بن لاوي عن علامات الإيمان والصدق «الصادق، المؤمن، الصابر، التائب، الشاكر، الخاشع، الصالح، الناصح، الموقن، والمخلص، الزاهد، البار، التقى، المتکلف، الظالم، المرائي، المنافق، والخاسد، المسرف، الغافل، الكسلان، الكذاب، الفاسق، الحائر»⁽¹⁾.

فأجابه «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» عن ذلك كله وسواء.

ومثل الحديث الآخر المروي عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وذكر فيه للمرائي ثلاثة علامات، وللظالم ثلاثة علامات، وللكسلان ثلاثة علامات، وللمنافق ثلاثة علامات⁽²⁾.

وقال لقمان لابنه: يابني لكل شيء علامه يعرف بها ويشهد عليها، وإن للدين ثلاثة علامات: العلم، والإيمان، والعمل به، ثم ذكر جملة من العلامات..
وقال الصادق «عليه السلام»: «ولكل واحدة من هذه العلامات شعب، يبلغ العلم بها أكثر من ألف باب، وألف باب، وألف باب»⁽³⁾.

وفي وصايا رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» لأمير المؤمنين «عليه السلام»

(1) بحار الأنوار ج 1 ص 117 - 129.

(2) بحار الأنوار ج 69 ص 206 عن قرب الاسناد.

(3) بحار الأنوار ج 69 ص 206 عن الخصال.

ذكر علامات: المؤمن، والمتكلف، والظالم، والمرائي، والمنافق⁽¹⁾.

وعن الإمام الحسين «عليه السلام» أنه قال: «مِنْ دَلَائِلِ عَلَامَاتِ الْقَبُولِ:
الْجَلْوْسُ إِلَى أَهْلِ الْعُقُولِ..»

وَمِنْ عَلَامَاتِ أَسْبَابِ الْجَهْلِ: الْمُهَارَةُ لِغَيْرِ أَهْلِ الْفِكْرِ، وَمِنْ دَلَائِلِ الْعَالَمِ
اِنْتِقادُهُ لِحَدِيثِهِ، وَعِلْمُهُ بِحَقَائِقِ فُنُونِ النَّظَرِ»⁽²⁾.

وعن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «إِنَّ لِأَهْلِ الدِّينِ عَلَامَاتٍ يُعَرَّفُونَ بِهَا:
صِدْقُ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ، وَوَفَاءُ بِالْعَهْدِ، وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ، وَرَحْمَةُ الْضُّعَافَاءِ
الخ..»⁽³⁾.

وقد أشير إلى أن الأشياء تعرف بآثارها في قوله تعالى لنبيه «صلى الله
عليه وآله» عن المنافقين: ﴿وَلَنَعْرِفَنَّهُمْ فِي لُحْنِ الْقَوْلِ﴾⁽⁴⁾.

وليلاحظ أيضاً قوله تعالى: ﴿يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالْتَّوَاصِي
وَالْأَقْدَامِ﴾⁽⁵⁾.. مع احتمال أن يكون هذا في يوم القيمة، لا في الحياة الدنيا.

(1) بحار الأنوار ج 74 ص 53 و 64.

(2) بحار الأنوار ج 75 ص 119 و تحف العقول ص 247 و مستدرک سفينة البحار ج 7

ص 371

(3) بحار الأنوار ج 64 ص 289 وج 75 ص 49 وج 66 ص 364 عن أمالي الصدوق،

وراجع: ج 67 ص 282.

(4) الآية 30 من سورة محمد.

(5) الآية 41 من سورة الرحمن.

عقد الأحقاد، وأسباب الأولئك:

ثم قال «عليه السلام»: «أَطْلِقْ عَنِ النَّاسِ عُقْدَةً كُلَّ حِقدٍ، وَاقْطِعْ عَنْكَ سَبَبَ كُلِّ وِتْرٍ».

ويبدو لنا: أنه «عليه السلام» يريد أن يقول لواليه: عليك أن تطلق عن الناس عقدة كل حقد، سواء أكان الحقد عليك (أو على بعضهم البعض)، فلا تبقى هذه العقد تتحكم فيهم، وتفرض عليهم المواقف السلبية منك (أو من إخوانهم) ..

وإنما يتم إطلاق هذه العقد وحلّها، من خلال تربيتك لهم، وتعريفهم بما ينبغي لهم أن يعرفوه، حتى لا تذهب بهم الأوهام إلى تأويلات بغية، واحتلالات مريضة.

كما أن قبول عذرهم، ودرء الحدود عنهم بالشبهات، من موجبات حل عقد الحقد، وقطع سبب كل وتر.

كما أن التغاضي من الوالي على كل ما لم يتضح له هو الآخر من موجبات حصول هذه النتيجة.

يضاف إلى ذلك: أن عليك أن لا تجعل الناس موتورين منك، بل يجب أن تزيل عن نفسك أي شيء يوجب شعورهم بالغبن والمظلومية، وأنهم موترون ومعتدى عليهم في حقوقهم، وإنما يزال ذلك من نفوسيهم، بواسطة حسن معاملتك لهم، والرفق بهم، وما إلى ذلك ..

ولكن ابن أثيم فسر هذه الكلمات بنحو آخر، فقال ما معناه:

إن عليك أن تستنزع الحقد، وتزيل عقده من قلبك، لأنه من الرذائل الموبقة،
فلا تندرك إساءات الناس، وتعيش حالات التربص بهم للانتقام منهم.
كما أن عليك أن تقطع أسباب الحقد من قلبك، ومنها قبول السعاية بهم،
والإصراء إلى أهل النمية عليهم.. انتهى.

وربما كان المعنى الذي ذكرناه أولاً أقرب وأقرب.. لاسيما، وأنه أمره أولاً
 بإطلاق الحقد عن الناس، ثم أمره ثانياً بأن يقطع عن نفسه سبب كل وتر..
 ولو أخذنا بما ذكره ابن أثيم في معنى الفقرات، لكان المراد: الحديث
 عن شخص الوالي نفسه في الموردين.

خلاصة وبيان:

وقد تبين أن هذه الفقرات تضمنت أموراً كثيرة طلب «عليه السلام»
من واليه فعلها، لأنها تفيد في حل عقدة كل حقد عن الناس، وأن يقطع عن
شخص الوالي سبب كل وتر، وهذه الأمور هي:

- 1 - قبول العذر منهم.**
 - 2 - درء الحدود بالشبهات عنهم.**
 - 3 - التغابي (أي إظهار الغباء، وعدم الالتفات) عن كل ما لم يوضح له..**
ويوضح مأخوذه من وضح، لا من اتضحك.
- ولعله «عليه السلام» اختار التخفيف بحذف التاء من يتضح، ليظهر:
أن على الوالي أن لا يكون بقصد استيصال ذلك الأمر، ولم يكن الأمر واضحاً
بنفسه، ومن دون أي مؤونة أو قصد.

4- أن لا يعجل إلى تصديق ساعٍ.

ويلاحظ أيضاً: أنه لم يقل: ولا تصدق ساعياً.

ولعل سبب ذلك: أن الخبر الذي يحمله الساعي بالناس قد يكون على درجة من الحساسية والأهمية، بحيث لا يمكن تجاهله، ولكن حساسية الموضوع لا توجب المسرعة إلى تصديق الخبر، وترتيب الأثر، بل يجب البحث والتقصي عنه، كما لو كان مرتبطاً بأمن البلاد، أو بظلم بعض العباد.. فلا بد من التحري عن الحقيقة، حتى لو علمنا أن الساعي ليس له هدف صحيح، بل يريد مجرد السعاية، والإضرار بالغير..

وذكر «عليه السلام»: أن على الوالي أن يتعامل مع الساعي بالغير على أساس أنه غاش، فيعامله معاملة المذنب الغاش.. ولكنه يتعامل مع خبره بما تقتضيه الحيطة والحذر، وعدم ترتيب الأثر، إلا بعد التثبت والاستقصاء.

بقي علينا أن نشير إلى ما يلي:

التجسس على أعمال القادة:

إن التجسس - تجسس القائد الأعلى كالنبي، أو الإمام - على الولاة والقادة، وتجسس كل قائد على من هم تحت يده، لمعرفة أخبارهم في مجالاتهم العملية، وسياساتهم، لمعرفة إن كانوا قد قاموا بوظائفهم، ليس تجسساً على الأمور الشخصية، بل هو لحفظ الأمة من الخيانات الكبرى، وهو يدخل في معرفة مدى وفاء الوالي بتعهداته، وقيامه بواجباته، وإنجازه للمهام الموكلة إليه، لأن الإخلال بها قد يوجب فساداً عظيماً في الأمة.

ملاحظةأخيرة:

أما التجسس على المؤمنين بهدف الرعاية والإصلاح، أو لأجل اكتشاف موانع توليتهم مناصب حساسة، فقد عرف حكمه مما ذكرناه.. فإن التجسس للكشف عن العيوب المستورّة محَرّم، ولكنها إذا ظهرت بإقرار من هي فيه، أو بشهادة شهود، أو بشياع مفيد للعلم، أو بغير ذلك من وسائل يرضاه الشارع.

الباب الثالث:

الحاكم وأجهزة الدولة ..

الفصل الأول:

المستشارون والوزراء..

المشورة وكشف المستور:

أجاز الشارع الإسلامي: تقديم المشورة لمن يطلبها، وأجاز ذكر بعض خفايا الناس، كما يحصل في أمر الزواج، أو المشاركة في تجارة أو غيرها، أو في مثل: الترشيح للوظائف.. فلا مانع من ذكر ما يرتبط بموضع الحاجة منه، لأن هذا هو ما تقتضيه النصيحة، ويفرضه حفظ السلامة في علاقات الناس ببعضهم.

المستشارون وأوصافهم:

ثم قال «عليه السلام»: (و) لَا تُدْخِلَنَّ فِي مَشُورَتِكَ بَخِيلًا يَعْدِلُ بِكَ [بِخَذْلَكَ] عَنِ الْفَضْلِ، وَيَعْدُكَ الْفَقْرَ.
وَلَا جَبَانًا (يُضْعِفُكَ عَنِ) [يضعف عليك] الْأُمُورِ.
وَلَا حَرِيصًا يُزَيِّنُ لَكَ الشَّرَّه بِالْجُورِ.
فَإِنَّ الْبُخْلَ وَالْجُبْنَ [والجور] وَالْحِرْصَ [والجبن] غَرَائِزُ شَتَّى، يَجْمَعُهَا سُوءُ الْظَّنِّ بِالله [كمونها في الأشرار].

ونقول:

حاجة الحاكم إلى المستشارين:

1 - تواجه الحاكم عادة مشكلات كثيرة ومتنوعة تحتاج إلى حلول ناجعة، ربما لا يهتدى الحاكم إلى ما هو أصوب، وأيسر وأقرب، وربما تعددت هذه الحلول، وتحتاج إلى غربلة، وإلى تقليم وتطعيم، وتصحيح وتقويم، وربما أخطأ الحاكم المستبد برأيه في الاختيار، وفي طريقة الاستفادة مما يختاره، فيقع في المآزق، أو يرد ويورد من معه المهالك.

وعن الباقر «عليه السلام»: «من لم يستشر ندم»⁽¹⁾.

فيحتاج الحاكم إلى الاستعانة بآراء أهل الرأي، ومعونتهم له على تحصيص الأمور، فإن العقول إذا اجتمعت على أمر، تصبح مظنة الخطأ في القرار، وفي التدبير والاختيار قليلة وضئيلة..

وقد قال علي «عليه السلام»: «من استبد برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها عقوبها»⁽²⁾.

2 - ولعل السبب في هذا التفاوت والاختلاف في الآراء: أن الوالي لو خلي نفسه، في مواجهة القضايا، فإنه لا يواجهها بما توجبه الواقع في ذاتها، بل يخلط ذلك بما تميل إليه نفسه، وتدعوه إليه حالاته وانفعالاته، وأهواؤه، وما يسهل عليه الأمور، ويبعد عنه المحذور، وإن لم يف بالغرض المنشود.. أما حين تعرض نفس هذه القضايا على الآخرين، الذين لا ناقة لهم

(1) بحار الأنوار ج 71 ص 43.

(2) نهج البلاغة الكلمات القصار (الكلمة رقم 161).

فيها ولا جمل، ولا مصالح ولا أهواء، ولا مسؤوليات، ولا انفعالات، فإن تفكيرهم فيها يعرض عليهم يكون أكثر التصاقاً، وانطلاقاً من الواقع، والأحوال، والمكونات الواقعية، كما هي عليه، فيكون ولو جه فيها بروية وصفاء وتجدد، أو بقدر كبير من هذه المعاني.

وهذا ما أشارت إليه الكلمة المروية عن أمير المؤمنين «عليه السلام»، حيث قال: «إنما حض على المشاورة، لأن رأي المشير صرف (أي خالص)، ورأي المستشير مشوب بالهوى»⁽¹⁾.

3 - وعلينا أن نشير هنا إلى أن الاستشارة لا تعني الطاعة للمشير، بل يبقى القرار والاختيار بيد المستشير، وهو ما أشير إليه في قوله تعالى لنبيه «صلى الله عليه وآله»: ﴿وَشَارِزُهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَّمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾⁽²⁾. فالذي يعزم ويقرر هو خصوص المستشير.

ثلاثة لا يستشارون:

وقد ذكر «عليه السلام» لواليه:

أولاً: أن عليه أن لا يدخل في مشورته بخيلاً، لأن البخيل يحول دون ممارسة الحاكم للسخاء والكرم، ويعد من يعطي الآخرين بالفقر، وهذا خلق شيطاني بغيض، قال تعالى عنه: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ﴾

(1) غرر الحكم (الحكمة رقم 10049).

(2) الآية 159 من سورة آل عمران.

وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا⁽¹⁾.

كما أن البخيل يبعّد الإنسان عن ممارسة الفضل، إلى ما لا فضل فيه..

ثانياً: عليه أن لا يدخل في شؤونه جباناً.. لأن الجبان يضعف المستشير عن مواجهة الأمور بما تستحقه من همة وعزيمة في الواقع التي تحتاج إلى ذلك.

كما أنه يوهّمه: بأن عدم مواجهة العدو في ساحات الجهاد، يدفع الموت، ويؤخر الأجل، وهذا توهّم باطل، فقد قال تعالى: ﴿أَيَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُمُ الْمُوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوقٍ مُشَيَّدَةٍ﴾⁽²⁾.

كما أن الجبان قد يضخم شأن العدو، ويوهّم المستشير: بأنه يملك قوى وقدرات لا يمكن مقاومتها.. وهذا من شأنه أن يضعف عزائم الشجعان، ويبث روح الخنوع، والتشاؤم والفشل فيهم.

ثالثاً: عليه أن لا يدخل في مشورته حريصاً على جمع المال، لأن الحريص يبعد الإنسان عن القناعة، ويزين له الطمع، وجمع الأموال، وتكميسها.. ويشجع على الاحتكار، والاستئثار، ومحابية العدل في التعامل مع الآخرين.

التحليل لهذه العاهات:

ومن المعلوم:

أولاً: أن المطلوب لإشاعة السكينة والطمأنينة في المجتمع هو: أن يكون

(1) الآية 268 من سورة البقرة.

(2) الآية 78 من سورة النساء.

مجتمعًا سليماً، وقوياً، وناجحاً من الناحية الاجتماعية، وأن يمارس تحريك الثروات. وما يساعد على ذلك: شيوخ فضيلة الكرم التي تعني أن يكون الإنفاق بسخاء، ودون تقتير، لكي تتحرك الأموال المجتمعة، وتؤدي دورها في إشاعة الراحة، والرفاية في الرعية.

ثانياً: المطلوب هو: أن يكون مجتمعاً عزيزاً ومنيعاً، ومرهوب الجانب، كما قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخُيُلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾⁽¹⁾.

ثالثاً: المطلوب: هو تحريك المال ووضعه في مجالات التداول، ليقدم سلعة أو خدمة الناس، ولكي يسهم في الإزدهار الاقتصادي..

وليس المطلوب جمع الأموال من أيدي الناس، وتكتسيها في الصناديق. ومن الواضح: أن البخل، والجبان، وجماع الأموال، يسقطون هذه العوامل الثلاثة عن التأثير، ويلحقون بالمجتمع الإسلامي والإنساني أفحى الخسائر. وإذا أردنا تفسير ذلك نفسياً، فسنجد: أن البخل والجبن، والحرص وإن كانت غرائز شتى، ولكن من شأنها شيء واحد، وهو: سوء الظن بالله تعالى..

وذلك لما يلي:

1 - إن البخيل إنما يدخل، لأنه يظن أن الله تعالى لا يختلف عليه، ولا يعوّضه عما بذل.. وأن الثغرة المالية، والنقص الذي أحده العطاء ستبقى على حالها، فإذا توالي العطاء يتراكم النقص، ويتهيأ الأمر بالناس إلى الفقر.. مع أن الله

(1) الآية 60 من سورة الأنفال.

تعالى يكذب هذه الترهات والأوهام، ويقول: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾⁽¹⁾.

2- أما الجبان، فهو:

أولاً: يسيء الظن بالله تعالى الذي وعده بالنصر على الأعداء، ويصبح الظن بالهلاك والبوار على يد العدو، والخوف من الموت هو المهيمن على مشاعره.

ثانياً: إنه يسيء الظن بالله، حيث يترجح لديه: أنه تعالى لا يفي بوعده الذي يقول: إن الآجال بيده تعالى، وأن من حضر أجله، فلا منجاة له من الموت بأي حال، بل هو سوف يموت حتى لو كان في بروج مشيدة، كما قال تعالى.

3- أما الحريص، فإنه يسيء الظن بالله تعالى أيضاً، من حيث إنه يظن: أنه سبحانه لا يوصل إليه ما يحتاج إليه في موقع الحاجة.. فيزعم: أن حرصه، وجمعه للمال هو الذي يطمئنه إلى قدرته على الاستفادة من المال في هذه الحالة.. أي أنه يفقد خصوصية التوكل والاعتماد على الله، ولا يظن أنه تعالى يفي له بوعوده.

4- ويستبدل النص الذي في تحف العقول عباره: يَجْمِعُهَا سُوءُ الظَّنِّ
بِالله بعبارة: «يجمعها كمونها في الأسرار».

وهو كلام صحيح أيضاً، وهو يتضمن تنفيراً عن هذه الخصال، وهو منسجم مع نص نهج البلاغة.. لأن سوء الظن بالله لا يكون إلا من الإنسان الشرير، الذي يدفعه سوء الظن هذا، إلى ارتكاب الجرائم، والموبقات، ليحصل

(1) الآية 268 من سورة البقرة.

على ما يؤمنه مما يخاف منه.

ومن الواضح: أن من يسيء الظن بالله لا يجرؤ على الجهر بذلك، بل هو ينكره في الظاهر أشد الإنكار، لكن عمله يفضحه، لأن بخله، وجبته، وحرصه على جمع المال لا يبقي مجالاً للشك في أنه الذي يدعوه إلى هذا هو سوء الظن بالله، ويكون بالتالي من الأشرار الذين يتكتمون على هذه العاهات.

نصوص هذا الفصل:

وقد قال «عليه السلام»:

[أَيْقَنَ أَنْ] (إِنَّ) شَرَّ وُزْرَائِكَ مَنْ كَانَ لِلأَشْرَارِ (قَبْلَكَ) وَزِيرًاً، وَمَنْ شَرَكَهُمْ فِي الْآثَامِ، [وَقَامَ بِأَمْرِهِمْ فِي عِبَادِ اللهِ]، فَلَا يَكُونُنَّ لَكَ بِطَانَةً، [تُشَرِّكُهُمْ فِي أَمَانَتِكَ]، كَمَا شَرَكُوا فِي سُلْطَانِ غَيْرِكَ، فَأَوْرَدُوهُمْ مِصَارِعَ السُّوءِ.. وَلَا يُعْجِبُنَّكَ شَاهِدًا مَا يَحْضُرُونَكَ بِهِ]، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الْآثَمَةِ، وَإِخْوَانُ الظُّلْمَةِ، [وَعَبَابُ كُلِّ طَمَعٍ وَدُغْلٍ].

وَأَنْتَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ خَيْرُ الْخَلْفِ، مِنْ لَهُ مِثْلُ (آرَائِهِمْ) [أَدْبِهِمْ] وَنَفَادِهِمْ، [مَنْ قَدْ تَصْفَحُ الْأَمْرَوْرُ فَعُرِفَ مِسَاوِيهِ بِمَا جَرَى عَلَيْهِ مِنْهَا] (وَلَيْسَ عَلَيْهِ مِثْلُ آصَارِهِمْ وَأَوْزَارِهِمْ وَآثَارِهِمْ مِنْ)، لَمْ يُعَاوِنْ ظَالِمًا عَلَى ظُلْمِهِ وَلَا آثِمًا عَلَى إِثْمِهِ، [فَ] أُولَئِكَ أَخْفَى عَلَيْكَ مَؤْوِنَةً، وَأَحْسَنُ لَكَ مَعْوِنَةً، وَأَحْنَى عَلَيْكَ عَطْفًا، وَأَقْلُ (لِغَيْرِكَ) [إِلْفًا]، [لَمْ يُعَاوِنْ ظَالِمًا عَلَى ظُلْمِهِ، وَلَا آثِمًا عَلَى إِثْمِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ غَيْرِكَ لِهِ سِيرَةً أَجْحَضَتْ بِالْمُسْلِمِينَ وَالْمُعَاهِدِينَ]، فَاتَّحَذْ أُولَئِكَ حَاسَّةً لِخَلْوَاتِكَ (وَحَفَلَاتِكَ) [وَمَلَائِكَ].

ثُمَّ لَيْكُنْ آثُرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَاهُمْ بِمُرُّ الْحَقِّ (لَكَ)، [وَأَحْوَطُهُمْ عَلَى الْضُّعْفَاءِ

بالإنصاف]، وأقلّهم (مساعداً) [لك مناظرة] فِيمَا يَكُونُ مِنْكَ مِمَّا كَرِهَ اللَّهُ
لأَوْلِيَاءِهِ، وَاقِعاً ذَلِكَ مِنْ هَوَائِكَ حَيْثُ وَقَعَ [فَإِنَّهُمْ يَقْعُونَكَ عَلَى الْحَقِّ، وَيَبْصُرُونَكَ
مَا يَعُودُ عَلَيْكَ نَفْعَهُ].

ونقول:

توضيحات:

الوزير: جليس الملك، وخاصته الذي يحمل ثقله، ويعينه برأيه وتدبيره.

بطانة الرجل: ولحيته الذي يكافئه بأسراره، ثقة بمودته.. وولحيته:

خاصته من الرجال، أو من تعتمد عليه من غير أهله.

الأئمة: جمع آثم. وهو من يعمل ما لا يحل له.

العباب: معظم السيل، وكثرة. يقال: جاؤا بعبابهم: أي بأجمعهم.

دغل: دخل دخول المريض، أو أدخل في الأمر ما يفسده.

النفاد: الوصول إلى الباطن. يقال: نفذ السهم الرمية، وفيها ومنها نفذًا
ونفذًا خالط جوفها، وخرج من الشق الآخر وسائله فيه.

الآثار: جمع إصر: الثقل، والوعيد، والذنب.

الأوزار: الآثام، والأثقال.

أحنى عليه: أعطف وأشفق عليه.

أجحف به: ذهب به. واستعير الأجحاف في النقص الفاحش.

الخلفات: الاجتماعات العامة.

ملائكة: الأشراف ملائتهم بما يلتمس عندهم من المعروف، وجودة الرأي.

أيقن.. لماذا؟!:

كان يكفي أن يقول «عليه السلام»: لا تتخذ من الوزراء الأشرار قبلك وزيراً، لأنهم شاركوا الأشرار في جرائمهم.. ولكن «عليه السلام» لم يقل ذلك، بل بدأ كلامه أولاً، حسب رواية تحف العقول لهذا العهد بأمره عامله بأن يتيقن بأن من كان وزيراً للأشرار، فهو شرير.

ويفهم من هذا:

ألف: أنه «عليه السلام» حين أمر واليه باليقين يكون قد دل على أن اليقين أمر اختياري للناس، وليس حالة قلبية تحصل قهراً وجبراً.. واختيارية اليقين إنما هو لاختيارية أسبابه.

ب: إنه «عليه السلام» يريد أن يؤسس له قواعد ينطلق منها، وبيني عليها، وأن يكون هذا اليقين هو المنطلق والمحرك للوالي فيما يتخذه من مواقف يفرضها ذلك اليقين عليه.. وهذا اليقين هو الذي يفرض عليه الالتزام بما سوف يطلبه منه، استناداً إلى الحقائق التي يحتضنها هذا اليقين.

ج: إنه «عليه السلام» أراد أن تكون القناعة الشخصية الناشئة من ملاحظة سير الملوك الظالمين في عصره، وقبل عصره، أو سير وزرائهم، عاماً وجданياً، يسير جنباً إلى جنب مع ما يفرضه أمر القائد الأعلى له من لزوم طاعة أوامره. ليخرج الأمر من دائرة التعبد، ليصبح اندفاعاً واعياً، يملك وضوح الرؤية، ويصبح العمل بهذا اليقين قراراً له، تختضنه مشاعره، ويرضى به وجданه، ويطمئن له قلبه.

مصر بلد كبير:

إن مصر بلد كبير جداً جدير بحاكمه أن يسمى ملكاً، لسعة نفوذه، وترامي
أطراف بلاده. ولا يقدر ملك أو رئيس، أو وال، أن يستقل بإدارته، بل يحتاج
إلى نواب ومعاونين، وزراء، ومستشارين.. وإلى جهد أكبر في الإدارة،
والإشراف والهيمنة، ولا سيما مع ضعف وسائل الاتصال والتواصل المباشر
في تلك الأزمنة.

ولذلك نجد علياً «عليه السلام» في عهده هذا قد تحدث عن هذه الفئات،
التي يحتاج الوالي إلى الاستعانة بها.. لأن لصلاحهم وفسادهم أثراً إيجابياً،
أو سلبياً على أمة بأسرها.. فلا بد من رسم الصفات والسمات التي يجب أن
يتخل بها من يتصدى لهذه المهام الكبيرة والخطرة.

وهذا ما فعله «عليه السلام» في عهده هذا، لأن طلاب هذه المناصب
الخطيرة كثيرون، ومن أدواتهم ووسائلهم التملق والتزلف، وتقديم الهدايا،
وادعاء الخلوص والأخلاق.

شر الوزراء:

1 - يؤكّد هذه المعاني التي أشرنا إليها آنفاً: أنه «عليه السلام» جعل
متعلق اليقين الذي أمر به عامله هذا الأمر القبيح، والمروض والمغوض.. وهو
أشر الوزراء، ثم تحديد صفاتهم، وتعريف الناس بهم.

ومتوقع أن يكون أكثر الناس يدركون شيئاً من حقيقتهم، من خلال معاناتهم،
التي يعيشونها، في مواجهة الحاكم، وأعوانه، وعلى رأسهم هذا النوع من
الوزراء الأشرار الذين يشاركون أولئك الحكماء في جرائمهم، وآثامهم.

ثم أتبع «عليه السلام» هذا الأمر الشنيع والقبيح الذي يعرفه الناس، ويعيشون في أجواهه، ويتحملون أعباء آثاره - أتبع ذلك - بنهي عامله عن استئزار أمثال هؤلاء الذين وصفهم «عليه السلام»: بأنهم أشر الوزراء، والأعوان للحكام.

2- إن هذا النص يظهر: أن على الحاكم إذا احتاج إلى ملء منصب شاغر أن ينظر في سوابق من يريد أن يختاره. فلا يولي من شارك أي حاكم آخر في ارتكاب الآثام، فإن لارتكاب الآثام، والمشاركة في الجرائم آثاراً على النفس والقلب، والمشاعر، والتفكير، وسوى ذلك قد يصعب التخلص منها، بسبب كمونها، مع شدة التستر عليها.

وقد يدعى مرتكبها أنه قد تاب وأناب، وأزال الآثار، ولكن علياً «عليه السلام» يقول هنا: إن ذلك لا يمكن الوثوق به، بل لا مجال لتصديقه ويعتبر وزيراً كهذا أشر وزير ومعين، لأنه يكتسب سجايده الذميمة من أولئك الظلمة، وقد تحول إلى طبيعة وملكة ونهج.

على أن معرفة الناس بسابق وزراء الظلمة، ومعاناتهم منهم تثير شكوكهم في صلاح الحاكم والحكم، وتضعف ثقتهم به.

3- ثم ذكر «عليه السلام» هؤلاء الوزراء الأشرار صفات وأموراً أخرى تمنع من اختيارهم، والاستعانت بهم، وهي صفات يعلم بوجودها فيهم من نفس صيرورتهم وزراء للحكام الأشرار، والظالمين.. ولو علم بوجودها بوسائل أخرى لكان تمنع أيضاً من اختيارهم للوزارة.

وقد أشير إلى بعض هذه الصفات في رواية تحف العقول للعهد.

ونستطيع أن نوجزها هنا على النحو التالي:

- 1** - إنهم قد شرکوا مع أولئك الحكام الأشرار فيما ارتكبواه من آثام.
- 2** - إنهم قاموا بأمور أولئك الحكام التي توخوا الحصول عليها من الناس.
- 3** - إن هؤلاء الوزراء الذين كانوا شركاء في سلطان الأشرار، هم الذين أوردوا أولئك الأشرار مصارع السوء، مع أن المفروض بالوزير والشريك أن يصلح أمر شريكه، وأن ينجيه من الأخطار، ويدفع عنه الأسواء. ولكن هؤلاء الوزراء ليس فقط لم يفعلوا ذلك، بل كانوا أدلة ساعدت على هلاك شركائهم.
- 4** - إن هؤلاء الأشرار كانوا أعوان الأئمة، الذين يرتكبون ما لا يحل لهم.
- 5** - إنهم إخوان الظلمة، فهم يشبهونهم في صفاتهم وميزاتهم، مما يعني: أنك إذا اخذتهم بطانية ووزراء لك فإن طبائعهم، وصفاتهم، وسماتهم، سيكون لها أثر في سلوكهم، وتدبيرهم، ومشوراتهم، وتعاملهم مع الناس، فإن الطبع يغلب التطبع.
- 6** - إن هؤلاء يزخر وجودهم بداعي الطمع والجشع، حتى إنهم في كل مجال وجدوا أنفسهم فيه سوف يسعون إلى الاستئثار لأنفسهم بكل ما يقدرون عليه، سواء أكان مالاً، أو جاهماً، أو مقاماً وموقعياً، وما إلى ذلك.
- 7** - كما أن دخولهم في الأمور سيكون دخول تهمة وريب، ورغبة بالإفساد، فلا يمكن الاطمئنان إليهم، ولا الركون إلى سلامتهم نوایاهم.
- 8** - إنهم أناس متسلقون، يظهرون خلاف ما ييطئون، ويحاولون التزلف للحاكم، بكل ما يوافق منه هوى وميلاؤه.. ومن كان كذلك، فلا يمكن الثقة به، ولا الاعتماد عليه.

شركهم، أو شاركهم:

ويلاحظ: أنه «عليه السلام» قال: «شركهم في الآثام» وقال: «تشركهم في أمانتك، كما شركوا في سلطان غيرك»، ولم يقل: شاركهم.. فلماذا قال: شركهم، وتشركهم، ولم يقل: شاركهم، وتساركهم، وقال: كما شركوا، ولم يقل: كما شاركوا في سلطان غيرك.. فلماذا، وما السبب؟!

ونجيب:

لعل سبب ذلك: أن الكلمة شارك تدل على وجود الرغبة والسعى لعقد الشركة من الطرفين، فهي مثل ضارب وقاتل..

ويسمى حرف الألف الواقع في وسط الكلمة بـألف المفاعة، ولكنه لم يأت «عليه السلام» بصيغة المفاعة، ليدل على أن شر الوزراء يكون عادة هو الساعي والمندفع للحصول على هذا المقام الذي يريد أن ينال به الدنيا بكل ما فيها من مغريات ومباهج، وزبارج، وبهارج.

فيصادف بغيته لدى الحكام الأشرار، فيتخدونه وزيراً، فيعيش هو وإياهم في الأرض فساداً. ويكون أشر الوزراء، حيث لا يأتي منه سوى الشر والفساد.

لا بطانة ولا أمانة:

وقد تضمنت كلماته «عليه السلام» حول هذا الصنف من الناس أموراً أخرى جديرة بالتوقف عندها.

فأولاً: نهى «عليه السلام» واليه عن اتخاذ أولئك الأشرار من الوزراء بطانة له، لأن البطانة في الأصل خلاف الظهارة، وهو الذي يكون عادة هو

المعتمد من غير أهل الرجل، ويكون هو موضع سره، وهو يستحل المحرمات ويشارك في الظلم، فلا يمكن الاعتماد عليه في أي أمر، ولا يؤمن على سر.

ثانياً: قال «عليه السلام»: «لا تشركهم في أمانتك». فاعتبر «عليه السلام» العمل الذي يتولاه العامل أمانة في يد ذلك العامل، فلا يجوز له التفريط فيها، وليس له مشاركة من يدخل في الأمور دخول طمع، وريبة، وإفساد ودغل، فإنه لا يؤمن على مصالح العباد، ولا يوضع بيده مصير البلاد، ولا سيما إذا كان من جملة سوابق هؤلاء: أنهم شركوا في سلطان الآخرين، فأوردوهم مصارع السوء.

البديل عن الأشرار.. الوزراء الأخير:

ثم قَدَّم «عليه السلام» البديل عن شر الوزراء، وهو نموذج آخر من الناس، له ميزات وصفات، تختتم اختياره أولاً للوزارة والمعونة، والتدبير الصحيح، ورسم السياسات الحكيمية، وحل المشكلات، والمعضلات.

وهذه الميزات والصفات يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام، هي:

أولاً: القدرات والمؤهلات الذاتية:

وقد ذكر «عليه السلام» من ذلك:

1 - أن وزراء الملوك والسلطانين السابقين، وإن كانت لديهم تجربة عملية، اكتسبوها من استئزار الظالمين والأثمين لهم. إلا أن ذلك لا يعني أن غيرهم يقصر عنهم فيما يرتبط بحصافة الرأي، وصحة التفكير، وسلامة التخطيط.. بل قد تكون آرائهم السليمة عن شوب الأهواء والأغراض أصح وأسلم من

آراء وزراء الأشخاص.

ومع غض النظر عن هذه الملاحظة، فإن من المعلوم: أن أعمال الإنسان لها أثر على تفكيره وفهمه، ولأجل ذلك ورد في الحديث: «ما من رجل مزح إلا مج من عقله مجة»⁽¹⁾.

وقال تعالى: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾⁽²⁾.

وقال تعالى أيضاً عن الذين كفروا: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁽³⁾.

وقال تعالى عن المكذبين بيوم الدين: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾⁽⁴⁾.

وجاء في دعاء ختم القرآن المروي عن الإمام السجاد «عليه السلام»:

«..وَلِجَوَارِ حِنَّا عَنِ اقْتِرَافِ الْأَثَامِ زَاجِرًا، وَلِمَا طَوَّتِ الْغَفْلَةُ عَنَّا مِنْ تَصْفُحِ الإِعْتِيَارِ نَاسِرًا، حَتَّى تُؤْصِلَ إِلَى قُلُوبِنَا فَهُمْ عَجَائِبُهُ، وَرَوَاجِرُ أَمْثَالِهِ»⁽⁵⁾.

2 - إن هؤلاء الوزراء الأشخاص، وإن كانوا يُظهرون المودة والاحترام

(1) بحار الأنوار ج 73 ص 60 عن نهج البلاغة.

(2) الآية 179 من سورة الأعراف.

(3) الآية 7 من سورة البقرة.

(4) الآية 14 من سورة المطففين.

(5) الصحيفة السجادية، الدعاء عند ختم القرآن ص 136.

للحاكم، ويعاملونه بأدب، (وربما كان ذلك على سبيل التملق والتزلف كما يدل عليه اطراوهم له بما ليس فيه) .. إلا أن الوزراء من الأخيار يراعون أيضاً فروض الأدب مع الحكم، ويعاملونه باحترام، ولكنه احترام حقيقي، لا تفوح منه رائحة الرياء، والتزلف، بهدف الحصول على المناصب والمكاسب. فلا قصور في أدبهم عما يظهره الآخرون من أدب قد يكون مزيفاً ومزوراً (وقد ورد ذكر الأدب في النص المنقول عن غير نهج البلاغة).

3- إن هؤلاء الوزراء الأخيار ليسوا سطحيين في نظرتهم، وليسوا أيضاً مغفلين، بل هم ذوو بصيرة نافذة، ورأي حصيف، ونظر ثاقب، وقدرة على استكناه بواطن الأمور، ولهن نفاذ فيها.

وهذه الصفة وإن كانت ربما توجد في الوزراء الأشخاص، ولكن من يضمن أن يكونوا صادقين في استثمارها لمصلحة الحكم، والحاكم، والرعاية، فلعلهم يسرoron حسوا في ارتقاء، أو لعلهم - لمارب لهم - لا يمحضون النصيحة على الوجه الأكمل، والأفضل والأتم، ولعلهم.. ولعلهم..

ولكن الوزراء الأخيار الذين لا يقتصرن عن أولئك في النفاذ إلى بواطن الأمور، إن لم يكونوا أدق نظراً، وأصفى قريحة، وأخلص نية، يمحضون الحكم النصيحة الصادقة والدقيقة، بعد استكناه الواقع، واستخلاص حقائقه ودقائقه، رعاية منهم للأمانة والصدق، وشعوراً منهم بالمسؤولية الإنسانية، والأخلاقية، والشرعية.

4- أضاف في تحف العقول قوله: «من قد تصفح الأمور فعرف مساويها بما جرى عليه منها».

أي أن من صفات الوزراء الآخيار: أنهم هم أيضاً أهل خبرة، وتجربة، وإن لم يتولوا منصب الوزارة بعد.. فإن التجربة كما تكون بمهارات العمل، بالاستناد إلى الواقع النظري، أو الافتراضي، كما يفعل المستشارون، كذلك تحصيل التجربة من خلال الواقع تحت وطأة السياسات، وتلمس آثارها في حياتهم وواقعهم العملي، فإن الرجل العاقل يتصفح الأمور التي يعيشها بصورة مباشرة، ويستنطقها، ويستخلص منها العبر، بعد تلمسه لمساواها بنفسه، لأنه هو الذي تعرض للمصائب والبلايا، وعاني من الكوارث والرزايا..

أما الأشخاص من الوزراء، فإنهم ينظرون إلى الأمور من برجهم العاجي، ويصدرون الأحكام على الآخرين، ويعيشون هم حياة السلامة والرفاهية، ولهم رئاستهم، وحصانتهم..

ثانياً: سلامة القدرات من العاهات:

ثم ذكر «عليه السلام» أموراً، أو فقل: عاهات.. قال «عليه السلام»:
إن هؤلاء الآخيار قد سلموا منها..

والتأمل في هذه العاهات يعطي: أن من يتلى بها تتأثر موالاته ومؤهلاته بها بصورة سلبية، ويعالج الأمور على هواه دون أن يلتفت إلى الحال التي هو فيها، والمآل الذي يتنهى إليه..

وهذه الأمور هي التالية:

1- ليس على أولئك الآخيار مثل آثار الوزراء الأشخاص.

2- ليس عليهم مثل أوزارهم.

3- ليس عليهم مثل آثامهم.

ولبيان الفوارق بين هذه الثلاثة نقول:

قال بعضهم: إن الوزر ذنب أكبر وأنقل من الإصر، والإثم أدنى وأقل من الوزر والأصر معاً، وقد روي عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: أنه قال في حديث: «البر ما اطمأنت به النفس، والبر ما اطمأن به الصدر، والإثم ما تردد في الصدر، وجال في القلب الخ..»^(١).

وقد تقدم: أن الآصار والأوزار والآثام تضعف درجة نفاذ البصيرة إلى الأعماق، وتخلُّ بصفاء فكرهم، وتسيء إلى سلامتهم آرائهم، وصحة تدبيرهم.. لا سيما إذا كانت همهم مصروفة إلى رصد الفرص، ثم اقتناصها للاستزادة من حطام الدنيا، وملذاتها، ولو بظلم الناس، والعدوان عليهم.

4- لم يعاونوا ظالماً على ظلمه.

5- ولم يعاونوا آثماً على إثمه..

ولعلك تقول: أليس معين الظالم آثماً أيضاً؟! فإن كان كذلك، فلماذا تكرر المعنى الواحد؟!

ونجيب:

بأن الآثام إذا كانت ترتبط بالعزائم والنوايا، والرغبات، كما يستفاد من روایة قرب الإسناد المذكورة آنفاً.. حيث قالت: «والإثم ما تردد في الصدر،

(١) نفحات الولاية للشيرازي ج 10 (هامش) ص 340 وبحار الأنوار ج 17 ص 229 وج 18 ص 118 عن قرب الإسناد، والبيان والتعريف ج 1 ص 93 وراجع: ج 2 ص 7.

وجال في القلب»، فالآثام هي النوايا الخبيثة، فيكون المطلوب هو ذكر الأخف بعد ذكر الأثقل، والانتقال من الأقوى إلى الأضعف، فهو مثل قولك: قدم الحجاج حتى المشاة.

وكأنه يقول: إن حديث النفس والقلب إذا اشتمل على ريبة وعاهة، وقبح، فإنه يؤثر في صحة الرأي، وسلامة التفكير، وإخلاص النوايا.

ويبدو: أن للظلم تأثيراً قوياً في إفساد النوايا، وسقم الأفكار، ولأجل ذلك نص عليه بالخصوص.

نتائج وآثار:

ثم ذكر «عليه السلام» أموراً خمسة هي بمثابة نتائج تترتب على تلك الحالات والميزات، وهي التالية:

1 - إن الوزراء الأخيار أخف مؤونة على الحاكم من الوزراء الأشرار.. لأنهم لا يتوقعون من الحاكم إلا ما يحق لهم، وليسوا بقصد اقتناص الفرص للحصول على الأموال، والإقطاعات، والعطایا، والهبات، وما إلى ذلك.. وليسوا من المسرفين في أمور المعيشة، وليس لهم مطالبات كبيرة وخطيرة، ولا سعي للحصول على الامتيازات والمل kapsab.

2 - هم أحسن معونة للحاكم، لأنها تكون معونة تامة، لا قصور فيها، ولا اختلال، ولا تخلف، أو مسامحة، أو اعتلال..

كما أنها تكون معونة خالصة من المنة، صادرة عن صفاء نية، وحسن طوية، وطيب خاطر.. قوامها التقرب إلى الله تعالى، ولا أثر فيها للتزلف لأهل الدنيا.

3- هم أحni على الحاكم عطفاً، لأن علاقتهم به علاقة ثقة ومحبة، ومودة حقيقة، وصفاء، وخلوص وإخلاص، وليس مشوبة بالطامع، ولا مرتهنة للمنافع.

ولعل سبب حنونهم وعطفهم على الحاكم: أنهم منسجمون معه في الفكر وفي الأمل، والنظرة إلى المستقبل.

4- إنهم لا هوى لهم بحكومة أخرى، ولا بحاكم آخر، فهم مخلصون في ولائهم، لا غش فيهم، ولا أوهام تعتريهم.. كما أنهم لا يقيمون علاقة مع أتباع الظالمين، وأعوان وإخوان الشياطين.

5- إنهم لم تكن لهم سيرة سيئة مع الناس، سواء أكانوا من المسلمين، أو من المعاهدين، فاستيزارهم، والاستعانت بهم مقبول ومرضي عند الرعية، ولا يعاب به الوالي، ولا يوجب ذلك وهنأ في الحكم، ولا ريباً في سياسة وسلوك الحاكم.

بل ربما أوجب استيزارهم المزيد من ثقة الناس بولاة أمرهم، ومن موجبات اطمئنانهم إليهم، وأسباب رضاهم عنهم، وزيادة محبتهم لهم.

بطانة الحكم:

وحيث إن الحاكم لا يمكن أن يكون معزولاً عن الناس، بل يحتاج إلى الآنس والجليس، ولا يمكنه أن يجالس أياً كان من الناس.. بل لا بد أن يختار منهم الأوثق، والأدقى، والأأنقى، والأليق، والأصدق، والأوفى بمقاصد الحكم والحاكم.

ولذا نجد أمير المؤمنين «عليه السلام» يأمر واليه: بأن يخالط نفس هؤلاء

الذين رشحهم له ليكونوا وزراء، وذكر له مواصفاتهم، وبين له حالاتهم. وذلك لأنه إذا اختار هؤلاء لمجالسه الخاصة (خلواتك)، ثم كانوا هم جلساءه في مجالسه العامة (وحفلاتك)، فلا يستطيع أحد أن يغمز من قناته، أو أن يرتاب بها يدور في خلواته.

معايير التقرب من الحاكم:

ثم إنه «عليه السلام» بين أمراً آخر، تؤيده الواقع، وهو: أن الوزراء الآخيار أيضاً تتفاوت خصوصياتهم وأحوالهم.. ويكون بعضهم أقوى فيها من البعض الآخر.

وقد ذكر «عليه السلام» أموراً ثلاثة هنا يتجلّى ذلك فيها، وهي:

الأول: أقوالهم بمر الحق:

فهناك الجيد، والأجود، والجريء، والأكثر جرأة على مواجهة الحاكم بالأمور بكل صراحة ووضوح، حتى مع علمه بأن ما يقوله له سيكون مرّاً في ذائقته الحاكم، ولا يستسيغه إلا بصرامة وصبر.. فالإمام «عليه السلام» يأمر الوالي من قبله على مصر: أن يكون أقوالهم بمر الحق، حتى مع الحاكم نفسه هو الأقرب إليه، والمقدم لديه..

فقد قال «عليه السلام»: «ثُمَّ لِيَكُنْ آثُرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَالُهُمْ بِمُرَّ الْحَقِّ لَكَ».

فيلاحظ:

أولاً: إنه «عليه السلام» استعمل أفعى التفضيل في أمره لواليه بإيثار بعض وزرائه على بعض.. أي أنه لم يقل له: وآثر أقوالهم بمر الحق، بل قال

له: «لَيْكُنْ آثِرُهُمْ عِنْدَكَ أَقْوَاهُمْ بِمُرّ الْحَقِّ لَكَ».

وذلك ليدل على أن المطلوب منه هو: أن يؤثرهم جميعاً، ويقدمهم، ويكرّهم، ويهتم بأمرهم، مع مزيد من الإيثار والتقرير والاهتمام بأفراد منهم، إذا كانوا أكثر جرأة وصراحة من الباقي.

ولو أنه قال له: آثر أقوالهم بمـرـ الحق، لفهم منه: أن التقديم والإيثار خاص بمن حاز هذه الصفة.. أما الباقيون، فلا يطلب منه إيثارهم وتقريرهم، بل يعاملـهمـ كما يعاملـ الأـشـخـاـصـ العـادـيـنـ..

وليس هذا هو المراد بكلامه «عليـهـ السـلامـ».

ثانياً: إنه «عليـهـ السـلامـ» لم يقل: أقوالـهمـ بالـحقـ. بل قال: «أَقْوَاهُمْ بِمُرّ الْحَقِّ».

ولعل السبب في ذلك: أن هيبةـ الحـاكـمـ، أو معرفـةـ الـوزـراءـ بـميـولـهـ قد تمنعـهمـ من التـصرـيـحـ لهـ بـالـأـمـورـ التـيـ تـزـعـجـهـ، وـتـشـيرـ غـضـبـهـ.. فـيـحاـولـونـ تـجـاـوزـهاـ، أو يـحـومـونـ حـوـلـهاـ بـكـثـيرـ منـ الـحـيـطـةـ وـالـحـذـرـ، فـجـاءـ هـذـاـ الـأـمـرـ مـنـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ «عليـهـ السـلامـ»، ليـزـيلـ عنـهـمـ هـذـهـ الرـهـبـةـ، وـيـشـجـعـهـمـ عـلـىـ الجـهـرـ بـالـحـقـ، وـلـوـ كانـ مـرـأـ فيـ ذـائـقةـ الـحـاكـمـ، وـمـحـرـجاـ لـهـ.

ثالثاً: إنه «عليـهـ السـلامـ» أضافـ كـلـمـةـ «لـكـ» ليـدلـ عـلـىـ أـنـ الـإـنـسـانـ قد يـكـونـ مـنـ يـقـولـ مـرـ الحقـ لـأـكـثـرـ النـاسـ، وـلـكـنـهـ لاـ يـفـعـلـ ذـلـكـ مـعـ الـحـاكـمـ.. إـمـا توـقـيـاـ لـشـرـهـ، أو مـرـاعـاـةـ لـمـصـالـحـ وـاعـتـباـراتـ أـخـرىـ.. وـلـكـنـ الـإـمامـ هـنـاـ - وـمـعـ الـحـاكـمـ بـالـخـصـوـصـ - يـرـيدـ أـنـ يـلـغـيـ كـلـ اـعـتـباـرـ، لـأـنـ مـصـالـحـ الـدـيـنـ وـالـبـلـادـ وـالـعـبـادـ هـيـ الـأـهـمـ وـالـأـعـلـىـ مـنـهـاـ جـمـيعـاـ، وـأـعـلـىـ مـنـ الـحـاكـمـ أـنـفـسـهـمـ.

رابعاً: يـلاحظـ: أـنـ «عليـهـ السـلامـ» لمـ يـقـلـ لـهـ: إـقـبـلـ مـنـهـمـ القـوـلـ وـالـجـهـرـ

بالحق، مهما كان مرأًّا في ذائقتك ومحرجاً لك.. بل أمره أن يبالغ في إثمار هؤلاء الذين يحتجونه، ويتسببون له بالمرارات.. وذلك لأن هذا الإيثار الزائد يشجع الآخرين المتردد़ين على الاقتداء بنظرائهم، فلا يكتمون الحق وهم يعلمون، حفاظاً على مشاعر الحاكم، وإرضاءً لخاطره، بل يجهرون له به، وإن كان مرأًّا.

الثاني: أحوطهم على الضعفاء بالانصاف:

والأمر الثاني الذي يوجب المزيد من الإيثار للوزير على سائر أقرانه: أن يكون أكثر اهتماماً من أقرانه بالاحتياط على مصالح الضعفاء، توصلاً إلى إنصافهم مع أن أقرانه يهتمون بإنصاف الضعفاء أيضاً..

فإن هذا الاهتمام البالغ من هذا الوزير بأمر الضعفاء، والسعى لإنصافهم يدل على يقظة شديدة للمعاني الإنسانية فيه، وقوة تأثيرها عليه.

كما أن إثمار الحاكم له، زيادة على إثماره لأقرانه يجعلهم يهتمون بمعرفة أسباب ذلك، لكي يقتدوا به في هذا الأمر الذي يحبه الله تعالى، ويحبه الحاكم، وتسعد به الرعية.

الثالث: أقْتَهُمْ مُسَاعِدَةً عَلَى مَا يَكْرَهُ اللَّهُ:

الأمر الثالث الذي يوجب على الوالي المزيد من الإيثار للوزير على سائر أقرانه: أن يكون أقل من أقرانه مساعدة للوالي والحاكم على ارتكاب ما يكرهه الله تعالى لأوليائه.

ويلاحظ هنا:

أولاًً: لقد قال «عليه السلام»: «مِمَّا كَرِهَ اللَّهُ لِأَوْلِيَائِهِ»، ولم يقل: مما يبغضه،

أو مما حرمه الله سبحانه. كما أنه لم يقل: من كان أقل مساعدة له على معصية الله، لأن هذا وذاك ليس هو المراد، ولا يصل إليه، لأن المساعدة على المعاصي تجعل المساعد من الأشرار.. والمفروض: أنه «عليه السلام» إنما يتحدث عن المفاضلة بين الخيارات من الوزراء، الذين لا يتعمدون ارتكاب المعاصي، ولا يساعدون عليها.

كما أن إرادة المعاصي في هذا المورد لا تنسجم مع التعبير عن الوالي: بأنه من أولياء الله تعالى.. فإن أولياء الله أيضاً لا يرتكبون المعاصي، إلا إن كان ذلك على سبيل الغفلة، أو الجهل بالحكم، أو بالموضع.

بل المراد بما كرهه الله تعالى لأوليائه: هو ما يخل بموتهم الاجتماعي، أو المكرورات التعبدية، كالصلة في الحمام، وفي أعطان الإبل..

أو المراد: فعل ما يوجب الريبة عند بعض الناس، وإن لم يكن ذلك الفعل محظياً، كالسلام على المرأة الشابة، أو نحو ذلك.

أو ما ورد النهي عنه على سبيل الإرشاد إلى بعض سلبياته المحتملة، وإن لم يكن محظياً..

وقد أشار «عليه السلام» إلى أن على الوزراء أن يرشدوا الحاكم، حتى إلى هذه الأمور، سواء رضي من وزرائه بهذا الإرشاد، أو سخطه.. فليس على الوزير أن يتحرى في إرشاده للحاكم خصوص ما يوافق هواه..

والظاهر: أن هذه المعاني تنسجم مع قوله «عليه السلام» - على ما في تحف العقول -: «إنهم يقفونك على الحق، ويبصرونك ما يعود عليك نفعه».

الفصل الثاني:

جلساء الحاكم وبطانته..

البطانة والجلساء:

ثم قال «عليه السلام» ميّنًا له الأشخاص الذين ينبغي له أن يلصق بهم: **والصَّقْ بِأَهْلِ الْوَرَعِ وَالصَّدْقِ** [وذوي العقول والأحساب]، ثُمَّ رُضْبُهُمْ عَلَى (أَلَا) [أن لا] يُطْرُوكَ، وَلَا يَبْجِحُوكَ بِبَاطِلٍ لَمْ تَفْعَلْهُ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الْإِطْرَاءِ تُحْدِثُ الزَّهُوَ، وَتُدْنِي مِنَ (الْعِزَّةِ) [الغرة، والإقرار بذلك يوجب المقت من الله].

ونقول:

تضمنت هذه الفقرات أموراً عديدة، نذكر منها:

لماذا، الصق؟!:

1 - لقد أمر «عليه السلام» واليه على مصر بأن يلصق بالفتات التالية:

الأولى: بأهل الورع.

الثانية: بأهل الصدق.

الثالثة: أوصاه أن يلصق أيضاً بذوي العقول.

الرابعة: أوصاه أن يلصق بذوي الأحساب.

2 - أول ما يتबادر إلى الذهن السؤال الذي يقول: لماذا أمره باللصوق

بهؤلاء، ولم يقل له: عاشر، أو جالس؟!

ونجيب:

أولاً: لو قال له: عاشر أو جالس، لفِهم منه: أن المطلوب: هو أن يجعل ذلك في بعض أوقات الفراغ، إذا وجد وقتاً مناسباً لذلك.. فلا يقصيهم عنه، ولا ينقطع عنهم، بل يتواصل معهم في أوقات فراغه.

ولكن قوله: إلصق، قد دل على أن المطلوب أكثر من ذلك. فهو يريد أن لا يفارق هذان الفريقان.. ولا ينفك عن هذه الفئات.. فإن الصيق لا ينفك عن لصيقه.

ثانياً: إن ملازمته لهؤلاء وهو يمارس عمله الإجرائي، ويطبق السياسات المأمور بها، ويصدر القرارات - إن هذه الملازمة - تجعله تحت الرقابة المستمرة في ما يرتبط بالإنسباط في رعاية مصالح الناس، والالتزام بأحكام الشريعة، وعدم طاعة الموى، وأن لا يخرجه الغضب عما ينبغي أن يكون عليه من التوازن، والسيطرة على نوازعه، وميوله وأهوائه.. وهذا نظير الإرشاد إلى مجالسة من تذكرك بالله رؤيته⁽¹⁾.

(1) راجع: الكافي ج 1 ص 39 وتحف العقول ص 44 ومستدرك الوسائل ج 12 ص 204 وعدة الداعي ص 111 وغولي الالاكي ج 4 ص 78 والفصل المهمة ج 1 ص 477 وبحار الأنوار ج 1 ص 203 وج 14 ص 331 وج 67 ص 322 وج 71 ص 189 وج 74 ص 147 وج 97 ص 8 ووسائل الشيعة (آل البيت) ج 12 ص 23 و (الإسلامية) ج 8 ص 412 ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 74 وج 10

بل إن الوالي يكون في حال شغله أحوج إلى هذا النوع من الناس، لأنه حين يستغرق في المشاغل، والقضايا، ومواجهة النوازل ينصرف عقله إليها، ويتعلق فكره بها، ويتفاعل بمشاعره معها.. ويحتاج في هذه الأحوال إلى أهل الورع ليمتنعوه من الوقوع في الشبهات، ومن استسهال ملابسة المحرمات.

ويحتاج إلى أهل الصدق لكي لا يمُوه المتزلفون، وأصحاب المآرب والمطالب الحقائق عليه، ولن يكون أولئك الصادقون هم دون سواهم حراس الحق، وضمانة الالتزام به، مهما تقلب الأحوال، وعيثت المغريات بعزم الرجال.

3 - والسؤال الآخر هنا هو عن كلمة أهل في هذا المورد، فقال: «بأهل الورع والصدق» ولم يقل: بالورعين والصادقين، مثلاً.

ويمكن أن يجابت:

بأن الورع والصادق قد عاش في بيئه سليمة، ففرضت عليه حالاتها، وخضع لتأثيراتها. فكان ورمه هو الحالة الطبيعية له، ولكنه قد لا يملك المناعة الكافية لمقاومة بيئه أخرى موبوءة، تعرض عليه المغريات، وتعامل

ص 381 وراجع: مجمع الزوائد ج 10 ص 226 ومسند أبي يعلى ج 4 ص 326 وشعب الإيمان ج 7 ص 57 والترغيب والترهيب ج 1 ص 112 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 20 ص 325 والجامع الصغير ج 1 ص 626 والعهود المحمدية ص 29 وكنت العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 9 ص 28 و 37 و 178 وكشف الخفاء ج 1 ص 329 والبرهان (تفسير) ج 3 ص 914 والدر المثور ج 2 ص 28 وج 3 ص 310 وفتح القدير ج 2 ص 458.

معه بمنطق التكاذب والخداع، وما إلى ذلك..

فمن يعيش في هذه البيئة قد لا يكون ورعاً عن فكر وقناعة وقرار، ولا يمكن ضمان ثباته على هذا المسار..

ولأجل ذلك قال «عليه السلام»: «الصَّقْ بِأَهْلِ الْوَرَعِ وَالصَّدْقِ..». فجعل هؤلاء الأشخاص أهلاً للورع، وموئلاً له.. والأهل هم الذين يحتضنون أبناءهم بالحب الصادق، والعاطفة الجياشة وهم الذين يرعونهم، ويدبرون شؤونهم من موقع الروية والتعقل، وهم الذين يحفظونهم، ويدافعون عنهم، ولو بداعي العصبية لهم، لأنهم منهم.

وهم الذين يشاركونهم في حلو الحياة ومرها، لشعورهم بوحدة المنطلق، والمصير، والمصير.. فالورع من ثمرات فكرهم، وقناعتهم وجهدهم، ورعايتهم، ومن انتاجهم، وصنع أيديهم.

4 - وكذلك الحال بالنسبة للصدق.. فإن الحاكم يحتاج إلى الصادقين لا إلى المترفين والمتعلقين، فإن الصادق يرشده إلى ما يقويه ويحييه.. والمتعلق الكاذب في أقواله وأفعاله وما يظهره من مشاعر مزيفة يوقعه في المآذق والمزالق، ويفسيق عليه المسالك، حتى يورده المهالك.

ذوو العقول والأحساب:

1 - ثم أمره بأن يلتصق بذوي العقول.. مع أننا نرى الحكماء لا يحبون ذوي العقول كثيراً، ولا يتعاملون معهم إلا بما يفرضه التقليد (أو البروتوكول) أو في أحسن الأحوال هم يتعاملون مع ذوي العقول على الهاشم أي في خارج دائرة العمل الميداني، وإدارة الشؤون.. ربما لأنهم يخالفون من عقوفهم

القادرة على كشف قصورهم في عملهم الإداري، وفي تدبيرهم وقيامهم بواجباتهم. أما الولاة والحكام الآخيار، فيفترض أن يلصقوا بذوي العقول من الرجال.. لأن العقول الكبيرة هي التي تخطط، وهي التي تحسن الإدارة، وهي التي توصل إلى الأهداف منها كانت كبيرة، وإلى الغايات منها كانت كثيرة. وذووا العقول هم الذين يبنون الدول القوية، ويضعون المخارج من المشكلات والمناهج لمواجهة المعضلات..

وهؤلاء هم الذين يأنس بهم الحكام الآخيار، ولا يطيقهم الحكام الأشرار الذين لا يريدون أن يكون عليهم رقيب أو حسيب.

2- وأمره أيضاً: أن يلصق بذوي الأحساب، وهم الذين عاشوا في كنف آباء صنعوا لهم المفاحر والأمجاد، أو أنهم هم أنفسهم ظهرت قدراتهم، وسمت مكانتهم، وأثمرت سماتهم وميزاتهم إنجازات كبيرة وأمجاداً جديرة بالإعجاب والتقدير، فقد قال ابن السّكّيّت: الحسب والكرم يكونان في الرجل، وإن لم يكن له آباء لهم شرف. والشرف والمجد لا يكونان إلا بالآباء⁽¹⁾.

وقيل: الحسب والكرم: ما أنشأه الرجل لنفسه من الرفعة والشرف.. والمجد: ما يرثه من آباءه.

وذوو الأحساب هم أهل تجربة عملية، وأهل نبل وشهامة، وسؤدد وكرامة، فالحاكم يحتاج إلى أمثال هؤلاء ليكونوا أمثلة عملية له، وقدوة صالحة أمام عينيه ثم ليكونوا أعواناً له على بلوغ أهدافه، وتحقيق طموحاته

(1) أقرب الموارد ج 1 ص 189.

النبيلة والمشروعة.

البجح والإطراء مرفوضان:

وقد تحدث «عليه السلام» عن لزوم رفض الحاكم للإطراء، فقال: «ثم رضهم على أن لا يطروك ولا يبحوك الخ..».

ونقول:

توضيحات:

نحتاج إلى توضيح ما يلي:

1 - الإطراء للرجل: هو حسن الثناء عليه، والبالغة في مدحه، أو مدحه بأحسن ما فيه، فكأنه جعله غضاً⁽¹⁾.

2 - راض الشيء: ذلّله، وعلمه، وهيأه لطاعته في أمر بعينه.

3 - البجح: الفرح، والافتخار، والمباهاة. وقيل: يبجح: يتعظم.

4 - الغرّة: الغفلة.

5 - الزهو: التيه والعجب والتكبر.

6 - المقت: أشد البغض على أمر قبيح.

لا بجح ولا إطراء:

أمر «عليه السلام» واليه أن يروض جلسائه وبطانته على أمرتين، هما: عدم الإطراء، وعدم البجح.

(1) أقرب الموارد ج 1 ص 706.

وهنا سؤال عن الإطراء يقول:

إن التأمل يعطي: أنه لا مذور في الإطراء إذا كان الإطراء هو الثناء على الشخص ومدحه بأحسن ما فيه، ولو كان فيه مذور لورد النهي عنه لكل الناس، مع أننا نجد في كلمات النبي والأئمة «صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين» إطراء لكثير من أصحابهم الذين امتازوا بعلمهم، وتضحياتهم وكما لا هم، وحميد صفاتهم.. بل إن علياً نفسه قد أثني على الأشتر في العديد من المناسبات، وكتب بعض هذا الثناء عليه لأهل مصر أيضاً حينما وله إياها.

وهنا سؤال آخر يقول:

إنه «عليه السلام» قد تحدث أولاً بطريقة يفهم منها: أن المطلوب هو: أن يرفض عامله الإطراء مطلقاً.. مع أنه قد علل نهي هذا: بأن كثرة الإطراء تحدث الزهو، لا الإطراء القليل.. فكيف نوفق بين الكلامين؟!

ونقول:

لاحظ ما يلي:

ألف: بالنسبة لنهي الوالي عن قبول الإطراء نقول:

قد يقال: إن النهي عنه لا ينافي عدم حرمة فعله على فاعله، فإنها حكمان اختلفا في موردهما، وفي متعلقهما، فلا مانع من اختلافهما في تفسيرهما أيضاً. وهذا نظير إلقاء السلام، فإنه مستحب، لكن رده واجب..

وقد ناقش بعض الأخوة الأكارم في هذا: بأن القياس على وجوب السلام، وعدم وجوب الرد في غير محله، فإن النهي من الإطراء، ولزوم رد من يفعله

ينافي الترخيص فيه.. لكون وجوب رد السلام لا ينافي إهمال تشريع وجوب إلقاءه. ولعل الإطراء المحرم هو ما يكون على الحاكم.. وأما إطراء غيره، فقد يكون جائزاً.

ب: بالنسبة للسؤال عن تعليل المنع من الإطراء القليل بوجود مفاسد في الإطراء الكثير نقول:

إن الإطراء، وإن كان قليلاً وصدر من شخص مرة واحدة، فإنه سوف يصبح كثيراً بالنسبة إلى الحاكم حين يكثر الأشخاص الذين يطرونه لأجل حاكميته، وموقعه، حتى لو كان كل واحد منهم يفعل ذلك مرة واحدة.

ولعل الذين يفترض بالحاكم أن يراهم كل يوم ويسمع كلامهم أضعاف من يراهم في شهر حين لا يكون حاكماً ولا مسؤولاً.

وقد تقدم: أن الأخيار الذين يعاشرهم الوالي يحسنون الثناء عليه بأحسن ما فيه، ولا يلتجأون إلى المبالغة والإيهام بخلاف الواقع.

ثالثاً: البحج بالباطل، مما لا يفعله الأخيار، ولا يتوقع صدوره منهم. إلا إذا كان «عليه السلام» أراد أن يعمم الكلام ليشمل كل من يحتاج الحاكم لمجالسته، من الأخيار أو من غيرهم.

أو كان المراد خصوص جلسائه الأخيار، فإن بعضهم قد يبالغ في تعظيم الوالي، فينسب إليه: أنه قد أغنى فقيرهم، وقضى دين المدينين منهم، وعمّر بلادهم، وأوى أيتامهم، ونحو ذلك.. مع أنه لم يفعل إلا الشيء اليسير من ذلك، فيتصرف في الكلام، بإطلاق تعميمات لا تعبّر عن الواقع تعبيراً دقيقاً.

فجاء كلام الإمام هذا ليدل على لزوم تحري الدقة البالغة في الخطاب

مع الحكام، فلا يجوز تحت أي عنوان تجاوز الواقع أبداً.

رابعاً: إنه «عليه السلام» أمر الوالي: بأن يرُوض جلساً على تحري الدقة في تعابيرهم، والرياضية التعليمية لا تكون بالفرض والجبر والقهر، بل تكون بالتماس السبيل الرضي والطوعي الموصى للمرادات إلى قلب المتعلم بأيسر سبيل. وربما احتاج إلى التكرار عليه، والعود إلى نفس الموضوع مرة بعد أخرى، حيث إن المطلوب ليس مجرد الأمر أو الإخبار، بل المطلوب هو رؤية الغرض يتحقق ويتجسد بالفعل في حركة و فعل المتعلم.

الآثار النفسية للإطراء:

وقد ذكر «عليه السلام» نتائج للإطراء، بعضها نفسية تَعُرض لمن يقبل الإطراء، ولا ينبغي، بل لا يجوز التسبب بها، وبعضها أمرٌ وأدهى من ذلك، لأنها تؤدي إلى ال�لاك والبوار.

فالآثار النفسية هي التي أشار إليها «عليه السلام»:

1 - أنها تحدث الزهو لمن يتعرض للإطراء، والزهو - كما تقدم - هو العجب والتكبر، والتباهي.

وهي عاهات نفسية لا يرضها الله لعبد المؤمن. فما بالك إذا كان حاكماً يفترض أن يكون حكيماً و معلماً، ومتواضعاً، وعارفاً بحجمه الطبيعي، ويخفض جناحه للمؤمنين، ويكون بهم رؤوفاً وكالوالد الرحيم ..

أما المعجب بنفسه، المتكبر، فإنه يرى نفسه على غير حقيقتها، ويعطيها قيمة وحقوقاً لا تستحقها. كما أنه يضيع حقوق الآخرين، لأنه يراهم أصغر

ما هم عليه.

2 - إن كثرة الإطراء تدني من الغرفة.. وبذلك يتمكن طلاب اللبانات من إيقاعه في حبائدهم، وشراكهم، بسبب غفلته، وخروجه من حالة التوازن والرصانة، وتضخم أوهامه الأمور، ف يستغرق في انتفاحاتها الخاوية من المضمون، وهنا ينصب المتربيون به شراكهم، ويقع في مصائدتهم.

والظاهر: أن كلمة «الغرفة» قد صحفت في بعض نسخ نهج البلاغة وغيره فصارت العزة، وذلك لتقارب الرسم، وقلة النقط في الأزمنة السابقة.

3 - إن الرضى بالإطراء يحدث لمن يطرونه الزهو، ويقترب به من الغفلة. وهذا من موجبات مقت الله تعالى له، وغضبه الشديد عليه.

لأن ذلك من العاهات التي لا يرضها الله لعبد المؤمن، خصوصاً إذا واصلت نموها فيه، وتضخمت في داخله، حتى تلتهم إيمانه، وتخوجه عن دائرة العبودية لله، إذا بلغ به العجب والتكبر مراتبه القصوى، فيصبح رجلاً إيليسياً، فرعونياً، في كبره وعجبه.. وجديراً بأن يقرن مصيره بمصيرهما في الدنيا والآخرة.

لا يستوي المحسن والمسيء:

ثم قال «عليه السلام»:

«وَلَا يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ وَالْمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَةِ سَوَاءٍ، فَإِنَّ (في) ذَلِكَ (تَزْهِيداً) [تزيهيد] لِأَهْلِ الْإِحْسَانِ فِي الْإِحْسَانِ، (وَتَدْرِيَّاً) [وتدريب] لِأَهْلِ الْإِسَاءَةِ عَلَى الْإِسَاءَةِ، [ف] (و) أَلْزَمْ كُلَّاً مِنْهُمْ مَا أَلْزَمَ نَفْسَهُ، [أَدْبَأَ] مِنْكَ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ، وَتَنْفَعُ بِهِ أَعْوَانَكَ]».«

ونقول:

تضمنت هذه الفقرة ما يلي:

العامل النفسي للإحسان والإساءة:

1 – إن من مهامات الحاكم تشجيع المحسن، ودفعه للمزيد من الإحسان، ومحاصرة الإساءة، وتحجيمها حتى القضاء عليها..

2 – ومن وسائل ترشيد هذا، أو تحجيم ذاك، اهتمام الوالي بالعوامل النفسية، والد汪ف، وأن يجعل لها حيزاً في سياساته.

وقد ذكر «عليه السلام» هذا الأمر في هذه الفقرة بصورة جلية، مصرحاً:

بأن ما يدعوا المحسن إلى الإحسان، هو توقع المكافأة من الله، ثم من عباده القادرين عليها، وعلى رأسهم الولاة والحكام الذين يديهم مقدرات الأمة، ولهم مقام الرياسة فيها، فهم برفعهم لقامت المحسن، وبالتنويع به وبأعماله، وتسهيل أموره التي تعينه على مواصلة هذا العمل يزداد هو رغبة في مواصلة هذا النهج.. ولاسيما إذا رأى أن الناس يشعرون بقيمة هذا العمل، وينظرون إليه بعين التقدير والاحترام.

ولكنه إذا رأى أن عمله لم يصادف ما يستحقه من تقدير واهتمام، ورأى مساواة منزلته لمنزلة المسيء، فإن همه تضعف، وينصرف عن مواصلة عمل الإحسان، ويوفر على نفسه المتاعب التي يحتاج إليها إنجاز هذا العمل الجليل والجميل.

ومن جهة أخرى، فإن من يترك الإساءة إنما يتركها خوفاً من العقوبة والمقت والإبعاد والنبذ من قبل الحاكم والناس، فإذا رأى المسيء أن مرتبته تساوي مرتبة المحسن، فإنه يتشجع على الاستمرار في إساءاته.

وَلِأَجْلِ ذَلِكَ قَالَ «عَلَيْهِ السَّلَامُ»: «وَلَا يَكُونَنَّ الْمُحْسِنُ وَالْمُسِيءُ عِنْدَكَ بِمَنْزِلَةِ سَوَاءٍ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ تَزْهِيدًا لِأَهْلِ الْإِحْسَانِ فِي الْإِحْسَانِ وَتَدْرِيبًا لِأَهْلِ الْإِسَاعَةِ عَلَى الْإِسَاعَةِ..».

3 - يلاحظ هنا: أن هذا الدين يريد أن يعطي للقيم والأمور المعنية دورها، وأثرها العملي في حياة الناس.. وأن تكون هي المنطلق والمحور، وهي موضع الطموح لهم، لا المصالح الشخصية أو الفئوية، ولا الحصول على الملاذات والشهوات، وتلبية الرغبات، والإستجابة للغرائز، أو العصبيات، وما إلى ذلك.

4 - وقد أعطى «عليه السلام» دوراً للقيمة في نفس العمل، حيث اعتبره إحساناً، وكأنه نظر في هذا التعبير إلى الفعل في نفسه، لكونه إحساناً للغير، ليزيد حسه بهذه الإضافة، وهي إضافة ذات خصوصية، تحمل معنى القيمة.. كما أن الإساءة فيها خصوصية تحمل معنى الخسران.

5 - يلاحظ: أنه «عليه السلام» استعمل في جانب الإساءة كلمة «التدريب».. ربما ليشير بذلك: إلى أن فعل الإساءة لا ينطق من فكر سليم، هادف لبناء الحياة على أساس صحيحة، كما أنه ليس مما يرضاه العقل، ولا هو مما تقتضيه الفطرة الإنسانية، أو يقره الشرع الشريف، كما أنه ليس ضرورة حياتية، لا يجد الإنسان مناساً من الإنغماس فيها.. وإنما هو عمل شهوانى أهواي، طائش، لا جذور له.. تستدرجه الرغبة العابرة بالحصول على اللذة ونيل الشهوة، فتكراره هو الذي يذكرى الرغبة فيه، وليس فيه هو أي اقتضاء يجعل منه حاجة حياتية.

قاعدة الإلزام:

1 - ثم قال «عليه السلام» لواليه: «وَأَلْزَمْ كُلًا مِنْهُمْ مَا أَلْزَمَ نَفْسَهُ»، ليدل على أن الذي أحسن أراد بإحسانه أن ينال ما يناله المحسنون، كما أن المسيء قد رضي لنفسه بمحاجة عقوبة الإساءة التي اختارها، فعلى الحاكم أن يلزم المحسن بمنزلة الإحسان، ويلزم المسيء بالعقوبة التي جلبها لنفسه بإساءاته..

فتشرع المثوبة للمحسن يشجعه هو على موافقة إحسانه، ويشجع الآخرين، حتى المسيء، على ترك الإساءة، والتوجه نحو الإحسان.

فعن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «ازجر المسيء بثواب المحسن»⁽¹⁾. كما أن عقوبة المسيء تجعل المحسن يتثبت بإحسانه، ويتزجر تلقائياً عن التفكير بالإساءة حين تدعوه نفسه الأمارة بالسوء إليها.

2 - إن عبر «عليه السلام» هذه المثوبة وتلك العقوبة، من فروض الأدب الذي يجب على الحاكم أن يمارسه تجاه أعونه، وهو أدب يعود الانتفاع به: أولاً: على الحاكم نفسه.
ثانياً: ينتفع به أعون الحاكم أيضاً.

3 - والتعبير بالأدب عن مثوبته للمحسن، وعقوبته للمسيء، لأن الأدب هو حسن تناول الأمور، يقال: أدبه: عَلَّمَهُ الأدب، وراضٌ أخلاقه، وعاقبه

(1) نهج البلاغة (شرح عبده) ج 4 ص 42 الكلمات القصار، الكلمة رقم 177. وخصائص الأئمة للشريف الرضا ص 110 وبحار الأنوار ج 72 ص 44.

على إساءته.

وتأندب: تهذب.. وهذه العقوبة للردع عن الإساءة، والثوابة للتغريب بالإحسان هي من حسن تناول الأمور، وفيها رياضة لأخلاق من يعاونونه، ويؤازرونـه، ويجالـسونـه، وهي تهذـيب منه لهم أيضاً.

4 - إن نفع هذه العقوبة والثوابة، إنما يعود إلى الوالي نفسه، لأن شيـوع الإحسان، وعدم وجود إساءـة في الناس يريحـ الحاكم، ويرسـخ دعائـمـ الحكم، ويقلـلـ من المشـكلـاتـ، ويـسـهلـ عليهـ الأمـورـ.

كما أن ذلك يريحـ أـعـوـانـهـ، حيثـ تـصـبـحـ حـيـاتـهـمـ سـلـيـمةـ عنـ كـلـ مـكـروـهـ، معـافـاةـ منـ العـاهـاتـ، وـالـمـتـاعـبـ، وـالـثـغـرـاتـ، وـيـصـبـحـونـ أـنـاسـاـًـ صـالـحـينـ وـنـاجـحـينـ، بـكـلـ ماـ لهـذـهـ الـكـلـمـةـ مـعـنـىـ.

الفصل الثالث:

علاقة الحاكم بالناس..

حسن ظن الحاكم بالرعاية:

وقال «عليه السلام»:

[ثم] (و) اعْلَمْ أَنَّه لَيْسَ شَيْءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنٍّ (رَاعٍ) [وَالِّي بِرَعْيَتِهِ، مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ، وَتَخْفِيفِهِ الْمُؤْوَنَاتِ عَلَيْهِمْ، (وَتَرْكِ) [وَقْلَةِ] اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ قِبْلَهُمْ، فَلَيْكُنْ (مِنْكَ) فِي ذَلِكَ أَمْرٌ، يَجْتَمِعُ لَكَ بِهِ حُسْنُ (الظَّنِّ) [ظَنُكَ] بِرَعْيَتِكَ، فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصْبًا طَوِيلًا، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُكَ بِهِ مَنْ حَسُنَ بَلَاؤُكَ عِنْدَهُ، وَ(إِنَّ) أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُكَ بِهِ مَنْ سَاءَ بَلَاؤُكَ عِنْدَهُ، [فَاعْرُفْ هَذِهِ الْمُنْزَلَةَ لَكَ وَعَلَيْكَ، لَتَزَدَكَ بِصِيرَةً فِي حُسْنِ الصُّنْعِ وَاسْتَكْثَارِ حُسْنِ الْبَلَاءِ عِنْدِ الْعَامَةِ، مَعَ مَا يُوجَبُ اللَّهُ بِهَا لَكَ فِي الْمَعَادِ].

ونقول:

إن ما ذكره «عليه السلام» في هذا المقطع مهم جداً، فلاحظ ما يلي:

ثبات الحكم وقوته:

1 - من المعلوم: أن الحكم الناجح هو الحكم القوي، الذي يتماز بالثبات والاستقرار، ويوفر الأمان، ويعطي الطمأنينة للرعاية بالبقاء والاستمرار، وهذه الطمأنينة هي التي تفسح في الأمل، وتذكي الطموح للتخطيط للأمد

البعيد في المستقبل، وتأسيس أعمال تنسجم مع هذه النظرة، وهذا الشعور. ويتحقق الثبات والاستقرار للحكم من خلال عوامل ومؤثرات تنتهي إلى الوالي والحاكم الذي يرعى حركة الأمة، وتسهم في تسريع تلك الحركة، وفي تسهيلها، وتحسن من أدائها، وتجعلها طبيعية، ومتوازنة، ومنتجة، حيث تبلغ ذروتها في بلوغ حسن الظن من الراعي أو الوالي برعيته، والانسجام النام معها في المجالات المختلفة.

2 - إنه «عليه السلام» جعل المعيار والغاية في النجاح هو: عامل الثقة، وحسن ظن الوالي برعيته، وليس العكس، كما ربما يسبق إلى أذهان الكثيرين. والسبب في ذلك: هو أن سوء ظن الوالي برعيته يجعله يعزل نفسه عنها خوفاً منها، وتوقعها لحصول الخيانة والتآمر منها، فهو لا يطمئن إليهم، ولا يتعاون معهم، ولا يجب أن يوصل إليهم أي نفع، أو يمكنهم من أي نجاح. ولكن ثقته برعيته إذا توافرت، فإن الناس سوف يعينونه على كل عمل يوجب انتظام الأمور، وإعمار البلاد، ورضي العباد.

قال العلامة ابن ميثم البحرياني «رحمه الله»: «إِنَّ الْوَالِيَ إِذَا أَحْسَنَ إِلَى رُعْيَتِهِ قُوَّيْتَ رُغْبَتِهِمْ فِيهِ، وَأَقْبَلُوا بِطَبَاعِهِمْ عَلَى مُحْبَتِهِ وَطَاعَتِهِ».

وذلك يستلزم حسن ظنه بهم، فلا يحتاج معهم إلى كلفة في جمع أهواهم، والاحتراس من شرورهم، وأكده ذلك بقوله: «وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمْ حَسُنَ بَلَاؤُكَ عِنْدَهُ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمْ سَاءَ بَلَاؤُكَ عِنْدَهُ»⁽¹⁾.

(1) شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحرياني ج 5 ص 148 و 149.

والمراد بالبلاء: العمل.

والحاصل: أن الحاكم يعرف أن سياساته مع رعيته تؤثر في حبهم وإخلاصهم له، فإن أحسن إليهم علم أنهم يحبونه، وقد قال الشاعر:

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم

وإن أساء إليهم أغضبوه، فالحاكم يعرف من معاملته لهم إن كانوا يحبونه أم يبغضونه.

أدوات حسن الظن:

ثم بين «عليه السلام» أدوات ووسائل الوصول إلى حسن ظن الوالي بالرعاية، فذكر ثلاثة أمور، قال «عليه السلام»: إنها أدمع الأشياء إلى هذا الأمر، وهي:

- 1** - إحسان الوالي إلى الرعية، فإن هذا الإحسان يرغبهم فيه، ويجعلهم يحبونه، ويطاعونه، ويحبون بقاءه.
- 2** - تخفييف المؤونات والنفقات عليهم، فلا يرهقهم بمطالبه، ولا يحملّهم فوق طاقتهم.
- 3** - أن لا يستكرههم على القيام بما لا يجب عليهم القيام به.

ويلاحظ:

ألف: لقد قال «عليه السلام»: «وَتَخْفِيفُهُ الْمَؤْوَنَاتِ عَلَيْهِمْ»، ولم يقل: «عنهم»، وذلك لأن المؤونة تارة تكون لازمه لهم طبعاً أو شرعاً.. كنفقاتهم على أنفسهم، وأولادهم، وأبائهم، وأمهاتهم، وغير ذلك.. وليس هذا مراده «عليه السلام».

ولو كان هذا هو المراد، لكان عليه أن يقول: عنهم.

وآخر يضيف الوالي إلى تلك الوظائف، وظائف أخرى يحملهم إليها، كما لو طلب منهم استضافة من يمر بهم من الجندي، أو حفر قناة، أو إصلاح طريق، كان يمكن تهيئته من مصادر أخرى، ولو في وقت آخر، لا يضير التأجيل إليه، أو نحو ذلك.

فالحاكم وإن كان قد يحتاج إلى معونة رعيته، لكن عليه أيضاً أن لا يرهقها بمطالبه، بل يتونح التخفيف عنها.

ب: قال «عليه السلام»: «(وتَرَك) [وقلة] اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ عَلَى مَا لَيْسَ لَهُ قِبَلَهُمْ».

فلم إذا قال: «وتَرَك اسْتِكْرَاهِهِ إِيَّاهُمْ»، ولم يقل: «ترك إكراههم»؟

ونجيب:

بأن الإكراه هو ممارسة فعل الإكراه لآخر بصورة مباشرة.. وليس هذا مراداً هنا، بل المراد: أن الحاكم قد يمارس ضغوطاً غير مباشرة على الناس، لكي يجدوا أنفسهم ملزمين بفعل ما يريدونه الحاكم، وإن كان على كره منهم.. وذلك كما لو احتاجوا إلى معونة الحاكم، فتعلل لهم ببعض العلل، لكي يؤخر الاستجابة لهم، أو أنهم طلبوا لقاءه لعرض بعض مشكلاتهم عليه، فأخر موعد اللقاء، فأصرّ هذا التأخير بهم، وكذا لو لم يظهر الاهتمام بقضاياهم بالقدر الذي يتوقعونه منه، حسبما يناسب أحواهم.

وهكذا في كل فعل يفهمون به أن منزلتهم عنده قد تعرضت للاهتزاز.. فإن هذا يدعوهم إلى المسارعة لتلبية طلباته، التي جعلها في عهدهم.

ج: إنه «عليه السلام» قال: «استكراهه إياهم»، ولم يقل: «استكراههم»، ولعل السبب: أن الوالي لا يريد لأحد أن يدرك أنه قاصد لاستكراه هذا الفريق، أو ذاك.. بل هو يظهر: أنه يتصرف بصورة طبيعية، وليس له أي نية سيئة، باستهداف أي كان من الناس.

ولو قال: «استكراههم»، لظاهر: أنه يتعمد إيجاد وسائل جانبية تؤدي إلى هذه النتيجة.. ولكنه حين ذكر الاستكراه بـيَنْ أن ثمة قصداً إلى حصول هذا الأمر، وإن لم يعرف المقصود بشخصه، ولكن يفهم بقرائن معينة: أن هذا الاستكراه ينتهي إلى الرعية، وإن لم يمكن الجزم بأنها هي المقصودة بالاستكراه.

المبادرة من الحاكم:

1 - ثم أمر «عليه السلام» واليه: بأن يبادر إلى فعل ما يشمر له حسن الظن برعيته، حين يحصل على رضاها وثقتها به، ومحبتها ومعونتها له، فقال «عليه السلام»: «فَلَيُكْنِ (مِنْكَ) فِي ذَلِكَ أَمْرٌ، يَجْتَمِعُ لَكَ بِهِ حُسْنُ (الظَّنِّ) [ظنك] بِرَاعِيَتِكَ».

2 - ثم ذكر «عليه السلام» أمراً يزيده حرصاً على فعل ما طلبه منه حين أشار إلى المنفعة الشخصية، حيث ذكر له: أن حسن ظنه برعيته يوفر عليه نصباً طويلاً.

والنصب: هو الإعفاء.. وهو أمر لا يريده الوالي لنفسه، فكيف إذا كان طويلاً ومستمراً؟!

ومن المعلوم: أن حسن ظن الحاكم برعيته يريح باله، ويزيل همه، ويؤمن خوفه من المفاجآت، ويؤنس وحشته، ويمهد السبيل لمعونة الرعية له في كل

ما أهله، وأقْضَى مضمجه، ويوجب يأس أعدائه من النيل منه.

هذه هي القاعدة:

وبيهي: أن عامله قد لا يعرف كيف يحصل على مبررات حسن الظن بالرعاية، فإن العاقل إذا أحسن أو أساء يحتاج إلى آلية تكشف له أثر الإحسان أو الإساءة في الناس، فهل يعرف ذلك من خلال فرق استطلاعية يبثها بين الناس، ليأتوه بأقواهم وبأخبارهم؟! فإن هذا يحتاج إلى ميزانية هائلة من جهة، كما أنه من جهة أخرى قد لا يتمخض عنه سوى الحصول على آراء قلة قليلة من الناس؟!

ونجيب:

بأنه «عليه السلام» قد قرر له قاعدة تستطيع أن تعطيه أجوبة واضحة وحاسمة، وتستطيع أن تستقطب أكبر عدد ممكن من أفراد الأمة.. ولا يحتاج معها إلى توظيف رجال، ولا إلى وقت وجهد ومال.

وهذه القاعدة هي التي قررها «عليه السلام» بقوله: «وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظُنُنَّكَ بِهِ لَمْنَ حَسُنَ بَلَاؤُكَ عِنْدَهُ، وَ(إِنَّ) أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظُنُنَكَ بِهِ لَمْنَ سَاءَ بَلَاؤُكَ عِنْدَهُ [فافعرف هذه المزلة لك وعليك، لتدرك بصيرة في حسن الصنع، واستكثار حسن البلاء عند العامة، مع ما يوجب الله بها لك في المعاد]».

وتوضيح ذلك ضمن النقاط التالية:

1 - قد يحسب البعض: أن المراد بسوء البلاء الذي يكون من الوالي تجاه بعض رعيته: هو عقوباته لهم، فإن ذلك أيضاً من موجبات حذر الحكم من هؤلاء الناس، لاحتمال حصول الخيانة منهم.

غير أنها نرى: أن العقوبة إذا كانت حقيقةً، فيفترض أن تكون رادعةً للمعاقب عن سيئات أفعاله، وهي في هذه الحالة تكون من مفردات حسن البلاء لمن آمن، وعقل ووعي.

بل المراد بسوء البلاء: هو ما يقابل حسن البلاء، وهو العمل العدواني، أو الذي فيه تقصير في أداء الواجبات، وإقدام على ما لا يصح الإقدام عليه من حقوق الناس وحرماتهم..

ويدل على ذلك قوله «عليه السلام» - كما في رواية ابن شعبة -: «فأعرف هذه المترفة لك أو عليك..». فإنه إن عامل رعيته بالإحسان كانت المترفة له، وإن أساء إليها كانت المترفة عليه.

2 - ثم ذكر له: أن معرفته بهذه المترفة التي قد تكون له، وقد تكون عليه تزيده بصيرة في حسن الصنع، ليكثر صدور هذا الصنع الحسن منه، ليترك أثره الجميل، والجليل في العامة.

ثم زاد من ترغيبه في اختيار حسن البلاء: أن الله تعالى سوف يجازيه عليه في المعاد بما يثليح صدره، وييسر قلبه، ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾⁽¹⁾.

3 - إنه «عليه السلام» عبر بكلمة «أَحَقّ»، فقال: «وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنْكَ بِهِ»، ثم قال: «وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنْكَ بِهِ..»، فقد يكون لحسن الظن وسوء الظن مبررات عديدة.. فإن الجلوس في مواضع التهم يوجب سوء

(1) الآياتان 88 و 89 من سورة الشعرا.

الظن بالجليس، كما أنه إذا ساء الزمان وأهله، فإن حسن الظن من سوء الفطن، ولكن الأجدر بأن يوجب سوء ظن الحاكم بالرعاية أنه قد ساسها بالظلم والعدوان، والإهمال، والحرمان، فإن عليه أن لا يتوقع من هذه الرعاية الحب والإخلاص، أو الصدق والوفاء، والمعونة في للأواء.

كما أن الحاكم إذا أحسن إلى رعيته وساسها بالعدل، واهتم بحل مشكلاتها، وإبلاغها إلى غایاتها الفضلى، فله أن يتوقع منها أن تبادله الإحسان بالإحسان، وأن تبذل له المودة والإخلاص، والرضى، والمعونة، والصدق في الولاء، وما إلى ذلك.

السُّنَّةُ الْحَسَنَةُ، وَالسُّنَّةُ السَّيِّئَةُ:

«وَلَا تَنْقُضْ سُنَّةَ صَالِحَةَ عَمِيلَ هَا صُدُورُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَاجْتَمَعَتْ هَا الْأَلْفَةُ، وَصَلَحَتْ عَلَيْهَا الرَّعِيَّةُ، وَلَا تُحْدِثَنَّ سُنَّةَ تَضُرُّ بِشَيْءٍ (مِنْ مَا مَضِيَ) [مَا مَضِيَ] تِلْكَ السُّنَّنِ، فَيَكُونَ الْأَجْرُ لِمَنْ سَنَّهَا، وَالْوِزْرُ عَلَيْكَ بِمَا نَقَضْتَ مِنْهَا».

صدور الأمة: متقدموها.

ونقول:

العادات والتقاليد:

قد تنشأ العادة من فعل شخص يقتدي به الناس، وقد تنشأ من فعل جماعة، إذ لا ريب في أن الناس يتأثرون بسيرة أسلافهم، كما أنهم يتأثرون أيضاً بسيرة ملوكهم، وحكامهم، ولا سيما فيما يرتبط بحياتهم الاجتماعية، وفي عاداتهم، وطريقة معيشتهم، وغير ذلك.

بعض الأمور التي يهتم بها الحاكم والوالى، أو العالم، أو المجتمع، قد

تصبح سنة جارية عبر الأزمان والأحقب، وهذه السنة على قسمين:

1 - سنة حسنة، كزيارة المرضى في يوم معين، أو تخصيص ناتج يوم في الشهر لمساعدة الفقراء، وغير ذلك، شرط: أن لا يدعى كذباً أن الشارع المقدس هو الذي سنّ هذه السنة أو تلك.. وهي سنة حسنة، لأنها نافعة للناس، ولها فوائد وعوائد مرغوبة لهم، وتحل بعض مشكلاتهم.

2 - سنة سيئة، مثل سنة وأد البنات، أو عادة الثأر والانتقام، من البريء والمجرم عند القبائل العربية، ومثل الغارات التي تشنها القبائل على بعضها بهدف السلب والنهب، ولو بقيمة قتل الناس، حتى النساء والأطفال، والشيوخ، أو سنة زواج المقت⁽¹⁾ الذي كان في الجاهلية، وغير ذلك..

وقد أمر «عليه السلام» واليه: بأن لا يتعرض للسنة الصالحة بشيء، ولا سيما إذا كانت سنة عمل بها المتقدمون، ورضي بها علماء وعقلاء الأمة وصلحاوتها. فإن من عاهات الحكام سعيهم إلى محو آثار من سبقهم، إما حسداً لهم، أو انتقاماً منهم، أو لأسباب أخرى.

ولكن علياً «عليه السلام» قد أوجب على الوالي أمرين:

الأمر الأول: السنن الصالحة، لأجل ثلاثة اعتبارات:

الاعتبار الأول: إذا كان قد عمل بالسنة المتقدمون، الذين عاشوا في العصور الأولى لهذه الأمة، والذين عاشوا مع المقصوم، وهو رسول الله، وكذلك الأئمة

(1) وهو زواج الابن من زوجة أبيه، وكانوا إذا حصل من هذا الزواج ولد يسمونه «مقيتاً».

الظاهرون «عليهم السلام».. وقد مارسوا هذه السنن بمرأى منهم وبمسمع، ولم يرد اعتراف منهن على ذلك، فإن ذلك يدل على سلامة هذه السنة، وعلى حسن الأخذ بها.. على أن من المعلوم: أن الناس يهتمون بالأمور التي رضي بها أسلافهم، الذين لهم مكانة مميزة في قلوبهم، لأنهم يرون هذا تراثاً ذات قيمة لهم.. بالإضافة إلى ما لها من فوائد وعوائد.

ويلاحظ: أن كلمة «صدور» قد كتبها علي «عليه السلام» لواليه حين كان جيل الصحابة لا يزال موجوداً على الأكثـر، ولكن الذين ماتوا منهم كانوا أزواجاً متلاحمـة من هذا الجيل، وكان فيهم من الآخـيار والأبرار الكثـير، فـكأنـه «عليـه السلام» قد نظر إلى هذه الأزواـج، فـعبرـ عنها بكلـمة «ـصـدورـ».

الاعتـبار الثاني: إنـها قد اجـتمـعتـ بـها «ـالـأـلـفـةـ».. فإنـ اتفـاقـ النـاسـ عـلـىـ العملـ بـتـلـكـ السـنـنـ يـبـعـثـ لـدـىـ الإـنـسـانـ شـعـورـاـ بـتـراـكـمـاتـ لـعـنـيـ «ـالـأـلـفـةـ».. بـسـبـبـ تـعـدـ وـكـثـرـةـ العـاـمـلـينـ، فإنـ منـ يـلـاحـظـ كـلـ فـردـ وـهـوـ يـمـارـسـ هـذـهـ السـنـنـ يـشـعـرـ بـالـرـضـىـ وـبـالـأـلـفـةـ، وـالـتـعـاطـفـ مـعـهـ، وـلـوـ بـمـقـدـارـ ضـئـيلـ، وـلـأـجـلـ ذـلـكـ قـالـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ»: «ـوـاجـتـمـعـتـ بـهـاـ الـأـلـفـةـ».

الاعتـبار الثالث: ما أـشارـ إـلـيـهـ «ـعـلـيـهـ السـلـامـ» بـقولـهـ: «ـوـصـلـحـتـ عـلـيـهـ الرـعـيـةـ»، فإنـ فـوـائـدـ هـذـهـ السـنـنـ تـعـودـ عـلـىـ الرـعـيـةـ بـالـنـفـعـ وـالـصـلـاحـ (أـعـنيـ صـلـاحـ الـحـالـ، المـنـاسـبـ مـعـ تـلـكـ المـنـافـعـ)، وـلـاـسـيـماـ إـذـاـ استـمـرـتـ، فإنـ الصـلـاحـ يـزـدـادـ، وـيـتـنـامـيـ، كـمـاـ يـتـنـامـيـ الزـرـعـ بـالـمـاءـ، وـلـأـجـلـ ذـلـكـ قـالـ: «ـوـصـلـحـتـ عـلـيـهـاـ»، وـلـمـ يـقـلـ: «ـصـلـحـتـ بـهـاـ»، لـأـنـ الـعـبـارـةـ الـأـخـيـرـةـ تـفـيدـ: أـنـ الرـعـيـةـ كـانـتـ فـاسـدـةـ، وـصـلـحـتـ بـالـسـنـنـ، وـلـيـسـ هـذـاـ هـوـ الـمـرـادـ..

بلـ المرـادـ: أـنـ الرـعـيـةـ يـزـدـادـ وـيـتـنـامـيـ صـلـاحـهـاـ، بـصـورـةـ تـدـريـجـيـةـ، وـفـقـ ما

تقتضيه تلك السنة.

الأمر الثاني: لا يحق للوايي معارضته، أو مزاجمة تلك السنة بسنة يحدثها، وقد تكون بلا فائدة، لأن السنة المحدثة إذا أسقطت سنة عمل بها صدور الأمة، واجتمعت بها الألفة، وصلحت عليها الرعية، فإن هذه السنة المحدثة من قبل الحاكم، ولم تجمع الأمور الثلاثة المذكورة تكون سنة سيئة.. فيكون الوزر على الوايي بمقدار ما سقط من السنة الأولى، ويبقى الأجر لمن وضع السنة الأولى ثابتاً وغير منقوص.

لا يحرم العمل بالسنة الحسنة:

ومن المعلوم: أن ما يعتاد الناس على فعله، ويلزموه أنفسهم به، ولا ينسبونه إلى الشارع المقدس، لا يكون سنة محرمة، ويجوز الالتزام به، لأن الهدف هو الحصول على منفعته، والله يحب أن يحصل عباده على المنافع، كما لو التزم الناس بإطعام الأيتام مرة كل شهر..

وإذا كانت السنة سيئة تتضمن معصية الله، أو عدواً على عباده كانت محرمة.

فما يقوله بعض الناس، من أن السنة الحسنة محرمة غير صحيح.

السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله:

ويتابع الإمام «عليه السلام» حديثه عن السنن الصالحة، فيشير إلى سبل الوصول إليها، وتشبيتها، فيقول: «وأَكْثُرُ مُدَارَسَةِ الْعُلَمَاءِ، (وَمُنَاقَشَةَ) [مثافنة] [منافحة] الْحُكَّمَاءِ، فِي تَبْيَتِ مَا صَلَحَ عَلَيْهِ (أَمْرٌ) [أهل] بِلَادِكَ، وِإِقَامَةِ مَا

استقام به الناس [من] قبلك، [فإن ذلك يحق الحق، ويدفع الباطل، ويكتفى به دليلاً ومثلاً، لأن السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله].

ونقول:

لاحظ ما يلي:

مناقشة أو مثافة؟!:

إن كلمة «مناقشة»، أو «مثافة»، أو «مناقشة» تدلل على بعض أشكال، وأسباب التصحيف التي تقع في الكلمات..

ومن المعلوم: أن المنافة مأخوذة من نفث، بمعنى دفع الهواء من فمه إلى الخارج.

والثفنة من البعير: ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استناخ، وغلهظ كالركبتين.. ومن الإنسان الركبة ومجتمع الساق والفخذ.

يقال: ثافنه: جالسه، كأنه ألسق ثفنة ركبته بثفنة ركبته.

والمراد بالعلماء - كما يقول ابن ميثم -: «العلماء بأحكام الشريعة وقوانين الدين».

وأراد بالحكماء: «العارفين بالله وبأسراره في عباده وببلاده، العاملين بالقوانين الحكمية العملية، التجريبية، والاعتبارية.. ويتصفح أنواع الأخبار في تثبت القواعد والقوانين التي يصلح عليها أمر بلاده، وإقامة ما استقام به الناس قبله منها»⁽¹⁾.

(1) شرح نهج البلاغة لابن ميثم ج 5 ص 149.

وقد قيل: إن الفرق بين الحكيم والعالم: «أن العالم له علم ولا تجربة له، ولا ذكاء، أما الحكيم، فهو المحيط بجميع العلوم الإنسانية مع تجربة وذكاء»⁽¹⁾. والمدارسة: هي قراءة العلم من طرف للطرف الآخر⁽²⁾.

ومما ذكرناه يظهر: أن المناقشة بين الوالي وفريق الحكماء قد تكون بين فريقين غير متكافئين، فالأنسب هو أن يأمر «عليه السلام» واليه بمثافنة الحكماء، لا بمناقشتهم ليكون على حد قول لقمان لابنه: «يابني، زاحم العلماء بركتبتك»⁽³⁾.

بين العلماء والحكماء:

وقد أمر «عليه السلام» واليه بالإكثار من مدارسة العلماء، لأن الوالي بحاجة ماسة إلى معرفة واستحضار الأحكام وحفظها، لكي لا يقع في المخالفات الشرعية، في سياساته، ومارسته، وما يقول ويفعل.

كما أنه يحتاج إلى كثرة الاحتكاك بالحكماء ليعينوه على رسم السياسات التي تعمر بها البلاد، ويصلح بها العباد، لعرفتهم بتجارب الأمم، واطلاعهم على القوانين التي أثبتت جدارتها في تحقيق الغايات التي يتواхها، واستقام بها أمر الناس في العصور الخالية.. فيعتمد ما ينبغي اعتماده، ويستبعد ما يجب

(1) معارج نهج البلاغة، تأليف علي بن زيد البهقي الأنباري ج 2 ص 767 و 768.

(2) راجع أقرب الموارد، مادة درس.

(3) المحجة البيضاء ج 7 ص 97.

استبعاده، ويقوي ويرسخ السنن الحسنة، التي أثبتت جدارتها، وجدواها في الواقع العملي للناس..

وقد أكد على لزوم اعتماد السنن الحسنة بقوله - كما في رواية تحف العقول -: «إِنَّ ذَلِكَ يُحَقُّ الْحَقَّ، وَيُدْفَعُ الْبَاطِلَ» .. فإن نفس صلاح أمر البلاد، واستقامة أمور الناس في الأيام الخالية، بواسطة السنة الحسنة من شأنه أن يقوّي الحق وأهله، ويضعف الباطل وأهله.

السبيل إلى طاعة الله:

ثم قال «عليه السلام»: «لأن السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله». ولعل السبب في ذلك ما يلي:

- 1** - أن للسنن الصالحة أثراً في إشاعة الطمأنينة والسكينة في النفوس.
- 2** - أنها ترسّخ الشعور بالأمن، وتقوّي شعوره بقوة الدولة، وامتداد قدراتها، من خلال رضى الرعية عنها وتأييدها على أوسع نطاق.
- 3** - إن الإنسان الذي يفكر بمستقبله، ويخطط، وينفذ، هو الذي يشعر بالسلامة والأمن في كنف الدولة.
- 4** - إن السنن الصالحة ترفع مستوى الرخاء الاقتصادي، وتسهل سبل العيش، وتزيل العقبات، وتقليل العثرات، وتفسح في الأمل، وتتوفر فرصاً للعمل.
- 5** - إنها تقوي من الدعائم التي تقوم عليها حياة الناس، وترسخ الأسس التي تحفظ البناء العام للحياة الاجتماعية.

وبعد ما تقدم.. يظهر بوضوح صحة القاعدة التي أطلقها «عليه السلام»،

عن أن السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله تعالى.. فإن الشعور بالأمن، وتدوّق الرعية طعم العدل من حاكميه، ورؤيتهم معاني الخير، التي يتداوّلها الناس، ويعيشون في كنفها، وحسن العلاقة بينها وبين راعييها، وثقتها بمستقبلها، وتلذّذها بمحيطها، وناسها، وسهولة وسلامة التعامل معهم، وتقوية دعائم سلامه الحياة الاجتماعية وترسيخها..

إن ذلك وسواء مما يمكن أن يقال: إنه من ثمرات السنن الصالحة، أو أن لها تأثيراً إيجابياً فيه.. يدلّ على أن للسنة الحسنة أهمية كبيرة في توفير الطاعة لله، ولا سيما إذا أسهمت في توفير حياة اجتماعية سليمة من معاصي الله تبارك وتعالى..

الباب الرابع:

طبقات المجتمع ومصادر

الفصل الأول:

الرعاية طبقات..

طبقات الناس:

ثم قسم «عليه السلام» الناس إلى طبقات ليسهل بيان ما يختص بكل واحدة منها، وليدرك المعنى بكلامه هذا: ما تمتاز به بعض الطبقات عما تشارك فيه الطبقات الأخرى، فقد قال «عليه السلام»:

«[ث] (و) اعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ، لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بَعْضٌ، وَلَا غَنِيٌّ بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ، فَمِنْهَا جُنُودُ اللَّهِ، وَمِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ وَالخَاصَّةِ، وَمِنْهَا قُضَاءُ الْعَدْلِ، وَمِنْهَا عُمَّالُ الْإِنْصَافِ وَالرَّفْقِ، وَمِنْهَا أَهْلُ الْجِزْيَةِ وَالْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الدِّرْمَةِ وَمُسْلِمَةِ النَّاسِ، وَمِنْهَا التُّجَارُ وَأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ، وَمِنْهَا (الطَّبَقَةُ [طبقه] السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْمُسْكَنَةِ).

(وَكُلُّ) [وكلاً] قَدْ سَمَّى اللَّهُ (لَهُ) سَهْمَهُ، وَوَضَعَ عَلَى حَدِّهِ فَرِيشَةً [حد فريضته] في كِتابِهِ، أَوْ سُنْنَةِ نَبِيِّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) [وَعَهْدًا] (مِنْهُ) عِنْدَنَا مَحْفُوظًاً.

الطبقات سبع:

ذكر «عليه السلام» أن الطبقات سبع، وهي:

1 - جُنُودُ الله سبحانه.

2 - كُتَّابُ الْعَامَّةِ وَالخَاصَّةِ.. وهي تستبطن صنفين: كُتَّابُ الْعَامَّةِ، وَكُتَّابُ

الخاصة.

3- قضاة العدل.

4- عمال الإنفاق والرّفق.

5- أهل الجزية والخرج من أهل الذمة وMuslimatun nisa.

وقد يمكن القول: بأن هذه الطبقة تستوطن ثلاثة أصناف:

- أهل الجزية والخرج من أهل الذمة وMuslimatun nisa

- وأهل الخراج من أهل الذمة.

- وأهل الخراج من Muslimatun nisa.

6- التجار وأهل الصناعات.

7- الطبقة السفلية من ذوي الحاجة والمسكنة.

وربما اعتبر البعض: أنها تسع طبقات، فميز التجار عن أصحاب الصناعة، وميّز أيضاً أهل الجزية (وهم أهل الذمة) عن أهل الخراج من المسلمين.

وقد قال بعض الإخوة الأكارم هنا ما يلي:

1- إن تنوع الطبقات هو من عدالة الله وحكمته، وهو رحمة للناس.

2- لو كان الناس طبقة واحدة لما استقامت الأمور، ولم يمكن تبادل المنافع وال حاجات، والخدمات وسوها.

3- إن تنوع الطبقات وفق الحاجات أمر واقع، تتحم على الوالي تنوع الإختصاصات، والتخطيط المستقبلي لها تبعاً للحجاجات التي تفرضها، وتوجيه الناس على أساسها.. فلا يمكن ترك الناس يذهبون إلى اختصاص، بحيث

يكتفون به، وترك سائر الإختصاصات.

4 - وهذه الطبقات السبعة، أو التسعة كانت تناسب ذلك العصر..
ولعل الطبقات تزداد تبعاً لتطور الحاجات، وتنوع وكثرة الإختصاصات، وتعدد المجالات، فقد تكون في زماننا الحاضر أكثر من ذلك بكثير، وقد تزداد في المستقبل.

على × نظام الطبقات:

إن أول ما يواجهنا في هذا المقطع: حديثه «عليه السلام» عن طبقات المجتمع.. وقد يظن البعض: أنه «عليه السلام» موافق على النظام الطبقي، الذي يقوم على التمييز بين الناس، انطلاقاً من معايير ظالمة وسقيمة، وعقيمة، وعاجزة عن إسعاد المجتمع، وعن تحريره من الظلم والظالمين.

ثم يتساءل ويقول: كيف يوافق «عليه السلام» على هذا النهج اللاإنساني، الذي يتناقض مع حقائق الدين الإسلامي الحنيف، ومع شعاراته وقراراته، وقيمته التي يفترض أن يكون عليّ «عليه السلام» من أشد الناس تمسكاً بها، وأعظم المتحمسين لها، والمدافعين عنها؟!

فكيف نفسر ذلك بصورة مقبولة ومعقولة؟!

ونجيب:

بأن كلام أمير المؤمنين «عليه السلام» في هذا المورد بالذات متناقض مع النظام الطبقي البغيض والظالم، وهو لا يمت إليه بصلة، لا من قريب أو من بعيد.
وتوسيع ذلك - كما ذكره العلامة الشيخ محمد مهدي شمس الدين «رحمه الله» - أن المقصود بالطبقية في عصرنا هذا: جماعة من الناس تؤدي دوراً

إنتاجياً واحداً، وتقيم علاقات مع الجماعات الأخرى التي لها دور في الإنتاج أيضاً.. فهذه الطبقة لديها رأس المال، ولديها أدوات الإنتاج.. وتكون سائراً شرائعاً المجتمع خاضعة لهذه الطبقة، وفي خدمتها، وتدور في فلكها..

فالمجندون، والقضاة، والعامل لا يشكلون طبقة وحدتهم في المفهوم الشائع للطبقة في عصرنا هذا..

أما الطبقة في مفهوم عليٍّ «عليه السلام»، وهو المفهوم الإسلامي الأصيل، فليس محورها الاقتصاد، ورأس المال، وامتلاك أدوات الإنتاج، بل محورها الإنماء في النشاط، والممارسة العملية إلى مجال إنساني عملي واحد.. ولا ينظر على حالتهم المادية، ومستواهم الاقتصادي.. بل يحدد هويتهم وانتظامهم للطبقة، وتوافقهم في المجالات العملية المختلفة.

فالمجندون، والقضاة، والكتاب، والعامل وأهل الخراج والجزية في الإسلام كلهم طبقات (أي تجمعات وفئات)، ولكنهم في الفكر المادي الحديث ليسوا كذلك، لأنهم لا يشكلون ثقلاً اقتصادياً⁽¹⁾.

مرتكز نظام الطبقات:

ونظرة الإسلام هذه تنطلق من واقع عيني، فرضه واجب التعاون والتعاضد بين مختلف الفئات لبناء مجتمع متكافل ومتعاون، يرفل بالسعادة والأمن، وليس فيه أية مظاهر تنافس سلبي نتيجة الصراعات التي تقوم على العداوة والاستئثار، على التحول الذي بينه «عليه السلام» في الفقرات التي تحدث

(1) راجع: عهد الأشتر (ط سنة 1421 هـ. ق) ص 99 و 100 بتصريف وتلخيص.

فيها عن الجنود، وبيّن فيها الترابط الوثيق بين الطبقات السبع، التي تتمتع بالتساوي والتأخي، والتكافل، والتعاون، والتكامل فيها بينها.

وتوسيع ذلك:

أن الرعية تتصدى للعمل لتلبية حاجاتها في شؤون مختلفة، لا غنى للناس عنها في حياتهم، فالإنسان يحتاج إلى المأكل، والملبس، والمسكن، وإلى الحماية من المعذبين، وإلى العمل في التجارة والصناعة، والزراعة، وتربية الحيوانات، وإلى أصحاب الحرف، وإلى العمال، والكتاب، والقضاء، وإلى التربية، والتعليم، والطب، والعلاج، وغير ذلك كثير.. وكلما توسيع الأحوال كثرت الحاجات وتشعبت.

ولا يستطيع أي إنسان، أو أي فريق أن يستغني في جميع ذلك وسواء الكثير عن الفرقاء الآخرين، بل لا بد أن يتصدى كل فريق لإنجاز نوع أو أنواع من الحاجات التي يحتاج إليها الآخرون، وأن يتم تبادل الحاجات والخبرات فيما بينهم..

ولأن الإنسان يرغب دائمًا في التحول والتكامل، فإن حاجة سوف تزداد تبعًا لتطور أحواله.. وها قد أصبحت الحاجات في أيامنا هذه فوق حد الإحصاء.

فالمراد بالطبقات: هو هذه الشرائح التي يتكون المجتمع منها، وتشترك في بناء الحياة، وتأمين الحاجات، وقد ظهر ما ذكرناه: كيف أنه لا يصلح بعضها إلا بعض، ولا غنى ببعضها عن بعض.. وليس المراد أنها طبقات تتفاوت عن بعضها بالحقوق والامتيازات، والمقامات..

كما أنه ليس المراد: أن طبقة أصحاب المال، ومالكي أدوات الإنتاج هي التي تتحكم بسائر الطبقات، كما هو واضح.

الطبقات السبع عرض وتوضيح:

إن الطبقات التي ذكرها «عليه السلام» هي التالية:

1 - جنود الله.

فقد قدّم «عليه السلام» ذكر الجنود على ذكر جميع الطبقات، لأن الجنود يحفظون دين الله، ويحفظون الأمة، ويحفظون الأعمال والأموال، وكل ما تقوم به حياة البشر، ويكون بالجنود عزهم، وشرفهم، وكرامتهم، وهم الحرس لسائر الطبقات، والحفظة لصالحها التي بها قوامها، ولا غنى لها عنها.. ولذا فهذه الطبقة أشرف الطبقات، وأعظمها نفعاً..

لماذا أضاف الجنود إلى الله؟!:

وقد أضاف «عليه السلام» الجنود إلى الله، لا إلى الحاكم، ولا إلى الدولة، كما أنه لم يطلق هذه الكلمة، فلم يقل: الجنود فقط.. فلماذا فعل «عليه السلام» ذلك؟!

ونجيب:

لعل من دواعي هذه الإضافة: أن يُشعر الجندي بالكرامة والعزة، ويعرّفه: أنه حين يقع شهيداً، أو جريحاً، فإنه يكون في كنف الله، وأن عين الله ترعاه، وأن جهده وعمله، وتضحياته لا تضيع، ولا تذهب سدى.

ثم أن يعرّف الجنود، ويعرّف الناس: أن الجنود ليسوا خداماً عند الحاكم،

وليس عليهم الاستجابة لما يطلبه منهم، حتى في أموره الشخصية. كما أن وظيفتهم ليست هي حماية النظام، أو الحاكم من غضب شعبه، حين يظلمهم ذلك الحاكم، أو حين يراد حفظ النظام الذي لا يحقق رضى الله، وليس هو في خدمة عباد الله، ولا يهتم بحفظ الدين والإيمان.

فوظيفة الجنود هي الذود عن الأوطان، ودفع الأعداء عن العباد، والبلاد، وصون كراماتهم، وحفظ دمائهم وأموالهم، وأعراضهم، وإشاعة الأمان، وإعزاز الدين وأهل الدين..

2 - كتاب العامة والخاصة:

ثم ذكر «عليه السلام» كتاب العامة والخاصة، وهم: موظفو «الدرجة الأولى» الذين يوكل إليهم الوالي إدارة الأعمال وتصريفها، وينفذون ما يطلبهم في هذه الشؤون بأمانة وصدق، ويكونون همزة الوصل بين الحاكم وبين الناس.. ويوصلون المراسلات إليه، ويصدرون أجوبيته وفق ما يرسمه لهم، ويضبطون الأحوال المالية، وغير ذلك.

فهؤلاء هم كتاب الخاصة، الذين هم بمثابة المدراء العامين والوزراء..

أما كتاب العامة، فهم الذين يتولون كتابة النفقات، والصادر والوارد، وتنظيم القروض المالية، وتسديدها، وتنظيم العقود «مبايعات وسواها» بين الناس، مثل كتاب العدل، وما يرتبط بالأحوال الشخصية، ومنهم الموظفون بإبرام العقود مع المزارعين فيما يرتبط بالخارج، والذين يعملون بالإحصاءات والدواوين التي يحتاج الوالي إلى إنشائهما، وإلى مديريهن لها.

والعاملون في التربية والتعليم، وإنشاء المراقبة العامة، وغير ذلك..

3 - القضاة:

ثم ذكر «عليه السلام» القضاة، وهم الذين يفصلون الخصومات، ويحكمون بالعدل، ويثبتون الحقوق وفق المعايير المقررة.

ويلاحظ:

أنه «عليه السلام» لم يطلق كلمة «القضاة».. بل قيدَها بالعدل، فقال: «قضاة العدل»، كما أنه لم يقل: «القضاة بالعدل».

والظاهر: أن سبب ذلك: أن القاضي بالعدل قد يقضي بالعدل، وقد يقضي بغير العدل أيضاً، حين يجد الفرصة سانحة له.

كما أن إطلاق كلمة «القضاة» قد تعطي الانطباع بأن المطلوب: هو مجرد فصل الخصومة بالأحكام القضائية من دون نظر إلى مضمونها عادلاً أو جائراً.

ولكنه حين قال: «قضاة العدل»، يكون قد دل على أن هؤلاء القضاة لا تصدر عنهم سوى أحكام العدل، فهو من قبيل: «خاتم حديد». أي أنه لا يكون إلا كذلك، ولا يتحول إلى نحاس أو غيره.. فيكون العدل صفة للقاضي وليس للحكم.

4 - عمال الإنفاق والرفق:

ثم ذكر «عليه السلام» عمال الإنفاق والرفق..

ولعل المراد بهم - كما قيل -: الذين يقبحون من الناس ما يتوجب عليهم

من الزكوات والصدقات، والموكلون بجباية أموال الخراج، فقد أمر الشارع المقدس هؤلاء العمال بالرفق بالناس، الذين يريدونأخذ الأموال منهم، وعدم التعامل معهم بجفاء وخشونة، وعليهم أن يعاملوهم أحسن معاملة، وأرضها.

وهم مأمورون أيضاً بإنصافهم، فلا يأخذون منهم ما لا تسخو أنفسهم به، بل يتذرون لهم الخيار في إعطاء ما تطيب نفوسهم بإعطائه.

وقد فسّرت هذه الكلمة بنحو آخر، فقيل: المراد بها «عمال الأمور الحسبية، المحافظون على الإنفاق والرفق بين الناس، وهم الذين يحررون الأحكام القضائية، وينفذونها.. وتتعلق هذه الوظيفة بهذه العصور بإدارة الشرطة العامة، وما يتبعها من المخافر»⁽¹⁾.

وقال بعض آخر: «هو إشارة للأمراء والولاة على المحافظات، لإدارة المدن والمحافظات المختلفة في البلد الإسلامي»..

فيجب اختيارهم من بين من يتمتعون بصفتي الإنفاق، من خلال إيصال الحقوق لأصحابها، والرفق من خلال معاملة الناس بالمحبة، والمداراة. ونرى: أن هذين التفسيرين لا يكفيان لبيان المقصود..

أما الأول، فإن المراد بالأمور الحسبية: ما لا يكون له مخاطب بخصوصه، بل يؤتى به حسبة، وقربة إلى الله تعالى، مثل: تعبيد الطرق، وإقامة الجسور، وإنشاء المدارس، وما إلى ذلك.. وهذا لا يختص بإجراء الأحكام القضائية، ولا

(1) راجع منهاج البراعة ج 20 ص 197.

يتعين مصداقه بإدارة الشرطة والمخافر التي تتبعها.

وأما الثاني، فهو أيضاً غير مرضي، لأن أمراء المحافظات والولاة عليهما لا يختلفون عن سائر الموظفين في الإدارة التي تعنى بالشأن العام بنحو أو باخر، فلماذا لم يعمم الكلام لكل هؤلاء، وإن لم يكونوا أمراء محافظة، أو ولاة على بلد؟!

وقد أشير إلى الولاة على البلاد حين الكلام عن الوزراء، وكتاب العامة والخاصة..

5 - أهل الجزية والخارج:

والطبقة الخامسة التي ذكرها «عليه السلام» على قسمين:

الأول: أن يكونوا من أهل الذمة، وهؤلاء هم أهل الجزية الذين يعيشون في بلاد المسلمين، ولا يشاركون في الحروب، ويدفعون مقداراً من المال كل سنة، ويسمى هذا المال بالجزية.

الثاني: أن يكونوا من مسلمة الناس، وهو لاء مسلمون يعملون في الأراضي التي هي للMuslimين على مر الزمان، وهي أرض الخارج مقابل حصة من حاصلها يدفعونها لها (أي للدولة) التي تقوم بمهمة الإشراف عليها، وإبرام العقود مع العاملين فيها لمدة معينة، لقاء حصة معينة.

ونلاحظ:

ألف: أن الذين يعملون في الأراضي الخراحية قد يكونون من المسلمين، وقد يكونون من أهل الذمة أيضاً، لأن الإمام يمكن أن يتعاقد مع مسلم، أو مع ذمي للعمل في الأراضي الخراحية مقابل حصة من حاصلها.

وربما أسلم بعض أهل الذمة العاملين في الأرض الخارجية، لحصول القناعة لديهم بحقانية هذا الدين، فيواصلون عملهم بالأراضي الخارجية بناءً على التعاقد السابق.

ب: هناك من يقول: «إن المبلغ الذي يدفعه أهل الذمة بعنوان جزية هو في مقابل تولي الحكومة الدفاع عن حقوقهم، وحفظ أرواحهم وأموالهم، وأعراضهم»⁽¹⁾.

أو يقول: «إن الإسلام في قبال ما يأخذه منهم من الجزية يؤدي لهم حق الحماية والرعاية، ويتمتعهم بالمرافق العامة، شأنهم شأن المسلمين، وما يؤخذ من الذميين لا يتعدى ما يؤخذ من المسلمين من الزكوات والحقوق المالية الأخرى، إن لم يكن أقل مما يؤخذ من المسلمين أحياناً»⁽²⁾.

ونقول:

يبدو لنا: أن هذا الكلام غير دقيق، بل هو مرفوض جملة وتفصيلاً بدليل:

1 - إن الله تعالى يقول: ﴿قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحِرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدِ وَهُنْ صَاغِرُونَ﴾⁽¹⁾.

فيلاحظ: أن هذه الآية المباركة:

(1) شرح نهج البلاغة للشيرازي ج 10 ص 354 و 356.

(2) مع الإمام علي في عهده لمالك الأشتر، لمحمد باقر الناصري ص 66.

(1) الآية 29 من سورة التوبة.

أمرت بقتال أهل الكتاب، الذين جمعوا هذه الأوصاف، ولم تذكر: إن كان قتالهم ابتدائياً.. وهو ما ذهب إليه أكثر فقهاء الشيعة، ولكن بشرط حضور الإمام، أو نائبه المنصوب من قبله.. أما في زمن الغيبة، فيحرم قتالهم، إلا لدفع عدوائهم وبعثهم، بمعنى: أنهم إذا بدوا لكم بقتل، فيجب أن تواصلوا قتالهم إلى أن يرضوا بدفع الجزية بعد كسر شوكتهم..

ولكن نزول هذه الآية قد كان حين أمر «صلى الله عليه وآله» بغزوة تبوك⁽¹⁾.. وقيل: إنه أخذ الجزية سنة ست من نصارى نجران⁽²⁾.

والظاهر: أنه تعالى يبيّن حكم أهل الكتاب الذين يريدون إظهار معتقداتهم في المجتمع الإسلامي، وأن تكون لهم صولة وجولة، ونشاط يؤدي إلى إفساد معتقدات أهل التوحيد والنبوة والمعاد، ويتجاهرون بما حرمه الله ورسوله، مثل: شرب الخمر، وأكل لحم الخنزير، ويشيعون الفساد الأخلاقي، فإن للدولة الإسلامية الحاكمة: أن تصدهم عن ذلك، وتفرض عليهم عدم التجا糊 بما يراه الإسلام منكراً، ويريد بإبعاده عن التداول..

فكم يفرض على المسلمين أن لا يظهر فيهم أي أثر لما يعتبره منكراً، مثل: شرب الخمر، والزنا، والربا، والإحتكار، والجرأة على الله ورسوله، وغير ذلك.. فلماذا يتبع هذه الأمور لغير المسلمين؟!

(1) الدر المصور ج 3 ص 228 عن ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن الندور، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، والبيهقي في سنته عن مجاهد.

(2) الميزان (تفسير) ج 10 ص 253.

ألا يجعل ذلك حافزاً لدى أهل المطامع والشهوات للاندماج بذلك المجتمع الذي يخالفه في الدين، ويتجاهر بالمنكرات، ويشيع الشكوك والشبهات، ولا يحترم سيد الكائنات «صلى الله عليه وآله».

إن كل دولة تحترم نفسها، وتعتز بتراثها، وتريد أن تكرّس احترام مقدساتها لا ترضى بغير فرض قوانينها وقيمها، وإجراء أحكامها على من يعيشون في كنفها، ويستفيدون من مقدراتها، وينعمون بالرخاء والأمن في ظلها.. وهذا ما قررته الآية المذكورة آنفاً.

وقد تحتاج لفرض سلطتها وهيئتها، والالتزام بقوانينها إلى إظهار هذا العزم، وأن تعامل بالحزم مع من يخالف ويتمرد، وهذا يفسر لنا المراد من الآية المتقدمة، التي أمرت بقتال من يأبى الخضوع لسلطة الدولة الإسلامية، ويصر على ارتكاب كل تلك الجرائم الموبقة، حتى يعطوا الجزية عن يدهم صاغرون. فإن المطلوب هو خضوعهم لإرادة الدولة التي تحميهم، وتتوفر لهم الكثير من الخدمات.

والجزية توضع على الأفراد من الرجال⁽¹⁾، لا على الأراضي، ولا تجب على الأطفال والنساء والمسنين، والعمي، والمعدين، ولا تؤخذ من المعتوه، والمغلوب على عقله، كما صرحت به الروايات.

والمراد بالصاغرين: الخاضعين للحكم الإسلامي على الرغم منهم.. فالظاهر: أن الجزية سميت جزية للاجتناء بها في حقن دمهم، كما قال

(1) منهاج البراعة ج 20 ص 198.

الراغب الأصفهاني.

فهي مقابل عدم مؤاخذتهم ببعيدهم، واستطالتهم على الحكومة، فيجوز قتالهم إلى أن يقبلوا بإعطاء الجزية عن يد، مع إظهارهم الخصوص.

ولعل هناك من يحتمل: أن يكون قوله: **«عَنْ يَدِهِ»** يشير إلى أن يد هذا المتمرد تكون هي السفل، ويد الآخذ تكون هي العليا.. وهذا تجسيد لهيمنة الآخذ، وخصوص المعطي.

والصغر: هو الرضى بالمتزللة الدنيا، والذلة التي تحصل لهم بعد القتال، الذي يكسر شوكتهم، ويسقط استكبارهم، ويعيدهم إلى التوازن.

وكذلك الحال بالنسبة للذل الذي يشعرون به، وهم يعطون الجزية.

وليس المراد به: الإهانة، والازدراء، والسخرية.. فإن هذا ليس مما تقره الأخلاق الإسلامية..

فإعطاؤهم المال شاهد على تضليل أمرهم، وصغارهم (وإن كان هذا المال يصرف في حفظ ذمتهم، وحقن دمائهم، وإدارة أمورهم، بل هو ثمن العفو عنهم، وصرف النظر عن استعبادهم.. فيكون نفس تذكرهم لهذه الحقيقة، وحين يعطون الجزية كل عام صغاراً وذلاً لهم)، وليس المال ثمناً لحمائهم، وحفظ أموالهم، ودمائهم، وأعراضهم.

2 - ويشهد لما قلناه: ما روي عن محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه عليٍّ عن إسماعيل بن سهل، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرار قال:

قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ «عَلَيْهِ السَّلَامُ»: مَا حَدُّ الْجُزْيَةِ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ؟!

وَهُلْ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ يَوْضُفُ (مُوَظَّفٌ) لَا يَنْبَغِي أَنْ يَجْوِزُوا إِلَى غَيْرِهِ؟!

فَقَالَ: ذَاكَ إِلَى الْإِمَامِ (أَنْ) يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا شَاءَ عَلَى قَدْرِ مَالِهِ، وَمَا (بِهَا) يُطِيقُ.. إِنَّمَا هُمْ قَوْمٌ فَدَوْا أَنفُسَهُمْ مِنْ أَنْ يُسْتَعْبُدُوا، أَوْ يُقْتَلُوا، فَالْحِزْبَيْهُ تُؤْخَذُ مِنْهُمْ عَلَى قَدْرِ مَا يُطِيقُونَ، لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُمْ مِنْهُمْ بِهَا (بِهِ) حَتَّى يُسَلِّمُوا، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْحِزْبَيْهَ عَنْ يَدِهِمْ صَاغِرُونَ﴾.

قلت: وكيف يَكُونُ صَاغِرًا وَهُوَ لَا يَكْتَرُثُ لِمَا يُؤْخَذُ مِنْهُ.

قال: لا حَتَّى يَجِدَ ذُلًّا لِمَا أَخِذَ مِنْهُ، وَيَأْلَمَ لِذَلِكَ، فَيُسَلِّمَ⁽¹⁾.

6 - التجار، وأهل الصناعات:

والطبقة السادسة هم التجار، وأهل الصناعات..

والمراد بأهل الصناعات في ذلك الوقت: أهل الحرف.. وهذه الطبقة

(1) بحار الأنوار ج 97 ص 64 ومرآة العقول ج 16 ص 119 وتفسير العياشي ج 2 ص 55 و (ط المكتبة العلمية - طهران) ج 2 ص 85 وتفسير القمي ج 1 ص 288 و تفسير القرآن المجيد للشيخ المفيد ص 241 والبرهان (ط سنة 1393هـ) ج 2 ص 114 و 115 و 116 و (ط مؤسسة البعثة) ج 2 ص 757 و 759 و 760 و نور الثقلين (تفسير) ج 2 ص 203 و كنز الدائق (تفسير) ج 5 ص 433 والكافي ج 3 ص 566 ومن لا يحضره الفقيه ج 2 ص 50 والإستبصار ج 2 ص 53 وتهذيب الأحكام ج 4 ص 117 ووسائل الشيعة (آل البيت) ج 15 ص 149 و (الإسلامية) ج 11 ص 113 ومستدرك الوسائل ج 11 ص 122 وغوالي اللاي ج 3 ص 185.

هي التي تعتمد عليها حياة الناس في ذلك الزمان، وفي كل زمان.. وإنما لم يذكر المزارعين، لأن ذكرهم ضمناً قد سبق حين الحديث عن أهل الخراج، فإن أكثرهم كانوا يستغلون بالزراعة.

7 - الطبقة السفلية من ذوي الحاجات والمسكنة:

والطبقة السفلية من ذوي الحاجات والمسكنة تضم - عادة -: المسنين، والعجزة، وأصحاب الإعاقة الذهنية، أو الجسدية.

ونلاحظ ما يلي:

ألف: هناك من يقول: «والتعبير عن هذه الطبقة بالسفل، باعتبار أنها لا تقدم عملاً نافعاً في الاجتماع، تتبادل به مع أعمال سائر الطبقات الآخر.. فلا بد وأن تعيش من عمل الطبقات الأخرى»⁽¹⁾.

وما نريد أن نقوله هو: أن كلمة «السفل» لا تختزن أي مضمون مسيء لهذه الطبقة، لأن السفل هنا في مقابل العلو في العمل والجهد، الذي يتبادل الناس ثمراته، فهناك طبقات تقدم هذا الجهد، وهي الطبقات الست المتقدمة، وهناك طبقة عاجزة لا تستطيع تقديم شيء، فهي صفر اليدين من هذه الناحية، وسوها متقدم عليها في هذه الناحية أيضاً.

فمن لا يعمل هو الطبقة السفلية، ومن يعمل هو الطبقة أو الطبقات العليا.

ب: إن هذه الطبقة قد تكون ابتليت بالحاجة لأسباب أخرى غير الإعاقة

(1) منهاج البراعة ج 20 ص 198.

الجسدية، أو الذهنية والعقلية، فقد يكون سبب فقرها اختلالات اجتماعية طارئة، أو حوادث وكوارث طبيعية أتلتفت محاصلهم وأموالهم، فأصبحوا في غاية الحاجة والمسكنة، ولأجل ذلك قال «عليه السلام»: «مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْمُسْكَنَةِ».

هل هناك طبقات أخرى؟!:

قد يدور بخلد البعض: أن الطبقات المذكورة هي بعض شرائح المجتمع لا كلها، فلعل منها: طبقة الرقابة على الأخلاق العامة، وطبقة أهل العلم والفقه، وطبقة المعلمين ونحوها..

ولعله «عليه السلام» قد اقتصر عليها (أي على الطبقات السبع المتقدمة)، لأنها هي كبرى الشرائح، وما عدتها لا يقاس بها.

غير أنها نقول:

إن التأمل يعطي: أن الطبقات السبع كافية في المطلوب، وسواءها ينضوي تحتها، وليس هناك طبقة في مقابلها، وبعضها ينضوي تحت عنوان: الحرف والصناعات، وبعضها تحت عنوان: عمال الإنفاق والرفق..

والشرطة تحت عنوان: الجنود، وغير ذلك..

الطبقات المتعاضدة والمستقلة في آن:

وقد أظهر قوله «عليه السلام»: «وَاعْلَمُ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ، لَا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلَّا بَعْضٍ، وَلَا غَنِيٌّ بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ» مدى ترابط هذه الطبقات فيما بينها، فهي بمثابة أعضاء الجسد الواحد، فلا يستغنى بالعينين عن الأذنين،

ولا غنى عن اللسان، ولا بد من الأيدي والأرجل، والأصابع، والرأس، والقلب، والرئة، وغير ذلك.. فكل ذلك يحتاج بعضه إلى بعض، ولا يستغني بأي منها عن الآخر..

وهذه الطبقات مستقلة في عين كونها متعاونة ومتعاوقة، وتتبادل ثمرات

الجهد فيما بينها..

علم الإجتماع وحديث الطبقات:

إن الحديث عن طبقات الرعية على النحو الذي تقدم وسيأتي أنه هو من مباحث علم الإجتماع، فليس صحيحاً ما يُدعى، من أن ابن خلدون، أو إخوان الصفا هم المؤسسيون لهذا العلم، والسباقون إليه.

وفي كلامه «عليه السلام» في هذا العهد الشريف وغيره الكثير مما يشير إلى بعض مباحث هذا العلم..

وليس هذا غريباً على من عَلِمَه رسول الله «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» ألف باب من العلم، يفتح له من كل باب ألف باب.

وضع الله لكل طبقة سهمها:

ثم قال «عليه السلام»: «(وَكُلُّ) [وَكَلَّ] قَدْ سَمِّيَ اللَّهُ (لَهُ) سَهْمَهُ». أي عَيْنَ لَهُ مَا يُسْتَحْقِهُ، وَحدَّدَ نَصِيبَ الْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينَ مِنَ الصَّدَقَاتِ، وَحدَّدَ نَصِيبَ عَمَالِ الْخَرَاجِ، وَبَيَّنَ نَصِيبَ الْقَضَاءِ وَالْجَنُودِ وَغَيْرِ ذَلِكِ.. وَوَضَعَ تَعَالَى ذَلِكَ السَّهْمَ عَلَى حَدِّهِ.. وَبَيَّنَهُ بِصُورَةِ دِقِيقَةٍ، وَبَيَّنَ حُكْمَهُ أَيْضًا، وَأَنَّهُ فِرِيشَةٌ وَوَاجِبٌ، فَقَالَ تَعَالَى عَنْ سَهْمٍ وَفِرِيشَةٍ الطَّبَقَةِ السُّفْلَى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾

وَالْمُسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرَّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَيِّلِ
اللَّهِ وَابْنِ السَّيِّلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ⁽¹⁾.

وبقية الطبقات الست المتقدمة، أو أكثرها، وإن لم يوجد له نص واضح في كتاب الله للناس، الذين تقصر أفهمهم عن إدراك دقائقه وحقائقه، فقد بُيّنت تلك السهام والفروض في سُنة النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، وذلك في عهد خص به أهل بيته الطاهرين «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ»، وهو محفوظ عندهم.

الطبقات المذكورة على قسمين:

والطبقات المذكورة على قسمين:

الأول: ما يحتاج إلى إنشاء وبناء، وتأليف و اختيار، وفق المعايير والضوابط، والمنطلقات التي يراد لها أن تكون هي التي تهيمن وتحكم بمسير ومسار هذه الشريحة، أو فقل: الطبقة من الناس، وهم:

1 - جنود الله.

2 - الوزراء.

3 - الولاة.

4 - القضاة.

وهو لاء هم الطبقات، أو الفئات التي تدير شؤون الحكم، وترسم سياساته، وتفرض مناهجه، وأهدافه، وتذكرى طموحاته.. وهم الذين يشرفون على سير

(1) الآية 60 من سورة التوبة.

الحياة الإجتماعية والإقتصادية، والسياسية.. وإذا فسدت هذه الطبقات، فسدت حياة الناس.. وإذا صلحت، فإن الحياة ستكون سعيدة ورغيدة.

الثاني: التي تكون بصورة طبيعية وتلقائية، والتي قد يسهم في تكوينها أمور خارجة عن اختيار الناس، وإراداتهم، كأهل المسكنة وال الحاجة.. وربما كانت اختياراً لهم وميولهم، وسواءاً من أسباب تكوينها، مثل: طبقة التجار، وأصحاب الصناعات.. وهؤلاء يحتاجون إلى الإدارة والتدبير، والتحفيظ، والأمن، والحفظ من قبل طبقات القسم الأول.

الفصل الثاني:

حاجة الطبقات إلى بعضها..

وقد بدأ «عليه السلام» كلامه عن الطبقات التي لا بد من بنائها بالحديث
عن العسكر..

لَا قَوْمٌ لِطَبَقَةٍ بَدْوَنَ مَا عَدَاهَا:

فَاجْنُودُ بِإِذْنِ اللَّهِ حُصُونُ الرَّعْيَةِ، وَزَيْنُ الْوَلَاةِ، وَعِزُّ الدِّينِ، وَسُبْلُ الْأَمْنِ
[وسُبْلُ الْأَمْنِ وَالْخَفْضِ]، وَلَيْسَ تَقُومُ الرَّعْيَةُ إِلَّا بِهِمْ.

ثُمَّ لَا قِوَامٌ لِلْجُنُودِ، إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ، الَّذِي (يَقُولُونَ)
[يَصْلُونَ] بِهِ (عَلَى) [إِلَى] جَهَادِ عَدُوِّهِمْ، وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ (فِيمَا يُصْلِحُهُمْ)،
وَيَكُونُونَ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ.

ثُمَّ لَا (قِوَامٌ) [بِقَاءٍ] لِهَذِينِ الصَّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ الثَّالِثِ، مِنَ الْقُضَاءِ وَالْعَمَالِ
وَالْكُتَّابِ، لِمَا يُحْكِمُونَ (مِنَ الْمُعَاقِدِ) [مِنَ الْأَمْوَارِ، وَيَظْهَرُونَ مِنَ الْإِنْصَافِ]
وَيَجْمِعُونَ مِنَ الْمَنَافِعِ، (وَيُؤْمِنُونَ) [وَيَؤْمِنُونَ] عَلَيْهِ مِنْ خَوَاصِ الْأَمْوَارِ وَعَوَامِهَا.

وَلَا قِوَامٌ لَهُمْ جَمِيعًا إِلَّا بِالْتُّجَارِ وَذُوِّي الصِّنَاعَاتِ، فِيمَا (يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ)
[يَجْمِعُونَ] مِنْ مَرَاقِفِهِمْ، (وَيُقْيِمُونَهُ) [وَيَقِيمُونَ] مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، وَيَكْفُونَهُمْ
مِنَ التَّرَفُّقِ بِأَيْدِيهِمْ، (مَا) [مَا] لَا يَلْغُهُ رِفْقٌ غَيْرِهِمْ.

ثُمَّ الْطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْمُسْكَنَةِ، الَّذِينَ يَحْتَقِرُونَهُمْ (وَمَعُوتُهُمْ).
 وفي [فيء] الله لِكُلِّ سَعَةٍ، وَلِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرٍ (مَا) يُصْلِحُهُ، وَلَيْسَ
 يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا بِالإِهْتِمَامِ وَالإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ،
 وَتَوْطِينَ نَفْسِهِ عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ، وَالصَّابِرُ (عَلَيْهِ) فِيمَا خَفَّ عَلَيْهِ (أَوْ) [وَ] ثَقَلَ.
 ونقول:

هنا أمور عديدة يحسن التوقف عندها، ولفت النظر إليها، نذكر منها الأمور
 التالية:

الجند: مسؤوليات وعلاقات:

المراد بالجند: ما يشمل الجيش، وقوى الأمن، والشرطة، وما يتبع ذلك.

وقد بيّن «عليه السلام» في هذه الفقرة أهمية الجند، وحساسية المهام التي
 تناط بها، فذكر أنها ستة أمور، هي:

1 - حصنون الرعية:

قال «عليه السلام»: «فَاجْنُودُ بِإِذْنِ اللَّهِ حُصُونُ الرَّعِيَّةِ».

وقد تضمنت هذه الفقرة:

ألف: إنه بدأ «عليه السلام» كلامه بما دل على أن هذه الأمور الستة
 ليست نتيجة فكر بشري، استنبطها من واقع حال يفرض نفسه، بل هي تدبير
 إلهي يحمل معه الرخصة الإلهية التي تكرس مشروعية القيام به.

وبنحو آخر من البيان: إن تحقيق هذه الأمور قد يتراافق بحكم الحاجة
 مع سفك دماء، أو مصادرة حقوق، وصرف أموال، لا يمكن الإقدام على

أي منها من دون تسهيلات شرعية.

وحتى في مجال فرض الأمان يحتاج الجنود إلى رخص إلهية، يمكنهم من خلاها، منع التجول في ساعات، أو في أمكنة معينة مثلاً، أو يمكنهم اعتقال بعض الناس، والتحقيق معهم، وحبس الناس على الظن والتهمة، أو ما إلى ذلك.

وقد ترتب على ذلك أحياناً مآس ومشكلات لها ارتباط بالبنية الاجتماعية، أو بالحالة النفسية لجماعات من الناس..

كما أنه قد يحتاج إلى سياسات في مجالات إعداد القوة، سواء في مجالات التدريب، أو في مجالات الإعداد الروحي، أو التهيئة الأخلاقية، أو تهيئة أنظمة دقيقة وناضجة لحركة العاملين في هذه المجالات..

وربما فرضت الأحوال في مجالات التربية العسكرية، أو الاستعدادات القتالية التعامل مع فئات، وأمم، والتغلغل في مجتمعات لم يكن يحتاج إلى التعامل معها، لو لا المتطلبات العسكرية والأمنية، إلى غير ذلك من أمور كثيرة، لا مجال لتفصيلها هنا.. فإن كل ذلك يحتاج إلى إذن تشريعي ورضى إلهي.

ولولا هذا التشريع لوقع المسلمين في مأزق كبير وخطير، ولم يكن للجنود القدرة على تحقيق الغايات المتخواة منهم.. ولا أصبحوا مثل أي جيش آخر غير إسلامي.

ب: تضمنت هذه الفقرة: أن الجنود بمثابة الحصون، ولم يقل: الجيش حصن الرعية.. فلعله «عليه السلام» يريد:

أولاً: أن يعطي لكل فرد من الجيش مهمة وصفة الحصن، وأن يمنح

كل جندي روحية وقوة متكاملة وشاملة.. كما أن الكارثة قد تحل بالجيش، وبالكيان أيضاً، وبالدين، وبالإيمان بسبب فرار جندي واحد، أو خيانته.. وهذا يدخل في نطاق بناء المعنيات للجنود.

ثانياً: إنه يعطي كل جندي صلاحية الاستفادة من جميع ما لديه من قدرات لتأمين الحماية المطلوبة للرعاية.

ثالثاً: كما أن الحصن عصي على الاختراق، وهو صعب المنال، وكذلك هم جنود الإسلام، فإن الإغراءات بالنسبة إليهم لا تختلف عن الحرب النفسية، التي تقوم على الإرهاب والتخويف والتهويل، فكلاهما لا يستطيع أن يتحقق للأعداء أية مكاسب على صعيد اختراق إرادة أي جندي من جنود الإسلام. وذلك بفضل التربية الصحيحة، والإعداد السليم، وإيمانياً، وروحياً، ونفسياً.

رابعاً: إن هذا يعطي: أن على كل جندي أن يخضع للتدريب العملي والروحي، وأن يمتلك الرؤية الواقعية الواضحة، والثقافة والوعي والقناعة بدوره، وبموقعه، وما يتطلب منه أن يتقن..

أو أن يلم بدرجة كافية بمختلف الفنون الحربية، بحيث يصعب هزيمته، أو كسر إرادته في أي مجال.. كما أن الحصون تمنع المعتصمين فيها بقوتها وبطريقة بنائهما، وارتفاعها، وصلابة جدرانها، وعدم وجود أية ثغرة فيها..

كذلك الحال بالنسبة للجنود، فإن قوتهم الجسمانية، ولياقتهم البدنية، ومعارفهم الحربية، وصلابة عزيمتهم، وقوه إيمانهم، وتنوع إختصاصهم، وحسن تدريبهم، وحسن تقديرهم للأمور، وسرعة بديهيتهم العملية.. إن كل ذلك يجعلهم كالحصون المنيعة التي تحمي من يلوذ بها.

2 - الجنود زين الولاة:

ثم قال «عليه السلام» عن الجندي: (وزَيْنُ الْوُلَاةِ)، ولم يقل: قوة للولاية.

ولعل سبب ذلك:

1 - أنه إذا كان الجنود حصوناً للرعاية، يدفعون عنها الأعداء، ويحفظون أفرادها من كل سوء، فذلك يعني: أنهم قد أنجزوا وظائفهم العملية في اتجاهين: أحدهما: في دفع الأعداء الآتين من الخارج.

الثاني: في بسط الأمن في الداخل، حتى يأمن كل فرد على نفسه من أي عدوان، فلا تبقى حاجة إلى استعمال القوة ضد أحد من الناس..

إلا إذا كان الوالي يريد أن يستفيد من قوة الجيش في خدمة أهدافه الخاصة به.. وليس هذا من حقه، وليس من وظائف الجنود، ولا يسمح به، لا للولاية، ولا لغيرهم.

2 - فإذا كان الجنود يحققون هذه الإنجازات، فهم إذن موضع فخر واعتزاز للولاية والحكام أمام أعدائهم، لأن الأعداء يعتزون بحطام الدنيا، ويتزينون بالذهب، والفضة، والأموال، والأولاد.. وقد قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾⁽¹⁾.

وقال عز وجل: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّهَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَاقُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾⁽¹⁾.

(1) الآية 46 من سورة الكهف.

(1) الآية 20 من سورة الحديد.

وقال تعالى عن قارون: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحُيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْلَتَنَا مِثْلًا مَا أُوتِقَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍ عَظِيمٍ * وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلْكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾⁽¹⁾.

فرينة قارون التي هي من ثمرات كنوزه، وكانت قد بهرت الناس، حين خرج عليهم بها، ولكن حين خسف الله به وبداره الأرض، ولم يكن له من فئة ينصرونه من دون الله، وما كان من المتصررين، تراجع الذين تمنوا أن يكونوا مكانه بالأمس عن موقفهم السابق، وأذعنوا أن هذه الزينة لا توجب نجاحاً، ولا تضمن فلاحاً.

والزينة الحقيقية هي فيما يصون الأمة، ويحفظ لها كرامتها وعزتها، ويعز دينها، وقيمها، وأخلاقها، ويحقق أمنها، وخفضها (الخفض هو الدعة وسعة العيش، والخصب واللين) ..

فالوالى في الحكومة المرضية لله تعالى إنما يتزين بالفريق الذى يحقق هذه الإنجازات العظيمة، ويهىء للرعاية أسباب تزكية أنفسهم، وتربيتهم ملوكاً لهم، وإخلاص نوایاهم، ونيل المزيد من التقوى، وبذل الجهد لنيل مقامات القرب من الله، والحصول على ألطافه، وهباته، وعطياته..

وقد قال الذين أوتوا العلم للمبهورين بزينة قارون وكنوزه: ﴿وَيَلْكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾ ..

فالوالى إنما يتزين بهؤلاء الذين يهبون السعادة للناس في الدنيا والآخرة،

(1) الآيات 79 و 80 من سورة القصص.

ويعطون للحكم وللحاكم المهابة، والشوكة، والعزة.

ولا يتزين بالأموال، والأولاد، والذهب، والفضة، وغير ذلك مما يرحب به الذين يريدون الحياة الدنيا.. فإن هؤلاء في خسران مستمر، يواجهون أخطاراً هائلة، كخطر أن يخسف الله بهم وبديارهم الأرض، كما فعل بقارون.

3 - الجناد عز الدين:

والإنجاز الثالث للجنود: أنهم «عِزُّ الدِّينِ»، والدين هو أعظم، وأقوى، وأصح أسباب سعادة البشر في الدنيا والآخرة، وهو الذي يزكي النفوس، ويطهّر القلوب، ويغرس مكارم الأخلاق، وينميها، ويصونها من أي تشويه، أو ضعف، أو اهتراء..

وهو الذي يعمّق الصلة بين العبد وربه، ويهبّئه لنيل رضاه، وليفوز برعايته، ويحصل على هباته وعطياته.

وهو ينشئ العلاقة بين الإنسان وأخيه المؤمن، ويحدد علاقته بكل من هو نظير له بالخلق، وهو الذي يرسم الحقوق، ويضع النظم، والقوانين، ويصلح كل ما فسد من أمور الدنيا.. والجنود هم الذين يمنحون الفرصة لإنفاذ الحقوق، وإقامة شرع الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وبسط العدل، وما إلى ذلك..

والدين هو الذي يحدد المصير في الآخرة، وعلى أساس الالتزام به، والامتناع بهديه يكون الفوز العظيم، ومن خالفه، واتخذ لنفسه مساراً إبليسياً، وآخر الضلال على المدى يحشر مع الأبالسة والشياطين، وبئس للظالمين بذلك..

٤ - الجنادل سبل الأمان:

و واضح: أن الأمان هو الذي يحتاج إليه الناس، ليشعروا: بأن بإمكانهم أن يفكروا بمستقبلهم، وأن يخططوا له، وأن يباشروا بإنشاء المؤسسات الكبرى، والمشروعات الإنمائية الطويلة الأجل، التي تتناسب مع طموحاتهم، وإمكاناتهم. وإذا فقد الأمان، فإن الناس يعتبرون أن الإقدام على أي عمل كبير سيكون مجازفة بعيدة عن منطق الحكمة والتدبیر الصحيح..

والأمان الذي تحتاج إليه الرعية لا بد أن يشمل كل مصادر الخوف والقلق، ولا يقتصر على دفع الأعداء بالکثرات، وبالأعداد، وبالعتاد الرادع للعدو..

فالأمان الداخلي أيضاً مطلوب ومحبوب.. فإن شیوع الجريمة، والسلب والنهب، والاصوصية، والتحلل الأخلاقي، والتعدي على الحرمات، ولو في أدنى المستويات، وظهور الغش والإحتيال، والتلاعب بالأوزان، وتزوير المستندات، فضلاً عن الرشوة وسلبياتها، وغير ذلك من العاهات الإجتماعية..

إن ذلك كله، وسواء يحتاج إلى الاستئصال.. والجنود هم القوة الضاربة القادرة على اقتلاع ووأد هذه العاهات، أو خنقها، والسيطرة عليها، وسلبها القوة على الحركة المخلة بالنظام الأمني في المجتمع كله.

يضاف على ذلك كله: أن الجنود هم الذين يخشاهم أعداء الداخل، وهم الذين يقمعون تردهم على الشرعية، ويقطلون كيدهم، ويحبطون تدبیرهم.

ولأجل ذلك وصف «عليه السلام» الجنود: بأنهم أيضاً «سُبُّلُ الْأَمْنِ»..

فإن مناشئ الخوف في الداخل والخارج كثيرة، وسبل دفعها والتخلص منها كثيرة أيضاً، ويتولى ذلك - في حين تطغى وتسفح - الجنود.. فيتعاملون معها

بما يناسبها من وسائل وأدوات..

5 - الجناد سبل الخفض:

ورد في رواية تحف العقول للعهد قوله «عليه السلام»: «وسبيل الأمان والخفض» ..

وقد قلنا: إن المراد بالخفض: «هو الدعة، وسعة العيش، والخصب واللين». فالجيش إذا حق كل تلك الأمور، فإن مستوى المعيشة سوف يرتفع، لأن وسائل الإنتاج سوف تتحرك بأمان وثقة، وبجد وفاعلية وقوة.

وبذلك يتحقق الرخاء، ويتسع العيش، ويظهر الخصب واللين والسهولة في العيش.. ويتمازج ذلك كله مع هدوء وطمأنينة نفسية، ورضى وارتياح.

6 - بالجناد قوام الرعية:

ثم قال «عليه السلام» عن الجنود: «ولَيْسَ تَقُومُ الرَّعِيَّةُ إِلَّا بِهِمْ» ليشير إلى مبدأ سلطان الهيئة، فإن شعور الناس بهيبة الحكم من خلال الجناد، يجعلهم يتذنبون ما يوجب الصدام معه، وربما دفعهم هذا الشعور إلى التودد له، والسعى لإقامة علاقات بالحكم وبجنوده، يفتخرؤن، أو فقل: يعتزون بها.

كما أن وجود الجناد يشعر الناس: بأنهم ذخيرة وملجأ لهم في النوازل والخطوب، فلو حدث زلزال، أو سيل عظيم، أو إذا غزاهم الجراد مثلًا، فإن الجناد سوف يهبون لمساعدة الناس، والتخفيف عنهم. بالإضافة إلى أنهم يدفعون عنهم أعداءهم.

الإرتباط بين الطبقات:

ثم ذكر «عليه السلام» الترابط الوثيق بين الطبقات، ولكنه ترابط معونة، لا ترابط استئثار واستغلال، مصرحاً في أول كلامه، ثم في عدة مواضع: بأنه ترابط مصيري وحاسم، فقد قال: «لَا قَوَامٌ لِّلْجُنُودِ، إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ اللَّهُ هُمْ مِنَ الْخَرَاجِ، الَّذِي (يَقُولُونَ) [يصلون] بِهِ (عَلَى) [إِلَى] جِهَادِ عَدُوِّهِمْ، وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ (فِيهَا يُصْلِحُونَ)، وَيَكُونُونَ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ». .

ونلاحظ في هذه الفقرات ما يلي:

إن اعتباره «عليه السلام» الترابط مصيرياً، ليس فيه أية مبالغة، فإن الواقع يشهد: بأنه لا قوام، أو [لا بقاء] للجنود ككتلة متراسة، منضبطة، ومنتظمة ضمن مسارها المعين لها، ولا هم لها إلا إنجاز المهام الموكلة إليها، إلا بما يخرج لهم من الخراج..

ولو أراد الجنود أن يحصلوا على حاجاتهم كلها بالعمل المباشر لما أمكنهم أن يقوموا بتلك المهام.

إن الخراج يتكون من الحصة التي تصل إلى بيت المال من ناتج الأرض التي تحت سلطة الدولة، ويعمل بها عمال مسلمون في الأكثر، أو من أهل الذمة باتفاق بينهم وبين الحاكم، تجعل بموجبه لهم حصة من الناتج، وحصة تكون للدولة..

وهذا لا يمنع أن يكون هناك تبرعات، أو نذورات من بعض الناس تخصص للجنود أيضاً..

وكذلك الحال بالنسبة للسهم الذي ذكره الله تعالى في الآيات المباركة

بعنوان: «في سبيل الله»، فإنه يعطى للجنود أيضاً.. ولكن الأساس والعمدة في الإنفاق على الجنود الذين قد يصل عددهم إلى عشرات الآلوف أحياناً هو الخراج.

هل هذا سهم أخرجه الله للجنود؟!:

لقد قال «عليه السلام»: «لَا قِوَامٌ لِّلْجُنُودِ، إِلَّا بِمَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَهُمْ مِنَ الْخُرَاجِ»، فلماذا قال «عليه السلام»: «يُخْرِجُ اللَّهُ لَهُمْ»؟! فهل حدد الله تعالى في الخراج سهماً للجنود؟!

ونجيب:

أولاً: بأنه قد تقدم منه «عليه السلام» في هذا العهد: أن الله تعالى قد وضع لكل من هذه الطبقات سهماً، ووضع على حدة فريضة في كتابه، أو في سنة نبيه، وقد احتواه عهد منه «صلى الله عليه وآله»، محفوظ عندهم «عليهم السلام».

وقد ذكر «عليه السلام» هنا: السهم الذي وضعه الله تعالى للجنود، وقد جعله ضمن أموال الخراج.

ثانياً: إن الواقع الموضوعي يفرض أن يكون سهم الجنود، قد جعل في أموال الخراج، فإن للزكاة مصارفها المحددة، وكذلك الحال بالنسبة للخمس، والصدقات، والكافارات، وغير ذلك..

وما يمكن اقتطاعه من غير الخراج لمصلحة الجنود لا يفي بالمطلوب، إن لم يكن يوجب محدودية، أو تضييقاً في الصرف، وينخلّ بمسار الرعاية في بعض المجالات الأخرى.

وإذا كانت الأرض الخارجية قد أخذت عنوة من أيدي الكفار، الذين هاجروا المسلمين، فمن الطبيعي أن تصرف الحصة من ناتج هذه الأرض في صالح المسلمين، التي على رأسها حفظ أنفسهم، ودفع أعدائهم، وتوفير الإستقرار والتنامي لهم، وغير ذلك من المهام التي يتکفل بها الجنود.

وبافي أموال الخراج يصرف أيضاً في صالح العباد، وإعمار البلاد، كبناء الجسور، وإنشاء الطرق، وإيجاد المرافق العامة، وإنشاء المعاهد والمدارس، والإإنفاق على الجهاز القضائي، وغير ذلك مما يحتاج إليه الحاكم، وتتولاه الدولة، ويصرف منه أيضاً على الفقراء والمساكين، وسائر شؤون الأمة.

ولا بد من لفت النظر هنا إلى أن إرهاق الجنود بالمهام والمسؤوليات، ثم التقىير عليهم في أرزاقهم، يدعوهم إلى الظلم والتعدى، والإرتضاء، وشروع الفقر وال الحاجة فيهم، وفتور عزائمهم، ومحاولة التخلص عن وظائفهم، والتنمية على حكامهم الذين قد يظنون أنهم في أحسن حال، ويتقلبون في الوفير من الأموال.

المصارف العامة للجنود:

وقد حدد «عليه السلام» للجنود مصارف السهم المخصص لهم بالمجالات التالية:

١ - يصرف الجنود الأموال المخصصة لهم فيها يقوون به على جهاد عدوهم، كالأسلحة، والتدريب، وإنشاء الكليات العسكرية، وسائر الوسائل التي يحتاجون إليها، مثل وسائل النقل، وسواها.. وينفق أيضاً على الفرق التي تحتاج إلى الأموال لإنجاز تخصصاتها، ولو في بلاد أخرى، وما إلى ذلك.

٢- ويصرف أيضاً فيما يعتمدون عليه فيما يصلحهم.. فإن الجنود بشر يحتاجون مثلاً إلى التدفئة في الشتاء، وإلى التبريد في أوقات الراحة في الصيف، وإلى الملابس المناسبة لأوضاعهم في هذين الفصلين.. وعلى هذه فقس ما سواها.

٣- فيما يكون وراء حاجتهم الضرورية الحاضرة، فإن هناك مفاجآت غير متوقعة من كوارث وأمراض، أو الاضطرار إلى سفر مكلف مادياً لم يكن لهم بالحسبان، أو تزويج أبناء، وإسكانهم، وحالات أخرى يدخل لها الناس بعض المال لمواجهتها.

الحاجة إلى القضاة:

ثم قال «عليه السلام»: «ثُمَّ لَا (قِوَام) [بقاء] لِهَذِينَ الصِّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصِّنْفِ
الثَّالِثِ، مِنَ الْقُضَايَا وَالْعَمَالِ وَالْكُتَّابِ، لِمَا يُحْكِمُونَ (مِنَ الْمُعَااقِدِ) [من الأمور،
ويظهرون من الإنصاف]، وَيَجْمَعُونَ مِنَ الْمُنَافِعِ، (وَيُؤْمِنُونَ) [ويؤمنون] عَلَيْهِ
مِنْ خَوَاصِ الْأُمُورِ وَعَوَامِهَا».»

وتوضيح ذلك كما يلي:

دمج بعض الأصناف ببعض:

لقد دمج «عليه السلام» الأصناف الثلاثة: الكتاب، والعامل، والقضاة ببعضها.. وجعلها صنفاً واحداً، لأن وجه الحاجة إلى هؤلاء من قبل الجنود، وأهل الخراج واحد.

ومهما يكن من أمر، فإنه قد يقال: إنه «عليه السلام» ذكر مال الخراج هنا، ولم يذكر العاملين في الأرض الخراجية، والطبقات التي تتحدث عنها، إنما

هي طبقات بشرية، ولا تتحدث عن الأموال.

ونجيب:

بأن الكلام إنما هو عن حاجات هذه الفئات، وتعاونها فيما بينها على الحصول على تلك الحاجات، فحينما تحدث «عليه السلام» عن حاجة العسكر إلى أموال الخراج، فإن هذه الأموال لا تنبت في الأرض بصورة تلقائية، بل تحتاج إلى جهد الطبقة التي أخذت على عاتقها تحريك هذا المرفق لكي ينتج ما يسد حاجات العاملين فيه، وحاجات العسكر أيضاً..

ولأجل ذلك قال «عليه السلام»: «لَا (قِوَام) [بَقَاء] لِهَذِينَ الصَّنْفَيْنِ إِلَّا
بِالصَّنْفِ الثَّالِثِ الْخ..»، لأن العاملين في الأراضي الخراجية إنما يعملون وفق عقد بينهم وبين ولاة الأمر.

وكثيراً ما يختلف المتعاقدون، فيكون القضاة هم الذين يحكمون بينهم، ويعيدون الأمور إلى نصابها.

المراد بالصنفين:

وقال سعيد بن هبة الله الرواundi: الأصح هو: أن المراد بالصنفين في قوله «عليه السلام»: «لَا (قِوَام) [بَقَاء] لِهَذِينَ الصَّنْفَيْنِ إِلَّا بِالصَّنْفِ الثَّالِثِ الْخ..» هو الرعية والجيش⁽¹⁾.

ولا نعرف وجه الصحة في هذا، فإنه لم يتقدم ذكر للرعية مقتربة بالجيش، بحيث يصبح اعتبارها صنفاً في المقابل، بل جعل الجيش طبقة من سبع طبقات

(1) منهاج البراعة للراوندي ج 3 ص 180.

من الرعية.. فالرعاية ليست طبقة خاصة، بل هي عامة للطبقات كلها، ومنها الجيش.

وجه الحاجة إلى الصنف الثالث:

إنه «عليه السلام» قد ذكر وجه الحاجة إلى الصنف الثالث، الذي يجمع:
القضاة والكتاب، والعمال بما يلي:

ألف: إن الحاجة إليهم هي: أنهم يحكمون العقود والمعاهدات.. وهذا من شؤون القضاة، لأن العقود إنما تحتاج إلى إحكام حين يقع التنازع بين المتعاقدين والمتعاهدين، وسعي أي من الطرفين إلى إبطال العقد، أو التلاعيب به.

إذا حصل الترافع إلى القضاة، فإنهم يحكمون تلك العقود بما يصدرون
من أحكام.

ب: ويحتاج إليهم أيضاً لما يظهرونه من الإنصاف (على ما ورد في نص تحف العقول). وهذا أيضاً يرجع إلى القضاة، فإن ظهور إنصافهم يوجب ثبات العقود، ويحد من حالات السعي لإبطالها.

ج: ويحتاج إلى الصنف الآخر، وهم العمال - أو الولاة - لما يجمعونه من المنافع.. فإنهم هم الذين يشرفون على عمل جامعي أموال بيت المال من الخراج وغيره.

د: إن الكتاب هم الذين يؤتمنون على الأمور، من خواصها وعوامها..
فإنهم هم الذين يضبطون الحسابات في الخراج والمظالم، ويدققون في حسابات بيت المال، وغير ذلك من الأمور عامة كانت، أو خاصة، مثل: نفقات الحاكم وغيره من الذين يتولون الأمور، ويسجلون الصادر والوارد، بالإضافة إلى

مراسلة الحاكم مع أوليائه وأعدائه.. وما يقرر من شؤون حربه، وسلمه، وسياساته، وتدبراته، ونحو ذلك.

التجار والصناعيون:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن الجنود والعمال المشرفين على جباية الخراج وغيره، وكذلك القضاة، والعمال والكتاب: «لَا قَوَامٌ لَّهُمْ جَمِيعاً إِلَّا بِالْتُّجَارِ وَذُوِي الصَّنَاعَاتِ، فِيمَا (يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ) [يجمعون] مِنْ مَرَاقِفِهِمْ، (وَيُقِيمُونَهُ) [ويقيمون] مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، وَيَكْفُوْهُمْ مِنَ التَّرْفِيقِ بِأَيْدِيهِمْ، (مَا) [ما] لَا يَبْلُغُ رِفْقُ غَيْرِهِمْ». .

وللتوضيح نقول:

1 - إن للبشر حاجات متنوعة، فيحتاجون مثلاً إلى الأثاث، والأطعمة، وإلى الشمار المتنوعة، وإلى الأقمشة على اختلافها.. وإلى المراكب، والأواني، وغير ذلك كثير.. مما يحتاج إلى من يصنعه، أو يزرعه، أو يصلحه، أو ما إلى ذلك.. وقد تشارك في هذا الأمر بلاد عديدة، قريبة وبعيدة.. وهؤلاء هم أهل الحرف والصناعات، والزراعة، وغيرهم.

كما أن هناك حاجة إلى التجار لجمع هذه المنتجات المختلفة من مختلف البلاد، وحملها إلى الأسواق، وبتها في أيدي الباعة، ليشتريها من يحتاج إليها. وال الحاجة إليها فاشية في الناس، لا تختص بفريق دون فريق، أو بلد دون آخر.

فظهر بذلك: أن التجار وذوي الصناعات لا يستغني أحد عنهم بحال، بعد ظهور عجز أحد الناس عن الحصول على جميع حاجاته بجهدهم الشخصي.

2 - إن بين التجارة والصناعة قرابة قريبة، فإن الصناعي يشتري المادة

الخام أولًا كالحديد، ثم يصنع منه سيفاً، أو قفلاً، ثم يبيعه.

3- قوله «عليه السلام»: «*فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ*». أي من الأمور النافعة للناس التي أجمعوا على الارتفاق بها، وهي من آثار سعي التجار.

ثم بثوا هذه الأمور النافعة فيأسواق أقاموها لهذا الغرض.

لكن في رواية تحف العقول: «*فِيمَا يَجْمَعُونَ مِنْ مَرَافِقِهِمْ*».

فتكون العبارة ناظرة لما يقوم به التجار، من جمع الحاجات المختلفة، النافعة، ليجعلوها في الأسواق.

كما أن ما يصنعه أهل الصناعات بأيديهم، مما لا يحسنه، أو لا يقوى عليه غيرهم، هو أيضاً يتافق التجار على جمعه، لكي يرتفق به الناس ويتنفعوا به، ويطرح في الأسواق، التي يقيمونها له، ويكون من منافع ومرافق الرعية..

كما أن أصحاب الحرف ينجزون للناس أعمالاً هم بحاجة إليها، وينتفعون ويرتفقون بها..

ثم قال «عليه السلام»: «*وَيَكْفُوْهُمْ مِنَ التَّرْفُقِ بِأَيْدِيهِمْ، (مَا) [مَا] لَا يَبْلُغُهُ رِفْقُ عَيْرِهِمْ*». ربما ليشير «عليه السلام» إلى أن ما يقوم به التجار، وأهل الصناعات يجعل الفرد في غنى عن تهيئة حاجاته، وما ينتفع به بيده..

فإن هذا إن أمكن لبعض الأفراد أن يتولوه، ولو بشق الأنفس، فإن سائر الأفراد لا يقدرون على هذا الأمر، منها كان ضعيفاً، أو ناقصاً، وغير سوي.

أهل الحاجة والمسكنة:

ثم قال «عليه السلام»: «*ثُمَّ الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ أَهْلِ الْحَاجَةِ وَالْمُسْكَنَةِ، الَّذِينَ*

يَحِقُّ رِفْدُهُمْ (وَمَعْوَتُهُمْ) الْخَ..».

ونقول:

1 - ذكر «عليه السلام» هذه الطبقة بعنوان: «الطبقة السفلية».

وقد ذكرنا فيها سبق: أنها سفلية بلحاظ درجة إنتاجها، وما تقدمه من خدمات، أو سلع، أو غير ذلك.. وليس المقصود إهانتها بهذا التوصيف.

2 - تقدم: أن من هذه الطبقة:

ألف: من أقعده الهرم أو المرض، أو الإعاقة العقلية، أو الجسدية، فيحتاج إلى النفقة وإلى الرعاية التامة من الغير في جميع شؤونه.. وهذا هو المراد بأهل المسكنة.

ب: ومنهم الفقير المحتاج الذي يعمل، ولكنه لا يحصل على ما يكفيه، فيحتاج إلى المعونة والرعاية في المقدار الذي يكمل ما نقص.. وهؤلاء هم أهل الحاجة.

3 - وقد قال «عليه السلام»: الذين يحق رفقهم، ومعونتهم، ربما ليشير إلى أن رفق ذوي المسكنة، ومعونة أهل الحاجة أمر تقضي به العقول، واتفقت عليه الأمم، وهو فضيلة أخلاقية، قد حثّ عليها الشرع الشريف، ولم ينزع في لزومها، حتى أهل الجاهلية.

4 - إن إهمال هذه الطبقة قد يتسبب بمشكلات ومصائب، لأنه يعرض المهملين - بكسر الميم - إلى عقاب الله ونقمته، كما أن ذلك الإهمال، إذا أصبح سنة عملية، قد تنشأ عنه عقد نفسية خطيرة، وقد تجد الكثيرين ينتمون على الآخرين، ويبغون لهم الغوايل.

وربما اتخذت نعمة هؤلاء أشكالاً خطيرة، تصل بالكثيرين إلى حد الكفر
بالله العظيم، وإلى الإفساد في الأرض دينياً وأخلاقياً.

ثم إلى إثارة الفتنة والشبهات، والأضاليل، والتشكيك بكل ما هو حق..
مع أن رعاية هؤلاء، ورفدهم، ومعونتهم يمحو السيئات، وينيل المثوابات،
وتُستنزل به الرحمات، وتستدر به البركات.

هذه هي القاعدة:

ثم قال «عليه السلام»: «وفي [فيء] الله لِكُلِّ سَعَةٍ، وَلِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ
بِقَدْرِ (مَا) يُصْلِحُهُ، وَلَيْسَ يَخْرُجُ الْوَالِي مِنْ حَقِيقَةِ مَا أَلْزَمَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، إِلَّا
بِالإِهْتِمَامِ وَالإِسْتِعَانَةِ بِاللَّهِ، وَتَوْطِينِ نَفْسِهِ عَلَى لُزُومِ الْحَقِّ، وَالصَّابِرِ (عَلَيْهِ) فِيهَا
خَفَّ عَلَيْهِ (أَوْ) [وَ] ثُقلَ»⁽¹⁾.

وبعد أن بيَّن «عليه السلام» بعض ما يرتبط بالطبقات السبع، قال: «وفي
[فيء] الله لِكُلِّ سَعَةٍ، وَلِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ (مَا) يُصْلِحُهُ».

فهل ترجع هاتان الفقرتان إلى طبقة ذوي الحاجة والمسكنة؟!

ولعل هذا يظهر من كلام ابن ميثم⁽²⁾

(1) الظاهر: أن هذه الفقرة ببطولها لم ترو في نهج البلاغة لعدم وجودها في نسخه، إلا في المصرية.. والظاهر: أن البعض أخذها من تحف العقول، وألحقها بهامش نهج البلاغة، ثم أحقت بالأصل.

(2) شرح نهج البلاغة لابن ميثم ج 5 ص 160.

أو ترجع إلى الطبقات السبع كلها، كما هو ظاهر كلام بعض شراح هذا العهد⁽¹⁾.

ولعل هذا المعنى الأخير أظهر.

وفي الله لكل سعة:

1 - إن قوله «عليه السلام»: «وَفِي اللَّهِ لِكُلِّ سَعَةٍ» يشير إلى أن الله تعالى هو الخالق والرازق، بما هيأ للناس من نعم وعطايا، ومن تشريعات، وما أودعه من استعدادات لدى البشر، وفيسائر الموجودات، التي تعطي ثمراتها بمجرد بذل الجهد المناسب لها.

وقيل: المراد: في دين الله لِكُلِّ سَعَةٍ.

وحسب نص ابن ميثم: «أي في وجود الله وعنائه. ليعتمد على الله في تدبير أمورهم. إذ هو تعالى رب العناية الأولى»⁽¹⁾.

وحسب رواية تحف العقول: «وَفِي فِي اللَّهِ لِكُلِّ سَعَةٍ». وهذا إشارة إلى أن كل نقص يلحق بأي من هذه الطبقات، ويوجب اختلالاً فيما تؤديه من وظائف.. فإن على الدولة والحاكم: أن يعوضه من الفيء، الذي هو عمدة المصادر المالية لبيت المال.

2 - وبذلك يكون قوله «عليه السلام»: «وَلِكُلِّ عَلَى الْوَالِي حَقٌّ بِقَدْرِ مَا

(1) نفحات الولاية شرح نهج البلاغة للشیرازی ج 10 ص 367 و منهاج البراعة ج 20 ص 464 و مفتاح السعادة ج 15 ص 201.

(1) شرح نهج البلاغة لابن ميثم ج 5 ص 160.

يُصلِّحُه» يوضح هذا المعنى، ويحدد السعة، ويوضع لها نهايات، ودللات، هي ظهور صلاح حال من عرض له النقص.. وليس للواли الخروج مما أزلمه الله، إلا بأداء الحقوق لأهلها.

3 - وهذا تأسيس صريح لمعنى الضمان الاجتماعي، وتحديد مصدر تعويله، وأنه خزينة الدولة، وبيت مال المسلمين، ولكن من خصوص أموال الفيء.. لا من الصدقات، والزكوات، والكافارات، والخمس، وغير ذلك..

4 - أما العبارة الموضوعة بين معقوفتين، فالمراد بها واضح، فهي تؤكد على مسؤولية الوالي عن هذا الضمان العام، وأنه أمر إلزامي.

5 - إن الإلزام الذي ذكره «عليه السلام» لم يكن إلزاماً تدبيرياً منه «عليه السلام»، من حيث هو حاكم.. بل هو إلزام إلهي.

6 - من الواضح: أن إجراء هذا الأمر -أعني الضمان الاجتماعي- وضبط الأمور فيه، يواجه صعوبات جمة فيها يرتبط بعدم إمكان التعويل على ما يدعوه الناس لأنفسهم من الحاجة، والعجز، بل يحتاج ذلك إلى تحْرر دقيق، وإلى مواجهات مؤذية وصعبة مع رغبات الناس، تحتاج إلى أمور أربعة، هي: أولاً: اهتمام الوالي بهذا الأمر، وجعله نصب عينيه، فإن التراخي فيه يلحق ضرراً بأصحاب الحقوق.

ثانياً: الإستعانة بالله تبارك وتعالى..

ثالثاً: إلى توطين النفس على ملازمة الحق.

رابعاً: يحتاج إلى الصبر وتحمل الأذى في إيصاله هذه الحقوق لأهلها، فلا تضجره الأذايا والاتهامات التي يتعرض لها، بل يعامل الجميع بطريقة واحدة.

الباب الخامس:

العسكر أو لا..

الفصل الأول:

أوصاف القادة..

توطئة مقترحة:

قال بعض الإخوة الأكارم:

لا بأس قبل الشروع في بيان ما يستفاد من كلامه «عليه السلام» التوطئة بما يلي:

أولاً: إن تقسيم أمير المؤمنين «عليه السلام» للمواقع في الدولة يشير إلى ضرورة وجود هيكليات تنظيمية تساعد على إدارة البلاد، ونظم أمرها، ويحدد من خلاها نطاق الإمارة والصلاحيّة، ونظام العلاقة بينها.

ثانياً: إن تحديد الواقع التنظيمية في تلك الهيكليات يستتبع تحديد مواصفات وشروط من يتصدى لكل موقع.

فالذى هو في موقع مسؤولية ما مختلف شروطه وضوابطه عما لو كان في موقع أرفع، أو أدنى منه، أو الذي تحتاجه في اختصاص معين دون غيره من الاختصاصات.

ثالثاً: لا يكفي وجود هيكليات تنظيمية، ومواصفات لشاغليها.. وإنما وأشار أمير المؤمنين «عليه السلام» إلى ضرورة:

1 - وجود آليات لاختيار هؤلاء الأشخاص لتلك الواقع.

2 - وجود آليات اختبار لهم للتثبت من المواصفات والشروط المطلوب توفرها فيهم لشغل هذه الواقع.

3 - وجود آليات لتعيينهم في تلك الواقع.

4 - متابعة تقييم أدائهم وأعماهم طوال فترة عملهم، وحكمهم، وتصويب الخلل، ومحاسبة المخلين.

5 - تكين هؤلاء من أداء مهامهم بفعالية وكفاءة، عن طريق تنمية مهاراتهم، وتدريبهم، والرفع من قدراتهم كافة.
انتهى كلام هذا الأخ الكريم.

من نصوص هذا الفصل:

قال «عليه السلام»:

فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَاحَهُمْ فِي نَفْسِكَ اللَّهُ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِإِمَامِكَ، وَأَنْقَاهُمْ جَيْبًا، وَأَفْضَلَهُمْ حِلْمًا، [وأجمعهم علمًا وسياسة] مِنْ يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ، (ويستريح) [ويسرع] إلى العذر، ويَرَأْفُ بالضَّعَفَاءِ، وَيَنْبُو عَلَى الْأَقْوَيَاءِ، (و) مِنْ لَا يُثِيرُهُ الْعُنْفُ، وَلَا يَقْعُدُ بِهِ الضَّعْفُ.

ثُمَّ الصَّقْ بِذَوِي (الْمُرْوَءَاتِ وَالْأَحْسَابِ)، وَأَهْلِ الْبَيْوَاتِ الصَّالِحةِ، وَالسَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ، ثُمَّ أَهْلِ التَّنْجَدَةِ وَالشَّجَاعَةِ، وَالسَّخَاءِ وَالسَّمَاحَةِ، فَإِنَّهُمْ جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ، وَشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ [يهدون إلى حسن الظن بالله، والإيمان بقدره].

من صفات القيادة:

1 - وقد أمر «عليه السلام» الوالي من قبله: أن يضع قائداً للجند، فإن

وجود القائد يضبط حركة الجندي، ويوحدها، ويحدد وجهتها وأهدافها، وهو يضع كل جندي في الموقع الذي يناسب حاله، ولا يبقى عليه إلا أن يراقبهم، ويرصد مدى فعاليتهم، وجدواهم في تحقيق الأهداف المتداخة منهم.

2 - إن هذه المهام تعطي: أن القائد لا يمكن أن يختار بالقرعة من بين أولئك الجندي، بل لا بد أن يكون اختياراً صحيحاً ومدروساً بعناية فائقة، وأن يتتأكد من جامعيته للصفات التي تجعله قادراً على إنجاز المهمة الموكلة إليه..

وهي مهمة كبيرة وخطيرة، تكون الأمة كلها فيها أمام أحد أمراء:

الأول: أن تحيا حياة العزة والكرامة، وتنعم بالأمن، وبالسعادة في الدنيا، والفوز الحميد والأكيد في الآخرة.. وتكون أمة قوية بدينها، وقيمها، وأخلاقها، ومنجزاتها.. مرهوبة الجانب، شاحنة في أمجادها، عصية على التوائب.

الثاني: أن تكون أمة خانعة، تعيش الذل والهوان، مسحوقة الكرامة، مسلوبة العز، مهيبة الجناح، وشرفها مستباح، متخنة بالجراح.. تهان في دينها، وفي قيمها، وأخلاقها، وليس لها حاضر تعيش فيه، ولا مستقبل تعقد عليه أملأ.

وبعدما تقدم نقول:

ذكر «عليه السلام» صفات وخصوصيات، يتحتم توفرها في القائد، الذي يجب أن يختاره الوالي، وهي:

1 - أنسح الجند لله، ولرسوله، ولإمامه:

ذكر «عليه السلام»: أنه يجب اختيار أنسح الجند لله، ولرسوله، ولإمام.

وقد يسأل سائل: ألا يكفي ذكر نصيحته لله تعالى عن ذكر نصيحته للرسول،

وللإمام؟!

وسؤال ثانٍ يقول: ألا يكفي أن يكون ناصحاً عن الإلزام باختيار الأنصح من جميع الجندي.. الله، ولرسوله، وللإمام؟!

وسؤال ثالث يقول: لماذا قال: «ولِمَامِكَ» بكاف الخطاب، ولم يقل: للإمام.. مع أنه قال: ولرسوله، بضمير الغائب؟!

وسؤال رابع عن كيفية معرفة الناصح، من غيره، ثم عن كيفية التمييز بين الناصح والأنصح..

وسؤال خامس عن مدى معرفة الولي بالناس، وهل يمكن أن تجد واليأله هذه الخبرة الواسعة بالجندي، ولا سيما إذا كثرت أعدادهم بصورة كبيرة.

ونجيب بما يلي:

أولاً: بالنسبة للسؤال الأول نقول:

إن الناصح لله تعالى، قد يكون مؤمناً به تعالى وموحداً.. ولكنها بالنسبة للنبي والإمام منافق يظهر خلاف ما يبطن.. أي أنه لا يعترف بالرسول وبالإمام، وقد يكون ناصحاً لله ولرسوله، ولكنه لا يعترف بالإمام، بل يوالي إماماً آخر.. فلا يعني ذكر نصيحته لله ولرسول عن ذكر نصيحته للإمام.

قال بعض الإخوة الأكارم:

إن وجود من ينكر النبي «صلى الله عليه وآله»، وبلغه في القيمة والاعتبار حداً يجعله في عداد ولادة الأفاليم يبقى مجرد افتراض، لكن من المعقول والمقبول: أن يكون هناك من لا يرى إماماً للإمام «عليه السلام»، كما هو الحال في أبي موسى الأشعري مثلاً، وإن كان قد بايعه كحاكم.

فالظاهر: أن المقصود بذكر النصيحة لله ولرسول هو تعظيم أمر الإمامة، وأن نصيحتهما لا تكتمل بدون النصيحة له «عليه السلام».

ثانياً: بالنسبة للسؤال الثاني نقول:

إن الناصح قد يضعف في التحديات الكبرى، ولكن الأنصح يبقى ثابتاً
وراسخاً، وشاخناً كالجبل.

ثالثاً: بالنسبة للسؤال الثالث نقول:

إن الخصوصية الارتكازية لدى الناس بالنسبة للنبي «صلى الله عليه وآله» هي اختياره من قبل الله تعالى لحمل رسالة دين وشرع الله للبشر ، فنسبته إلى الله الذي أرسله هي المنسجمة مع هذا الارتكاز.

أما الإمام، فالارتکاز الذهني بالنسبة إليه هو أنه يريد أن يقود الناس وفق الشرع والدين، وينيلهم رضى الله تعالى، وهو لا يحمل رسالة من الله إليهم، لكي يكون نبياً، بل هو يسعى إلى تطبيق الدين الذي أبلغه الله إياه بواسطة أنسائه..

فنسبيته إليه بواسطة كاف الخطاب منسجمة مع هذا الارتكاز، وهو الأنسب والألائق بواقع الحال.

رابعاً: ونجيب على السؤال الرابع بما يلى:

ألف: إن الجنود ليسوا في مستوى واحد من حيث الذكاء، والقدرات الجسدية، ومن حيث الثقافة القتالية، بمختلف أنواعها، ثم من حيث السلوك، والإلتزام، والحالات الروحية..

ومن حيث الثقافة الضرورية في الأحكام الشرعية، ومستوى الوعي

الديني، ومن حيث المعرفة بأحوال الناس، ومعرفة سيرهم، وتاريخهم..

ومن حيث الإمكانيات والقدرات المختلفة التي يحتاج إليها القائد.

وتتجلى القدرات والكفاءات عادة للأشخاص في المجالات العملية المختلفة، وهذه الكفاءات تكون مرصودة عادة من قبل ولاة الأمر، ويكون لكل هؤلاء المتميزين حاضر ثبت لهم ما تميزوا به، أو تفوقوا فيه على أقرانهم.

ولا مانع من أن يستعين ولاة الأمر بجهاز من الموثوقين، من أهل الاختصاص، لرصد هذه الكفاءات، ليقدم عنها لهم ما حصل عليه، أو توصل إليه في تقارير جامعة، وقابلة للاعتماد..

بـ: إن الضمير في قوله «عليه السلام»: «فَوَلِّ مِنْ جُنُوْدِكَ أَنْصَاحَهُمُ الْخ..»، وإن كان يرجع إلى الجنود، باعتبار أن القائد لهم لا بد أن يكون منهم، غير أن من الطبيعي: أن يكون الذين يصلحون لمقام خطير كهذا قد ظهر تميّزهم عن أقرانهم قبل ذلك، وعرفهم الناس، وبخعوا لهم، وأقروا بكفاءاتهم، وميزاتهم.. وربما عرف أقرانهم الكثير من أحواهم بالاحتياط بهم، وفق ما يفرضه واقع الرمال، والمسؤوليات المشتركة.

فلا حاجة حتى لإنشاء جهاز راًصـدـ، فإن الزملاء من الجنـدـ هـمـ جـهاـزـ
يتـحرـكـ بـعـفـوـيـةـ، وـتـظـهـرـ نـتـائـجـ تـحـرـكـاتـهـ بـصـورـةـ طـبـيـعـيـةـ أـيـضـاـ.

فلا يبقى على الوالي والحاكم إلا أن يختار من خصوص الثلة التي ظهرت جدارتها، وثبت تميزها، ولا يحتاج إلى مباشرة التعرف على كل فرد من الجنـدـ.. لـكـيـ يـعـرـفـ هـؤـلـاءـ المـتـمـيـزـينـ.

خامسًا: أما بالنسبة للجواب عن السؤال الخامس، فنحسب أن ملامحه،

ومفاصله، ومرتكزاته أيضاً قد اتضحت من كل هذا الذي قدمناه.. فقد علم: أن من يصل إلى درجة أن يصبح ضمن مجموعة ظهرت ميزاتها وكفاءاتها، وأصبح من المتوقع أن تكون هي محطة الأنظار لاختيار القادة.. لا يصل إلى هذا المقام وهو نائم على فراشه، أو متوازٍ في صومعته.. بل هناك جهد بذله، وتضحيات قدمها، وإنجازات حققها..

كما أنه قد عاش طيلة خدمته العسكرية مع الآخرين من أقرانه مدة طويلة، وواجهوا حلو الحياة ومرها، وخيرها وشرها، وتحدياتها، وغمرياتها، وعاينوا وسمعوا منه، ولمسوا الكثير مما يدهم على طبائعه، وخصائصه، وطموحاته، وأحواله.. ورأوا أنه يمتاز عن الكثير من أقرانه في شطر وافر منها.

على أن بإمكان أولياء الأمر بعد التقليم والتطعيم، وحين يرسو الأمر على ثلة بعينها: أن يخضعوا هذه الثلة القليلة إلى أنواع من الاختبارات للتأكد من بعض الأمور في أصل وجودها، أو في مدى جدواها وفعاليتها، ولا يجب أن تكون هذه الاختبارات معلنة لهم، فإنها قد تعطي نتائج غير واقعية، لما يشوبها من الرياء، والتنافس غير البريء، وغير ذلك⁽¹⁾.

(1) أضاف بعض الإخوة: أن عدم الإعلان هو الأولى لما يلي:

- 1 - لعدم نضوج من يراد اختباره، فلا يعطي اختباره نتائج دقيقة عن أحواله..
- 2 - قد تساء الاستفادة من هذا الإعلان، لتشويه صورته، وإسقاطه، وإيذائه، وفي سياق حيادة مكيدة له.
- 3 - قد يظهر بعد مدة عدم دقة النتائج التي أدى إليها هذا الاختبار، فيوجب ذلك

كما أن من المفيد: أن تكون العفوية هي الطابع العام الذي يهيمن على السلوك، والموقف.. وهي تكون في موضع الغفلة عن المرامي والأهداف التي دعت إلى هذا الإجراء، أو ذاك.

لماذا هذا الشرط؟!:

ويبقى سؤال عن سبب اشتراط النصح لله، ولرسوله، ولإمامه؟!

ويمكن أن يجابت:

بأن النصح لله يؤكّد صدق النية والإخلاص في عمل الوالي، بالإضافة لتأكيده معنى الرقابة الإلهية في نفس القائد، فيتعااظم لديه شأن الحق، ويتضاعف اهتمامه به.. كما أنه يزيد من اهتمامه بنصرة الدين وتقويته، ونشر أعلامه. ويضاعف من جهده في نصرة الرسول والإمام، وحفظ تضحياتهم..

لماذا قال في نفسيك؟!:

وقد لفت نظرنا: أنه «عليه السلام» لم يقل: «أنصحهم الله».. بل قال: «أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ اللَّهُ»، فلماذا أضاف كلمة: «في نفسيك»؟!

ونجيب:

بأنه «عليه السلام» أراد أن يقول: إن الرد والقبول يجب أن يكون مستندًا إلى القناعة الوجدانية الحقيقة، ولا تكون مستندة إلى شهادات قد تكون مزيفة، وواسطات من هنا وهناك..

وهناً وإضعافاً للذين أجروه في حقه.

ولا تكفي شهادات الجدارة والأهلية من المعاهد والجامعات، التي قد يحصل عليها البعض بالرشوة، أو بالعلاقات، أو بالتخجيل والإحراج، وقد يحصل عليها بسهر بعض الليلي لحفظ نصوص بعينها، يعرف أن الأسئلة في الامتحان ستكون عنها، وذلك من خلال وسائله الالكترونية، أو عن طريق السرقة، أو التزوير، وغير ذلك..

بل إن بعضهم قد يستنيب بعض الناس لتأدية امتحان عنه.. متحلاً اسمه وصفته، فيحصل هذا على أرقام عالية وخداعة، فيصل ذاك إلى مقامات لا يملك الأهلية لها، فيكون الفساد والإفساد، وتظهر الفضائح على رؤوس الأشهاد.

لام الجر لماذا تكررت؟!:

ويلاحظ هنا: أنه «عليه السلام» قد كرر اللام في الموارد الثلاثة، فقال: «الله، ولرسوله، ولإمامك»، ربما لأن تجليات هذه النصيحة ليست على نسق واحد، بل هي تختلف وتفاوت في كيفياتها ومفراداتها في كل مورد، عما هي عليه في الموردين الآخرين.. فمع اختلاف سyntax النصيحة في هذه الموارد الثلاثة لا بد من إعادة لام الجر في كل مورد، ولو لا ذلك لقال: الله، ورسوله، وإمامك.

كما أن كلاً من الأمور الثلاثة التي هي: النصيحة لله، ولرسوله، وللإمام أصل قائم بنفسه. كما قاله بعض الإخوة الأكارم.

2 - أَنْقَاهُمْ جَيْبًا:

الشرط الثاني: أن يكون أنقى الجند جيّباً.. قال تعالى: ﴿وَلِيَضْرِبَنَّ بِحُمْرِهِنَّ

عَلَى جِيُونِهِنَّ⁽¹⁾.

فالجيب: هو الفتحة بالثوب تكون على الصدر، وتطلق كلمة جيب على الصدر نفسه، فقوله «عليه السلام» هنا: «وَأَنْقَاهُمْ جَيْبًا» يراد به: أن صدره نقى من كل ريب وحقد، وشك، وأى سوء، فهو ظاهر من الذنوب، بريء من العيوب، نقى من الذنوب، ومن كل ما هو غير محظوظ ولا مرغوب.. وهذه الطهارة والبراءة تؤكّد معنى إخلاصه في عمله، وإتقانه له، وعدم التسويف والإهمال فيه.

كما أن هذا الطهر البالغ يزيد من ثقة الجندي فيه، ويحملهم على طاعته، وتنفيذ أوامره بدقة، ويقلل الكثير من المشكلات التي تحدث عادة، لأسباب مختلفة.

3 - أفضليهم حلمًا:

والشرط الثالث: أن يكون أفضلي الجندي حلمًا..

والحلم: هو العقل.. قال تعالى: ﴿أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾⁽²⁾.

والحلم أيضًا: هو عدم الاستجابة لداعي الغضب والانفعال، بعد امتلاء النفس بهما..

والحلم الأفضل: هو الذي يضم إليه إظهار رحابة الصدر، وعدم إضمار

(1) الآية 31 من سورة النور.

(2) الآية 32 من سورة الطور.

الغل، وربما رافقه الإحسان إلى المذنب، وتطييب خاطره، وطمأنته، وما إلى ذلك. فمن كان هذا حاله، فإنه يُقدم على من يكتفي بمجرد الحلم عن من يتوقع العقوبة، لأن قائدًا كهذا يحفظ من هم تحت يده، ويدفعهم إلى التفاني في تلبية أوامره على أتم وجه، ويوجب شيوخ الصلاح فيهم، إلى غير ذلك من فوائد وعوائد..

ومن الأمثلة المذهلة للحلم الأفضل: أن جارية لعلي بن الحسين «عليها السلام» جعلت تسكب الماء على يديه وهو يتوضأ للصلوة، فسقط الإبريق من يد الجارية على وجهه فشجه، فرفع علي بن الحسين «عليها السلام» رأسه إليها. فقالت الجارية: إن الله عز وجل يقول: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾.

فقال لها: قد كظمت غيظي.

قالت: ﴿وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾.

قال: قد عفا الله عنك.

قالت: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾⁽¹⁾.

قال: اذهبي فأنت حرة⁽²⁾.

(1) الآية 134 من سورة آل عمران.

(2) الأمالي للصدقون ص 268 وروضة الوعاظين ص 199 و 380 والإرشاد للمفید ج 2 ص 146 ومناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج 3 ص 296 وبحار الأنوار ج 46 ص 67 و 68 وج 68 ص 413 وج 77 ص 329 ومستدرک سفينة البحار ج 9 ص 120 وشعب الإيمان ج 6 ص 317 وجمع البيان (تفسير) ج 2

4 - يبطئ عن الغضب:

ثم ذكر «عليه السلام»: أن للقائد صفة أخرى، لا بد من توفرها فيه، وهي: أن يكون من يبطئ عن الغضب.

وقد قال بعض شراح نهج البلاغة «حفظه الله»: إن هذه الفقرة أريد بها تفصيل الفقرة التي سبقتها، وهي قوله «عليه السلام»: «أَفْضَلُهُمْ حَلْمًا»⁽¹⁾.

ونقول:

لو أنه «عليه السلام» قال: «يُبْطِئُ عِنْدَ الْعَصَبِ»، لكان قوله هذا تفصيلاً وشرحاً لقوله: «أَفْضَلُهُمْ حَلْمًا». ولكنه «عليه السلام» قال: «عَنِ الْغَضَبِ».

والسبب في ذلك: أن الإنسان إذا غضب من فعل شخص، فإنه يحتاج إلى الحلم، ف يأتي الحلم عند هذا الغضب ليمنع من عقوبة ذلك الشخص الذي أثار هذا الغضب.

فإذا أبطأ في العقوبة عند الغضب، فإن هذا يكون أدنى درجات الحلم، فتكون هذه الفقرة تفصيلاً لقوله: «أَفْضَلُهُمْ حَلْمًا».

ولكنه لم يستعمل كلمة «عند»، بل قال: «يُبْطِئُ عَنِ الْغَضَبِ». أي أن على القائد أن لا يصل إلى حد الغضب، لكي يحتاج مستحق العقوبة إلى حلمه..

ص 393 والبرهان (تفسير) ج 1 ص 689 ونور الثقلين (تفسير) ج 1 ص 390 وكتز

الدقائق (تفسير) ج 3 ص 221 والدر المثور ج 2 ص 73 و تاريخ مدينة دمشق

ج 41 ص 387 وكشف الغمة ج 2 ص 298 ونهاية الأرب ج 21 ص 326.

(1) نفحات الولاية شرح نهج البلاغة ج 10 ص 370.

وهذا يعطي: أن هذه صفة أخرى يتطلب توفرها في القائد، لأن للغضب غدراته، وهو من مراكب إبليس.. فلا ينبغي أن يبلغه القائد، فلعله لم يستطع أن يملك نفسه لسبب أو آخر.

5 - يُستريح إلى العذر:

والإستراحة إلى العذر صفة مطلوبة للقائد..
والمراد: أن على القائد: أن يتفهم ظروف الناس، وأن يقبل منهم الأذار، إن كانت قابلة للقبول..

فإن سد باب الإعتذار عن الأخطاء، والإصرار على العقوبة، وعدم اهتمام القائد بظروف، وحالات جنده، التي قد ت تعرض لهم ولغيرهم من الناس - إن هذا - يجعل الجنود في حالة من الضيق، وعدم الرضا، وتكريس شعور لديهم: بأن قائهم قاس، وليس لديه مشاعر، ولا يهتم لقضاياهم، ولا يقدر ظروفهم.. وتحول علاقتهم معه إلى علاقة (ميكانيكية) لا روح فيها، ولا عاطفة تحميها.

هل هذا هو المراد؟!:

وهناك من ذكر: أن هذه الفقرة أيضاً هي تفصيل لقوله «عليه السلام»:
«أَفْضَلَهُمْ حِلْمًا»:

وقال: «إن مراده «عليه السلام» ليس التساهل، وقبول العذر، في مقابل المسائل المهمة والمصيرية، بل المراد: التسامح في مقابل الأخطاء الجزئية، التي ربما يمكن صدورها من جميع الأفراد.. فالقائد العسكري يجب أن يتعامل مع

هذه الأخطاء بدم بارد، وبآليات التسامح، وقبول العذر»⁽¹⁾.

ونقول:

أولاً: إن ما ذكره «حفظه الله»، من أن هذه الفقرة تفصيل لفقرة الحلم غير ظاهر الوجه، فإنه لا يجب أن يكون من يستريح للعذر، قد فعل ذلك لاقتضاء حلمه له، فلعل مورد الخطأ ليس مما يستتبع عقوبة، كما لو غلبه النوم وهو في مهمة الحراسة، أو عشر فوج، فأغامي عليه، فسرق اللصوص متع أحده الجنود.

كما أن قبول العذر من المخطئ، إن كان عذرها مما يقبل.. هو كمال في من يقبل، فلا يكون هذا أو ذاك من موارد الحلم الأفضل، إن لم نقل: إنه ليس من موارد الحلم أصلاً..

ثانياً: بالنسبة لما ذكره من التساهل، وقبول العذر في الجزئيات، لا في الأمور المصيرية نقول:

إن كلمة « يستريح » لا تدل على التساهل في شيء، بل هي بمعنى التسليم أمام العذر المقبول والمعقول.. فإن كان العذر مما يقبله العقلاء والشرع، فيجب قبوله مطلقاً، في صغير الأمور وكبيرها، ولم نعرف الوجه الذي استند إليه في التفريق بين هذا وذاك.

هذا وفي بعض مصادر العهد قال: « ويُسْرِعُ إِلَى الْعُذْرِ ».

وهي كلمة تحتمل وجوهاً، ولا تقبل بعض تلك الوجوه، فما ذكرناه ربها

(1) نفحات الولاية شرح نهج البلاغة ج 10 ص 370.

كان هو الأقرب أو الأصوب.

6 - أجمعهم علمًا:

وفي نص تحف العقول ذكر بعد قوله: «أَفْضَلَهُمْ حِلْمًا»، خصوصية لم ترد في نص نوح البلاغة، وهي: أن يكون «أجمعهم علمًا»، وهي صفة مهمة في القائد، الذي يريد أن يُسلّم له الناس، ويضعوا أرواحهم بين يديه.

ومن المعلوم: أن الجندي إذا كان أعلم من قائدته، فإن انقياده، وطاعته لأوامره تصبح غير مضمونة، وإن أطاع، فإنها ستكون طاعة مشوبة بالاستصغر للقائد.. فلا تكون هذه الطاعة صافية، لاسيما في موقع الخطر والضرر، ولا يمكن ضمان استمرار الطاعة، إذا كانت خالية من الثقة، ومن الإحترام، مشوبة بالإكراه، أو كانت طاعة الضرورة، لا طاعة القناعة..

وإذا كان الجندي الأعلم يرى قائد مخطئاً في قراره، فسوف يعترض، ويشير أجواء تشكيكية غير حميدة، لأنها تقوم على التشكيك بكماءة القائد، وسلامة قراراته، وسوف تسرى هذه الشكوك إلى كل ما يصدر عنه، وسوف تضعف هيمنته، ويتضاءل تأثيره، وتبدأ المشكلات والعقبات بالظهور أمامه، وسوف يشغل بها عن مهماته الأساسية.. وهذا أمر خطير لا يمكن احتماله، أو التغاضي عنه.

7 - أجمعهم سياسة:

والشرط الآخر الذي ورد في رواية تحف العقول: هو أن يكون القائد أجمع سياسة من سائر جنده، وهذه صفة مطلوبة، فإن سياسة العباد صعبة، وتحتاج

إلى معرفة طرائقها في الحالات المختلفة، فإن كل رجل عالم قائم بذاته، ولا يمكن سياسة الجميع بطريقة استفيدة من حالات واحد منهم، فإن الله تعالى لم يجعل ذلك الشخص مثلاً، يكرر خلقه مرة بعد أخرى، حتى تكتمل أعداد الجيش، كما لو كان شخص يحمل ختماً، يختتم به كل ما يعرض عليه.. فلا تجد اختلافاً بين ختم هنا، وختم هناك.

بل للبشر طبائع وحالات، ومشاعر، وتحولات تختلف وتتفاوت، وربما تناقضت فيما بينها.

فعل القائد: أن يكون عارفاً بهذه الأمور، واقفاً على كل ما يرتبط بها، وضليعاً بكيفيات التوفيق والتنسيق فيما بينها، وجعلها تتكامل فيما بينها بدل أن تصادم، وتحويل هذا التفاوت والاختلاف في الطبائع وال الحالات سبب قوة واكتفاء، لا عنصر ضعف واحتلال.

أفعال التفضيل في خمسة موارد:

ويلاحظ: أنه «عليه السلام» قد ذكر خمس سمات أو صفات لقائد الجيش، جاءت كلها بصيغة أفعال التفضيل، وهي التالية:

- 1 - «أَنْصَحَّهُمْ فِي نَفْسِكَ اللَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِإِمَامِكَ».
- 2 - «أَنْقَاهُمْ جَيْباً».
- 3 - «أَفْضَلَهُمْ حِلْمًا».
- 4 - «أَجْمَعَهُمْ عَلَيْهِ».
- 5 - «أَجْمَعَهُمْ سِيَاسَةً».

المطلوب هو: أن يتفوق القائد في هذه الموارد الخمسة على سائر أفراد الجيش، وتبقى هناك صفات لم يشر فيها إلى الحاجة إلى التفوق، فعلم: أنه يكفي فيها القدر الذي يتحقق المطلوب، وإن كان مستواه لا يزيد عن مستوى بقية الجندي.

أما الموردان الآخرين، وهما:

6 - أن يكون «مِنْ يُطِيعُ عَنِ الْغَضَبِ».

7 - «يَسْتَرِيحُ إِلَى الْعُذْرِ».

فلا يجب أن يكون القائد متفوقاً فيهما، بل يكفي أن يتصرف بهما كغيره من جنوده.

ونعود لذكر باقي الصفات المطلوبة في القائد، من دون اشتراط التفضيل، فنقول:

8 - أن يَرَأْفُ بِالضُّعْفَاءِ:

والصفة الأخرى التي يريد «عليه السلام» أن تتوفر في قائد الجيش هي: أن «يَرَأْفُ بِالضُّعْفَاءِ»، وإنما قال «عليه السلام»: «يَرَأْفُ»، ولم يقل: «يرحم»، لأن الرحمة هي رقة القلب، وانعطاف يقتضي التفضل والإحسان والمغفرة⁽¹⁾.

فهي إذن، انفعال نفسي قد يصل إلى حد الاندفاع إلى معونة الضعيف حين يراه عاجزاً، فيرحمه، وقد لا يحتاج إلى معونة، لأنه لا يمارس عملاً.

أما الرأفة، فأشد من الرحمة، وهي أيضاً الرفق بالضعيف، حين يريد أن يحمله فوق طاقته، فيمتنعه من ذلك ما يراه من ضعفه..

(1) أقرب الموارد ج 1 مادة «رحم».

ومن المعلوم: أن الجنود لا يكونون من ذوي العاهات، ولا من العجزة، لكي يحتاجوا إلى الرحمة، بل يكون لدى الجندي فضل قوة.. وإن كان أقل قدرة على تحمل المشاق، ومواجهة الصعاب، من كثير من أفراده.. فيحتاج هذا الضعيف إلى الرأفة، ومراعاة حاله في مقدار ما يطلب منه حمله.

9 - أن يَنْبُو عَلَى الأَقْوِيَاءِ:

ثم ذكر «عليه السلام» أن المطلوب هو: أن يكون القائد من «يَنْبُو عَلَى الأَقْوِيَاءِ».

لماذا، يَنْبُو عَلَى؟!:

ألف: يقال للسلاح.. كالسيف، والسهم، والرمح حين يضرب به صاحبه أحداً، فلا يؤثر شيئاً في المضروب - يقال -: نبا السيف، أو السهم.

ب: إنه «عليه السلام» لم يقل: يَنْبُو عن، بل قال: «يَنْبُو عَلَى»..

ولعل سبب ذلك: أن الأقوياء يريدون من القائد سيفاً لهم، يؤكده قوتهم، ويستفيدون منه لتحقيق مقاصدهم، فإذا لم يطعهم، يكون قد نبا وامتنع عليهم، ولم يتحقق مقاصدهم، وعمل بخلاف ما يتوقع له، أو يريدون أن يحملوه على عمله.

10 - أن يكون مِمَّن لا يُثِيرُه الْغُفْفُ:

ألف: هناك رجال أقوياء يعتزون بقوتهم، إلى حد أنه لا يتحملون أن يمسهم أحد بكلمة، فما بالك إذا تجاوز الأمر ذلك إلى محاولة العداون، والشروع في مقدماته بعنف الكلمة والصوت، ثم الحركة، فيبادر أولئك الأقوياء إلى

رَدِّ الصَّاعِصَاعِينَ، أَوْ عَلَى الْأَقْلَى الْمُقَابِلَةَ بِالْمُثَلِّ.

ب: هناك من يتلقى عنف الآخر بدم بادر، ثم يزن الأمور بموازين الحكمة والتعقل، ورعاية المصالح، والتزام حدود الحق، وتطبيق أحكام الشرع.

وربما كان من يثير العنف محقاً أو مظلوماً، لا يحسن الدفاع عن حقه إلا بهذه الطريقة، فمقابلته بعنف مثله فيه تضييع لحقه، ويمثل عدواناً آخر عليه.

ج: والإنسان الشجاع.. هو هذا الأخير، لأنه يسيطر على نفسه، ولا ينساق مع انفعالاته..

ولذا ورد عن النبي «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»، ما يدل على أن «الشجاع من يملك غضبه، أما من يصرع الرجال، فهو قوي، فإن لم يملك غضبه فليس بشجاع».

فقد قال «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ»: **لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ⁽¹⁾.**

وخرج «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ» يوماً وقوم يدحون حجراً، فقال: أشدكم من ملك نفسه عند الغضب، وأحملكم (وأحملكم) من عفا بعد المقدرة⁽²⁾.

(1) تحف العقول ص 47 وروضة الوعاظين ص 380 ومشكاة الأنوار ص 530 وبحار الأنوار ج 74 ص 151 ومستدرك سفينة البحار ج 7 ص 597 وصحیح مسلم ج 8 ص 30 والمصنف لابن أبي شيبة ج 6 ص 96 والأدب المفرد ص 279 والسنن الكبرى للنسائي ج 6 ص 105 وصحیح ابن حبان ج 2 ص 493.

(2) تحف العقول ص 45 وبحار الأنوار ج 74 ص 148 ومستدرك سفينة البحار ج 7

فمقصود أمير المؤمنين «عليه السلام» بهذه الفقرة: هو هذا الشجاع لا القوي، ومن سمات الرجل الشجاع: أنه يرأف بالضعيف، وينبو على الأقوياء، ولا يثير العنف، ولا يَقْعُدُ بِهِ الْضَّعْفُ.

11 - أن لا يَقْعُدُ بِهِ الْضَّعْفُ:

ثم ذكر «عليه السلام» صفة أخرى لقائد الجندي، وهي: أن «لَا يَقْعُدُ بِهِ الْضَّعْفُ»، وهذه أيضاً هي إحدى صفات الشجاع، فإنه إذا قعد به ضعفه عن مواجهة الصعب، فذلك يعني أن ثمة خللاً في معنى الشجاعة فيه.

فإن من المعلوم: أن القوة ليست هي كل السبب في تحقيق الإنجازات، ولا سيما في مقام الجهاد، فإن للعزم والإيمان، والصبر، والتأييد الإلهي أكبر الأثر في ذلك.. بالإضافة إلى الشجاعة والإقدام.

فإذا قعد الضعف بالقائد حتى فُوت النصر، فإن ذلك يشير بوضوح إلى اختلالات لديه في هذه الموارد الخمسة التي ذكرناها، أو في بعض منها على الأقل. وهي اختلالات ليس فقط يُفْوَتُ معها النصر، وإنما هي قد تؤدي بأعظم المنجزات، إن لم تسقط الكيان كله.

ويلاحظ: أنه جعل الضعف هو الذي يتصرف بالشخص، فقال: «لَا يَقْعُدُ بِهِ الْضَّعْفُ»، ففرض أن القائد كان في الأصل في حالة سوية، لكن الضعف قد عرض له، وشده إلى الأرض، وقعد به..

وظاهر التعبير: أن ذلك يحصل بغير مشيئة من القائد، وبغير رغبة منه.

ص 603 وطبقات الشافعية الكبرى ج 6 ص 342 والمحجة البيضاء ج 5 ص 309.

البيئة تصنع الصفات والسمات:

ثم ذكر «عليه السلام» قسماً آخر من الصفات والسمات التي يريد أن تكون في قائد الجندي، ولكنه ذكرها بصيغة أخرى، تشبه القول المعروف: «إياك أعني، واسمعي يا جارة».

وربما كان سبب ذكرها بهذه الصيغة: أنها تقوى احتمالات وجود الصفات الأساسية المتقدمة في القائد.

وقد ذكر منها ثانية صفات وحالات.. ولكنه اتخذ سبيل التلميح دون التصريح، حيث أمر واليه: بأن يلتصق بفريق معين من جنوده، ويعيش معهم، وكأنه جزء منهم، ربما لأن ذلك يمكنه من اكتشاف هذه الصفات فيهم، أو في جماعة، أو حتى في فرد منهم..

وهذا الفريق هو الذي يجمع الصفات والسمات التالية: إنهم:

1- ذُوو الْمُرْوَّاتِ.

2- أَهْلُ الْأَحْسَابِ.

3- أَهْلُ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحةَ.

4- أَهْلُ السَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ.

5- أَهْلُ النَّجْدَةِ.

6- أَهْلُ الشَّجَاعَةِ.

7- أَهْلُ السَّخَاءِ.

8- أَهْلُ السَّمَاحَةِ.

ملاحظات وإيضاحات:

للتوسيح والبيان نقول:

قلنا فيما تقدم: إن هذه الأمور الشهانية ليست صفات، أو شرائط لقائد الجند، وإنما هي أمور يكون توفرها في جماعة من موجبات قوية احتمال أن يكون القائد المطلوب بين هؤلاء.. فتضيق دائرة التردد بين الخيارات.

١ - أهل البيوتات الصالحة:

وإذا تأملنا في كل واحدة من هذه الشهانية تتحقق من واقعية ظننا هذا، فلا معنى لاعتبارها صفات إضافية للقائد.

ونتيجة ذلك هي: أننا لو وجدنا شخصاً ليس من أهل البيوتات الصالحة مثلاً، ولكنه جامع لأفضل الصفات، فإن من حقه أن يتبوأ المقام الذي تؤهله له تلك الصفات...

وهناك أشخاص كثيرون كانت بيوتهم غير صالحة، ولكنهم حين ظهر صلاحهم لم يغبطوا حقهم، وقد قيل: إن أمير المؤمنين «عليه السلام» لم يكن يقتل من يخرج من صلبه مؤمن^(١).

(١) كمال الدين للشيخ الصدوق ص 670 و (ط جماعة المدرسين سنة 1405هـ) ص 641 و 642 و علل الشرائع ج 1 ص 147 والوافي ج 2 ص 425 و حلية الأبرار ج 2 ص 339 و بحار الأنوار ج 29 ص 436 و 437 وج 52 ص 97 والأنوار البهية ص 372 والبرهان (تفسير) ج 5 ص 90 والنجم الثاقب ج 1 ص 440 وغاية المرام ج 6 ص 22 والشهاب الثاقب ص 220 وراجع الرواية في تفسير قوله تعالى: ﴿لَوْ

فيدلنا هذا على أن البيوت غير الصالحة قد يخرج منها مؤمن أيضاً.
وقد كانت هناك عداوة شديدة من بني أمية لعلي «عليه السلام» وأهل بيته «عليهم السلام».. ومع ذلك وجدنا الشريف الرضي يرثي عمر بن عبد العزيز الأموي، ويقول:

فَتَّى مِنْ أُمَّةٍ لَبَكِيْتُكْ	يَا ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ لَوْ بَكَتِ الْعَيْنُ
وَإِنْ لَمْ يَطِبْ وَلَمْ يَرْزُكْ بَيْتُكْ	غَيْرَ أَنِّي أَقُولُ إِنَّكَ قَدْ طِبْتَ
فَلَوْ أَمْكَنَ الْجَرَاءُ جَزِيْتُكْ	أَنْتَ نَزَهْتَنَا عَنِ السَّبِّ وَالْقَذْفِ
مِنْ أَنْ أُرِي وَمَا حَيَيْتَكْ	وَلَوْ أَنِّي رَأَيْتُ قَبْرَكَ لَاسْتَحْيَتْ
صَرْفًا عَلَى الدَّرَا وَسَقِيْتُكْ	وَقَلِيلُ أَنْ لَوْ بَذَلْتَ دَمَاءَ الْبَدْنِ
فَوْدِي لَوْ أَنَّنِي آوَيْتُكْ	دِيرَ سَمَاعَنْ فِيْكَ مَأْوَيُ أَبِي حَفْصِ
خَيْرُ مَيْتٍ مِنْ آلِ مَرْوَانَ مَيْتُكْ	دِيرَ سَمَاعَنْ لَا أَغْبَكَ غَيْثُ
إِنْ تَدَانِيتَ مِنْكَ أَوْ قَدْ نَأَيْتَكْ	أَنْتَ بِالذَّكْرِ بَيْنَ قَلْبِي وَعَيْنِي
كَتُوهْمَتَ أَنِّي قَدْ رَأَيْتَكْ	وَإِذَا حَرَكَ الْحَشَّا خَاطَرَ مِنْ
وَانْ طَرَأً وَأَنِّي مَا قَلِيْتُكْ	وَعَجِيبٌ أَنِّي قَلِيْتُ بَنِي مَرِ
بِهِمْ فَاجْتَنَبَهُمْ وَاجْتَبَيْتَكْ	قَرْبُ الْعَدْلِ مِنْكَ لَمَا نَأَيْ الْجَوْرِ

تَرَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴿[الآية 25 من سورة الفتح].

فلو اني ملكت دفعاما نابك من طارق الردى لفديتك⁽¹⁾

كما أن هناك من يشفي على معاوية بن يزيد، الذي تخلى عن الخلافة، لأنه لم يرتضى موقفبني أمية منها..

وهناك من لا يرضى على سعد بن عبادة، ويرضى على ولده قيس لموقفهما المختلف من أمر الخلافة.

وهناك من لا يرضى من موقف أبي بكر من الزهراء وعلى «عليهم السلام»، ولكنه يرضى عن محمد بن أبي بكر الذي كان متفانياً في حب أمير المؤمنين «عليه السلام».

كما أثنا رأينا: أن موقف عبد الله بن عبد الله بن أبي كان مناقضاً لموقف أبيه من رسول الله «صلي الله عليه وآله»..

وهذه الأمثلة، وإن كنا لا نوافق على بعضها.. ولكن بعضها الآخر لا إشكال فيه.

ومن جهة أخرى، فإن امرأة نوح، وامرأة لوط قد عاشتا في بيوت النبوة، ولم تكونا صاحتين.

وآسية بنت مزاحم كانت زوجة ملك يملك من المغريات، ووسائل القوة والبطش الشيء الكثير، وهو كافر مستكبر يدّعى الربوبية.. ولم تتنازل

(1) شرح نهج البلاغة للمعتري ج 4 ص 60 وشرح نهج البلاغة لابن ميسم ج 2 ص 150 والوافي بالوفيات ج 22 ص 314 وفوات الوفيات ج 2 ص 178 وأعيان الشيعة ج 1 ص 24 والنصائح الكافية ص 107.

عن صلاحها..

والأمثلة على هذا وذاك كثيرة، نشاهدتها ونعرفها في حياتنا وفي تاريخنا.

2 - ذوو المروءات:

المروءة: هي كمال المرء، والرجلية: كمال الرجل⁽¹⁾.

وفي المصباح: «المروءة آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محسن الأخلاق وجميل العادات»⁽²⁾.

لكن من الواضح: أن الوقوف عند محسن الأخلاق، وجميل العادات لا يعني أن يصبح الشخص مسلوب الاختيار، وأنه لن يتخلّف عن اختيار محسن الأخلاق، وجميل العادات.. فإن النفس الأمارة قد تدفعه إلى اختيارات أخرى سيئة، وقبيحة.. والأداب النفسانية قد لا تمارس دورها في حركة الواقع.

فلا يصح جعل المروءة شرطاً، لأن مجرد وجود الآداب النفسانية لا يعطي أن الإنسان قد اختار ما تدعوه تلك الآداب إليه.

نعم.. يكون وجود الآداب النفسانية مؤشراً يقوّي احتمال أن تكون بعض الشرائط متوفّرة.

3 - ذوو الأحساب:

وتقدم: أن الحسب هو ما تعدد من مفابر آبائك..

(1) راجع: المفردات للراغب الأصفهاني، مادة «مرأ» ص 466.

(2) راجع: المصباح المنير للفيومي ج 2 ص 569 وأقرب الموارد ج 2.

وقال ابن السكikt: الحسب والكرم يكونان في الرجل وإن لم يكن له آباء لهم شرف.. والشرف والمجد لا يكونان إلاّ بالآباء⁽¹⁾.

وقيل: الحسب والكرم ما ينشئه الرجل لنفسه من الرفعة والشرف. والمجد ما يرثه من آبائه.

فإن الحصول على الرفعة والشرف يدل على وجود صفة الحلم، وعلى أنه يقبل العذر من المذنب، وأنه يطعن عن الغضب، ونحو ذلك.. فإن لم يتحلّ بهذه الصفات، فلا حرج في أن يتحلى ببعضها، وهذا هو المطلوب.

4 - من أهل السوابق الحسنة:

وحسن السوابق أيضاً يقوّي احتمال بقاء الدافع لديه إلى إنجاز نظائر لتلك السوابق، وإن كان يتحمل أن يطرأ بعض التغير عليه، فقد رأينا: أن البعض يقضي معظم حياته على طريق الخير والإستقامة، ثم يتتحول إلى ضد ذلك، ويتخذ سبيلاً للإنحراف والشر بعد ذلك.

ولكن تبقى هذه الحالات قليلة الحدوث في أهل السوابق الحسنة.

نوع آخر من الدلالات:

ثم ذكر «عليه السلام» أموراً أربعة، ففصلها عن هذه الأربعة بكلمة ثم،

(1) معارج نهج البلاغة لعلي بن زيد البهقي ص 18 وبحار الأنوار ج 72 ص 443 وج 84 ص 346 وج 91 ص 253 وتحفة الأحوذى ج 4 ص 70 والمصباح المنير ج 1 ص 134 والصحاح للجوهرى ج 1 ص 110 والنهاية لابن الأثير ج 1 ص 381 وخزانة الأدب ج 1 ص 190.

ربما يدل على أن دلالة هذه الأربعة على وجود تلك الصفات، أو بعضها أضعف من دلالة الأمور السابقة على ذلك..

ونوضح ذلك، فنقول:

إن من يكون من أهل المروءات ومن ذوي الأحساب، ومن أهل السوابق الحسنة، ومن البيوتات الصالحة، فذلك يعني: أن كماله قد ظهر، وآدابه النسانية التي تدعوه مراعاتها إلى الوقوف عند محاسن الأخلاق، وجميل العادات قد تجلت للعيان..

كما أنه كان قد أنشأ لنفسه رفعة وشرفًا..

وعرف الناس، ورأوا أيضًا سوابقه الحسنة..

وليسوا معنى الصلاح في البيوتات التي تحدّر منها.

فهذه الأمور الأربعة يتوقع أن تستتبع آثارها التي يندر أن تتخلّف عنها، وهي آثار حسنة، ومرضية..

ومن جهة أخرى نلاحظ: أنه لا يتوقع لهذه الأمور الأربعة أية آثار سلبية.

لكن الأمور الأربعة الأخرى التي أحقها بها بواسطة كلمة «ثم» ليست على حد هذه الأربعة التي تحدّر منها آنفًا، بل هي أدنى منها رتبة، وذلك لأنه «عليه السلام» أضاف بواسطة كلمة «ثم» الصفات التالية:

1 - أهل النجدة: أي الذين يعينون غيرهم بسرعة إذا دعوا إلى ذلك، وهذا قد يحصل لداعي القرابة، واستجلاب الذكر الحسن، أو لأنه تربى على سرعة الاستجابة للمعونة والنصرة، لأنه يعيش في حالة مستمرة من الخوف من الأخطار، تقتضي ذلك..

وربما كان ذلك من منطلقخلق الكريم، والفكر السليم، فدلالة على وجود معنى إنساني في داخله تتساوى مع الحالات، والافتراضات، والدowافع الأخرى.

2- أهل الشجاعة: أي الجرأة والإقدام.. وهي باعتبارها فضيلة نفسية متوسطة بين التهور الذي هو الإفراط، والجبن الذي هو التفريط⁽¹⁾.
وقالوا: الشجاع: الجريء المقدم، الشديد القلب⁽²⁾.

وقد تكون شجاعته قسوة، واندفاعه طلباً للشهرة والمقام، وليري الناس تفوقه على الآقران. كما أنه قد يكون طبعاً فيه، ويكون إقادمه بداعي جميلة ونبيلة، فتساوي الاحتمالات فيه كسابق.

3- أهل السخاء: والسخاء هو بذل المعروف، ولو كان لنفسه تعلق به..
يقال: سخيت نفسي (أو بنفسي) عن الشيء: تركته، ولم تنازعه إليه نفسه⁽³⁾.
 فقد يسخو الإنسان جلباً للنفع، وطمعاً بما هو أهم.. وقد يسخو دفعاً للذم.. وقد يسخو بدافع إنساني بحث، بهدف معونة الآخرين، وسد حاجاتهم.. وقد يسخو لأسباب أخرى محمودة، أو مذمومة، فتساوي الاحتمالات فيه.

4- أهل السماحة: هم أهل اللين والسهولة، فقد تكون سماتهم طبعاً
فيهم، أو حباً بإراحة من يتعاملون معهم، بدافع أخلاقي يستحق التقدير..
 وقد تكون بهدف الحصول على ما هو أهم، ونفعه أعم، وقد تكون دفعاً لللقدح

(1) أقرب الموارد ج 1 مادة شجاع.

(2) المصدر السابق.

(3) راجع: العين للفراهيدى ج 4 ص 289.

والذم، وقد تكون لأغراض أخرى، فتستوي الاحتمالات فيها أيضاً.

جماعٌ منَ الْكَرَمِ، وشُعُبٌ مِنَ الْعُرْفِ:

وقد اعتبر «عليه السلام» هؤلاء الناس، الذين تربوا في هذه البيوت، ولهم هذه السوابق الحسنة، والماثر، والمنجزات، ولهم هذه الصفات والحالات - اعتبر تبلور هذا فيهم بأنه:

1- جماعٌ منَ الْكَرَمِ.

2- وشُعُبٌ مِنَ الْعُرْفِ.

فدل بقوله هذا:

أولاً: على أن للكرم حالات وآثاراً مختلفة، وقد اجتمعت في هؤلاء الناس طائفة من حالات الكرم وخصوصياته، وآثاره.. فإن السخاء، والسماحة، والنجدية، والشجاعة تدخل كلها في دائرة الكرم، والعطاء، والمعونة، وما إلى ذلك.

ثانياً: دل قوله هذا على أن هذه الحالات والصفات هي من الأمور التي يدرك الناس حسنها بفطرتهم، وبعقولهم، وتفرضها الأخلاق الحميدة، والصفات الفاضلة..

ولأجل ذلك صارت معروفة بينهم، لأن الناس يتباهون ويعتزون بها، ويهتمون بإظهارها، حتى أطلقوا عليها اسم المعروف.

أما الرذائل والقبائح، فهي مما يتخفي الناس به، لمنافرتها للفطرة، ولرفضها، وإدراك العقول قبحها، وسوءها، فغابت عن دائرة التداول، فلم تكن معروفة لدى الناس، حتى أطلقوا عليها اسم المنكر.

والأجل ذلك قال «عليه السلام» هنا عن هذه الصفات والحالات: إنها «شعبٌ من العُرُفِ»، فإن المعروف والمأثور يشمل أموراً كثيرة تكون هذه الصفات والسمات بعضاً منها.

يهدون إلى حسن الظن بالله:

زاد في رواية تحف العقول قوله: «ويهدون إلى حسن الظن بالله». فدل بقوله هذا على ما ذكرناه، من أن هذه الشهانية الأخيرة، من شأنها أن تعطي انطباعاً حسناً عمن تتوفر فيه الصفات المطلوبة، وتزيد في قوة احتمال استقامة من توفرت له وفيه على طريق الحق والخير.

يهدون إلى الإيمان بقدره:

ولكن ذلك كله لا يمنع من أن تسير الأمور بالإتجاه الآخر.. ويختار قلة قليلة من هؤلاء طريق البلاء والشقاء، ويؤدي الاختيار المستند إلى هذه الدلائل إلى عكس المطلوب.. وفي هذه الصورة لا بد من التسليم للقدر الإلهي، ويكون هذا من أسباب ترسيخ الإيمان به، بعد أن بذل الوالي وسعه في البحث والتحري، واستفاد من الدلالات الظنية، فكان مورداً لاختيار مما ينطبق عليه الاحتمال الأضعف والنادر الوجود، فلا بد من الرضا بقضاء الله، ومعالجة الأمر وفق ما يرضيه تبارك وتعالى.

الفصل الثاني:

الوالى.. والجند وقادتهم..

توصيات لا بد من مراعاتها:

وبعد أن ذكر «عليه السلام» بعض ما يرتبط بصفات القيادة، وحالاتهم أصدر لواليه عدة توجيهات ألمّ بها بمراعاتها بالنسبة للجند، وبالنسبة لنفسه أيضاً، فقد قال:

ثُمَّ تَفَقَّدْ (مِنْ) أُمُورِهِمْ (مَا) [بِهَا] يَتَفَقَّدُ (الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا) [الوالد من ولده].

وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتُهُمْ بِهِ .
وَلَا تَحْقِرَنَّ لُطْفًا تَعَاهَدْتُهُمْ بِهِ وَإِنْ قَلَّ، فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ (لَكَ)، وَحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ [فَ] (و) لَا تَدْعُ تَفَقَّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمُ اتَّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا، فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعًا يَتَفَعَّلُونَ بِهِ، وَلِلْجَسِيمِ مَوْقِعًا يَسْتَغْنُونَ عَنْهُ.

ونقول:

الوالى كالوالد للجند:

وقد تضمنت الفقرة الأولى، وهي قوله «عليه السلام»: «ثُمَّ تَفَقَّدْ مِنْ أُمُورِهِمْ

مَا يَتَفَقَّدُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا عدة أمور، مثل:

إنه «عليه السلام» قد اعتبر الوالي بالنسبة لجنده، وقادتهم بمنزلة تستبطن منزلتين:

الأولى: منزلة الوالد.

الثانية: منزلة الوالدة.

بناءً على النص الوارد في نهج البلاغة، أو بمنزلة الوالد فقط كما في غيره.

ونحن نعلم: أن الناس يتقددون بأمور محبيهم، من الأرحام والأصدقاء..

ولكنهم لا يتسعون في ذلك، بل يقتصرن على ما يهمهم منها، مثل: الصحة، والمرض، والأحوال المعيشية العامة، والموقع الاجتماعي، ونحو ذلك..

وكلما كانت العلاقة أوثق كلما تنوّع وتكتّرت الأمور التي يسعون للتعرف عليها، والاهتمام بالخصوصيات، إنما هو بقدر المعرفة والصلة العملية بها.

وحيث إن الوالدين هما أقرب وأخص الناس بالولد، وأشدّهم محبة له، واحتياجاً به، فمن الطبيعي أن يكون تفقدهما حال ولدهما شاملًا، وكاملاً، ودقيقاً..

مع ملاحظة: أن اهتمامات الأم تختلف عن اهتمامات الأب في مواردها، وسنهما، وفي الوقوف على أدق التفاصيل فيها.

فمثلاً: يسأل الوالدان، ويهتمان بصحة ولدهما ونظافته، وأن لا يتعرض لحر، ولا لبرد يؤذيه.. وأن يكون في سلامه وأمن..

ويسألان عن علمه، ودينه، وعن ظروف معيشته، وعن غناه وحاجته، وعن معرفته والتزامه بأحكام الشرع، ومثابرته على صلاته وعبادته، وعن أقرانه

ومنافسيه، وأصحابه ومحبيه، وعن أعدائه ومبغضيه، وعن سلوكه وأدابه، وأخلاقه وطبائعه، وعن نومه ويقظته، وعن أهله وأولاده وجيرانه، وعن خططه المستقبلية، وتطلعاته، وعن فرجه وحزنه، وعن تعبه وراحته، وعن أكله وشربه، وعن كيفية التعامل معه، وعن سائر حاجاته، وما إلى ذلك..

فإذا تفقد الوالي ذلك كله في جنده، وعرف حاجاتهم، وجَّرَ النقص، وقوَّى الضعيف، وأصلح أحواهم، وطمأن بالهم إلى رعايته ومحبته، وإخلاصه لهم، فسوف يبادلونه حباً بحب، وإنطلاقاً بإخلاص، وثقة بثقة.. وبذلك يبلغون وإياه الأماني، ويستحقون التهاني.

استكثار العطاء مرفوض:

ثم أصدر «عليه السلام» لواليه التوجيه التالي: «وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتُهُمْ بِهِ». ^١

فقد تضمن هذا التوجيه أموراً، مثل:

ألف: إنه «عليه السلام» انتقل من الحديث عن الممارسة والعمل إلى الحديث عن آثار العمل والممارسة على النفس.

ب: نهاد عن رؤية الأمور بغير حجمها الطبيعي، فإن لذلك مضاراً وعواقب غير حميدة، فلا يرى مثلاً: أن تقديماته للجنود زائدة عن الحد.

ج: إنه اعتبار ما يعطى لهم إياه قوة لهم.

د: هناك من قال في معنى هذه الفقرة: «وهذا إشارة إلى أن خدماتك مهما كانت كبيرة وكثيرة،فينبغي أن تعدوها صغيرة، وتفكر في الإitan بالأفضل

منها»⁽¹⁾.

غير أنا نقول:

أولاً: ليس في قوله: «وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِهِ» ليس فيه أنه أمره أن يعد خدماته الكبيرة للجند صغيرة.

ثانياً: ليس في هذه العبارة: أن عليه أن يفكر بالإتيان بالأفضل.

هـ: إنه «عليه السلام» اعتبر ما يخصصه الوالي للجند تقوية لهم مادياً وروحياً، ومن المعلوم: أن قوة الجندي قوة للوايي، وحصانته لهم من أن يتمكن المغرضون من اختراقهم..

كما أن قوتهم بجميع تحلياتهما ترحب الأعداء، وتكتبهم، وتزيد في صلابتهم، وفي اندفاعهم لصد أي عدو ان داخلياً كان أو خارجياً.

وـ: إنه «عليه السلام» قال: «لَا يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ». والتفاقم: هو التعاظم، والتعاظم هو: تكلف إظهار العظمة، ففيه إلماح إلى عدم واقعية هذه العظمة.

زـ: لعل سبب اختيار كلمة «تفاقم» دون كلمة «تعاظم» ونحوها، هو الإشارة إلى أنه تعاظم بلا مبرر، وغير طبيعي، فإن من جملة ما قيل في معنى فقム الأمر: لم يجر على استواء⁽²⁾.

أما كلمة تعاظم، فتدل على إظهار العظمة.. فلعله عظيم في الواقع الأمر، فيتوافق هذا الواقع مع ما أظهره.

(1) نفحات الولاية ج 10 ص 373.

(2) أقرب الموارد ج 2 مادة «فقم»، ولسان العرب ج 10 ص 305.

ح: إن من مساوئ تفاصيم هذا الأمر في نفس الوالي: أن ذلك يدعوه إلى التقصير في حقهم، وإهمال أمرهم.

لَا تَحْقِرُنَّ لُطْفًا تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ:

ثم نهى «عليه السلام» عن أمر آخر، فقال: «وَلَا تَحْقِرُنَّ لُطْفًا تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ وَإِنْ قَلَّ»، فإنه داعية لهم إلى بذل النصيحة لك، وحسن الظن بك.

فقد تضمنت هذه الفقرة أموراً نذكر منها:

ألف: قوله: «وَلَا تَحْقِرُنَّ لُطْفًا»، عودة منه مرة أخرى إلى التأكيد على ضرورة التوازن في النظرة إلى الأمور.. فلا بد أن يعيد النظر في المعايير التي يبني عليها أحکامه، فليست له أن يحتقر الصغير لصغره، لأن صغره لا يقتضي احترامه، لأن المعيار ليس هو الأحجام، بل المعيار هو الأثر الذي يتركه ذلك الأمر الذي يراه صغيراً.

ب: إن الوالي إذا أعطى القليل، ثم احتقر ما أعطاه لقلته، فإن ذلك يدعوه إلى الرزء في العطاء، وصرف النظر عنه في المستقبل.

ج: ألطافه: أكرمه، وبره، وأتحفه به، وأهداه إياه.. ولطف به: أوصى إليه ما يجب برفق⁽¹⁾.

د: التعاهد: التفقد مرة بعد أخرى..

قال الفارابي: الأفضل أن يقال: تعهد، لأن التعاهد لا يكون إلا بين

(1) أقرب الموارد ج 2 مادة لطف.

اثنين⁽¹⁾.

ونقول:

التعاهد الذي لا يكون إلا بين اثنين هو ما كان بمعنى عقد العهد..

أما التعاهد الذي معناه التفقد، فهو من طرف واحد.

هـ: قد يظهر من المعنى اللغوي المذكور آنفًا، ومن سياق كلامه «عليه السلام»: أن المراد: هو إتحاف أفراد الجيش بالهدايا، وليس المراد: العطاء الذي هو مرتبهم الدائم، الذي يعطى لهم، وقد فهم ذلك من كلمة «لطفاً»، ومن كلمة «تَعَااهَدْتُهُمْ بِهِ» أيضًا.

وـ: إنه «عليه السلام» قد صرّح: بأنه يريد أن لا يؤدي احتقاره لما يبذل لهـم بسبب مقداره القليل إلى قطع أمثال هذه الألطاف والهدايا عنـهم، فيكون ذلك سبباً في حجب نصيحتـهم عنه، وأن يسوء ظنـهم بهـ.

زـ: قوله: «تَعَااهَدْتُهُمْ» يدل على تكرار صدور هذا العمل منه تجاه جنوده مرة بعد أخرى.

حـ: إن كلامـه «عليه السلام» هذا يشير إلى أن للواـلي أن يتحـف جنـده ببعض الـهدـايا والـعطـايا، وإن كانت قـليلـة، من أـجل أحد سـبـبين، أو كـلـيهـما، وـهـما:

الأـولـ: أن يـدعـوهـمـ هـذاـ العـطـاءـ إـلـىـ بـذـلـ النـصـيـحةـ لـهـ، فـلاـ يـعـاملـوهـ بـالـمـوارـبةـ،

وـلـاـ يـحـجـبـواـ عـنـهـ شـيـئـاـ مـاـ يـعـتـمـلـ فـيـ صـدـورـهـ.

الثـانيـ: أن يـكـونـ ذـلـكـ سـبـباـ فـيـ أـنـ يـحـسـنـواـ الـظـنـ بـهـ، وـزـيـادـةـ ثـقـتـهـمـ بـهـ، لـأـنـ

(1) أقرب الموارد ج 2 مادة عَهْدَ.

هذه الثقة تدعوهم إلى المزيد من التسليم والطاعة التي هو بحاجة إليها.

ط: ربما كان قوله «عليه السلام»: «دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ الْخَ..» إشارة أيضاً إلى استمرار هذا اللطف منه.. وأنه سيكون بمثابة دعوة مستمرة ومتواصلة لهم إلى المزيد من بذل النصيحة له، وتواصل حسن الظن به.

4 - تَفَقُّد لَطِيفِ أُمُورِهِمْ:

وقوله «عليه السلام»: «وَلَا تَدْعَ تَفْقُدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمْ اتَّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا، فَإِنَّ لِيَسِيرًا مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعًا يَتَفَعَّدُونَ بِهِ، وَلِلْجَسِيمِ مَوْقِعًا لَا يَسْتَغْنُونَ عَنْهُ» قد تضمن أموراً نذكر منها:

ألف: لتوضيح المراد من اليسير والجسيم نقول:

لو أن شوكة صغيرة أصابت يد أحدهم، وكان في نفس الوقت يواجه حالة صعبة وخطيرة، كالغرق، فإن إنقاذه من الغرق، وهو الأمر الأهم لا يعني أن لا نكررت أبداً للشوكة التي في إصبع يده.

كما أنك لو منحت أحدهم فراشاً للنوم، فلا يعني ذلك: إهمال أمر الوسادة.

وإذا وهبته بيته، فإن إهمال الأبواب يربكه، ويسلب قسطاً من راحته.

وكذا لو منحته أفسر الثياب، ولكنها بلا أزرار، ومن دون إبرة وخيط، من يفقد القدرة على شراء هذا أو ذاك.

وكذا إذا أعطيته أفضل حمام ليغتسل فيه.. ولكنك لم توفر له وسائل التنظيف، كالصابون والماء ونحوهما..

وإذا أعطيته أرضاً، فأعطيه غرساً لها، أو أعطيته دابة، فأعطيه لها علهاً

أو أعطيته سيفاً، فأعطه له غالفاً، أو أعطيته سيارة، فأعطه لها وقوداً.
والأمثلة على ذلك كثيرة..

وإهمال أمثال هذه الأمور التي هي أقل أهمية من غيرها، غير سديد..
وذلك، لأن لكل أمر من هذه الأمور موقعه وخصوصيته التي قد يفقدها معها
حتى الجسيم قيمته ومعناه.

ثم إن المحارب، وإن كان لا يمكن أن يستغني عن السيف، وعنسائر
الآلات القتالية، ولكن غلاف السيف، أو علف الدابة، ووقود السيارة، وغير
ذلك من الأشياء التي ذكرناها وسواها.. إن ذلك كله مما يتفع به.

والأمور الجسيمة التي قد يمنحهم الوالي إياها، وإن كان لا يمكن الاستغناء
عنها، لكن قد تكون أيضاً الأمور اليسيرة تقوم عليها أمور جسام، وبها تحفظ
المنجزات، وتحل ببرى المشكلات.

فاتضح: أن الأمور الأقل أهمية تسهم هي الأخرى في التيسير والتسهيل،
وتمنح المزيد من الراحة، وتเบح الأرواح، وتشيع السرور والانشراح.. وربما
تكون أكثر تداولًا في حياة الناس، وارتباطاً بحاجاتهم العملية اليومية، الحاضرة..

وقد يزعج فقدتها الناس العاديين أكثر من فقد تلك الأمور الجسيمة
والعظيمة، فإن صعوبة الوصول إلى الأمر الجسيم والعظيم، يبعده عن دائرة
الاهتمام، ويسوق الإستحضرات والإهتمامات الذهنية نحو توفير ما تكثير
 حاجتهم إليه، ويمكن الوصول والحصول عليه.

بل قد يكون فقد الحاجات الأقل أهمية إذا كثرت سبباً في أضرار جسيمة
وعظيمة أيضاً في روح الشخص، وفي تشتيت جهده، واستنفاد قواه، وغير ذلك.

معاملة الولاية لقادة الجيش:

ثم قال «عليه السلام»: «وليكن آثر رؤوسِ (جُنْدَكَ عِنْدَكَ) [جنودك] منْ وَاسَاهُمْ فِي مَعْوَنَتِهِ، وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ (مِنْ جِدَّتِهِ) [في بذله، من، بما] يَسَعُهُمْ وَيَسْعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ (خُلُوفُ أَهْلِيهِمْ) [الخلوف من أهلهم]، حَتَّى يَكُونَ هُمُّهُمْ هَمًا وَاحِدًا فِي جِهَادِ الْعَدُوِّ.

[ثم واتر إعلامهم ذات نفسك في إثمارهم، والتكرمة لهم، والإرصاد بالتلوغ، وحقق ذلك بحسن الفعال والأثر والاعطف]، فإنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكَ».

الإيثار والمواساة، والفضائل:

تحدث «عليه السلام» في هذه الفقرات عن أمور كثيرة، فأشار في الفقرة الأولى إلى: الإيثار، والمواساة، والفضائل، فقال:

«وليكن آثر رؤوسِ جُنْدَكَ عِنْدَكَ مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعْوَنَتِهِ، وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَّتِهِ الخ..».

ونحن نتكلّم عن كل واحدة من هذه الأمور، فنقول:

الإيثار لماذا؟!:

من الواضح: أن الجندي تألف من كتائب، وفرق، وألوية، وفصائل، وغير ذلك.. وهناك فرق تتولى مهام ذات طابع خطير، وغير ذلك..

ومن الطبيعي: أن يكون لكل هذه الفرق قادة يدبرون أمورها، ويشرفون على حركتها، ويضبطون نشاطها، ويهتمون بحاجاتها.

وربما كان بعض هؤلاء القادة أحسن تدبيراً، وأفضل معاملة، وأكثر سياسة من البعض الآخر، وعلى الوالي: أن يرصد ذلك كله في قادته، ثم يؤثر بالإكراه والتقديم، ورفعه الشأن، والتنويه، والتقدير، والمحبة، واللطف - يؤثر بذلك - من جمع صفتني: المواساة للجند، والإفضال عليهم.. وهذا الإيثار يحفّز سائر القادة على معرفة أسبابه، ثم التأسي بذلك القائد في ذلك العمل النبيل.

كما أن هذا الإيثار يؤكد معنى القيمة للفضائل في نفوسهم، ويعطي للاحترام وللطاعة معنى ساماً، بعيداً عن خوف العقوبة، ورهبة السلطة، والمقام، الذي يتعامل به قادة جيوش الطواغيت مع جنودهم. من خلال ذلك تصبح علاقتهم بال WALI علاقة احترام، وثقة، وإكبار، بدل أن تكون علاقة الخضوع للرتبة والمنصب، والخوف من العقوبة، ومن الحرمان، والأذى.

المواساة في المعونة:

وذكر «عليه السلام»: أن سبب أمره بإيثار قائد على سائر القادة: أنه يواسى جنده في معونته لهم، فإن كان في الحرب دافع عنهم كما يدافع عن نفسه، وإن كان في الإنفاق، فإنه لا يميّز نفسه عنهم، ولا يدّخر لنفسه شيئاً دونهم، إذا كانوا بحاجة إليه، حتى وإن كان من ماله..

فالمواساة إنما تكون في ساعات العسر، وفي الشدة، وحيث تكون النفقات أكثر من الواردات، وهذه الموساة تدل على أنه يحمل في قلبه هموم المحتاجين، ويشعر بالآلام، وبهممهم، ويؤلمه ما يؤلمهم، وهذه صفات وحالات الرجل الشهم،

الذي يحفظ أمانة الله عنده، ولديه مشاعر جميلة، وعواطف نبيلة.. ولا شك في أن هذه المواساة آثاراً طيبة على محبة الجندي، وعلاقتهم به، وطلب رضاه.

أَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَّتِهِ:

وأما في أيام اليسر، فلا يكتفي بالعطاءات المفروضة لهم، بل هو يزيدهم من فضله.

يقال: أفضل عليه، إذا تطول وأحسن، وأناله من فضله.

فيلاحظ: أنه «عليه السلام» لم يقل: أعطاه من جدته، بل عبر بالإفضال، ربما ليشير إلى معاني الإحسان، والإعطاء على سبيل التفضيل والزيادة على ما يستحقونه، وما ليس أجرًا على عمل قاموا به، ولا مكافأة على إنجاز حققوه.

ولو قال: أعطاهم من جدته، لفatas هذه المعاني التي تظهر امتياز ذلك القائد، وتجعله مستحقاً للإيثار من قبل الوالي على سائر القادة.

ولذلك قال «عليه السلام»: «وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَّتِهِ».

كفاية الجند، وعوانفهم:

ثم حدد «عليه السلام» المقدار الذي يفترض أن ينفقه القائد على الجندي، فقال: «وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَّتِهِ بِمَا يَسْعُهُمْ وَيَسْعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ، حَتَّى يَكُونَ هُمُّهُمْ هَمًا وَاحِدًا فِي جِهَادِ الْعَدُوّ».

فقد تضمن كلامه «عليه السلام» هذا أموراً، نذكر منها:

ألف: إن هذا الكلام يدل: أن نفقات الجندي تكون في يد قادتهم.

ب: إن الأموال التي تصل إلى يد القائد لمصلحة الجندي، قد تزيد على

المخصصات المحددة لهم، وقد تنقص، فإن نقصت لأسباب طارئة، كالغلاء، أو القحط الذي لم يحسب له حساب في عطاءات الجندي، فعلى القائد في هذه الصورة: أن يتم بحل مشكلتهم، وأن يحاول سد النقص الذي يعانون منه، ولو بمواساتهم بما عنده، ومن ماله الخاص.

وإن زادت الأموال التي خصصت للجندي من أموال الخراج وغيره، ومرتبات الجندي، فلا يعطى الزائد للوالى ولا لغيره، بل القائد هو الذى يتولى صرفه أيضاً.

ج: وقد دل كلام أمير المؤمنين «عليه السلام» على أولوية صرفها في الجندي أيضاً.

د: لقد حدد «عليه السلام» للقائد مقدار ما يصرف فيهم في حال اليسر أيضاً، فذكر: أن عليه أن يفضل عليهم بما يسعهم.. أي يكفيهم، ويسع عيالهم، وأهليهم، الذين تخلفوا عنهم وبقاء في بلادهم، مثل: النساء، والأطفال، والشيخوخة، وذوي العاهمات من الأهلين، ومن لا يتمكن من التفر للجهاد، ولو لحفظ العيال، إذ لا بد من تلبية حاجات المتخلفين من أهليهم، وتيسير أمورهم.

ه: من الواضح: أن الإنسان القلق على عياله.. إما على أمنهم، أو في معيشتهم، إذا واجه العدو في الميدان يكون قلبه موزعاً بين العدو، وبين أهله، وما يمكن أن يكون قد حصل لهم، وتبlocor لديه الرغبة بتقادهم للطمأنان على أحوالهم.. وبذلك تضعف رغبته في المخاطرة بنفسه في القتال.. بل هو سوف يسعى لحفظ نفسه، لكي يتمكن من حفظ أهله.

فإذا علم أن أمور أهله ميسرة، و حاجاتهم قضية، فإن كل همه سوف يتوجه إلى قتال العدو..

و: إن هذا يعطي: أن المعيار في الإعطاء ليس هو حجم العمل بالمقادير المادية، أو بمقدار الزمان الذي يصرف فيه..

بل هو أمور أخرى، لعل منها: درجة الإخلاص، واحتمالات الأخطار التي يتعرض لها، وحجم التائج، وأهميتها، وحجم التوقعات، ونوع الإنفعالات النفسية ليس للمقاتل فقط، بل له ولمن تختلف عنه من أهله، وغير ذلك.

واتر إعلام القادة ذات نفسك:

ثم قال «عليه السلام» - كما ورد في تحف العقول - : «ثم واتر إعلامهم ذات نفسك في إيثارهم، والتكرمة لهم، والإرصاد بالتوسعة».

ففي هذه الفقرة يلاحظ ما يلي:

ألف: إنه «عليه السلام» ألزم واليه: بأن يواتر إعلام قادته ذات نفسه، من حيث محبته لهم، وثقته بهم، وعطافه عليهم.. فعلم أن تواصل هذا الإعلام منه لهم يطمئنهم إلى أن علاقته بهم لم تبرد، ولم تتراجع، وهذا يؤنسهم، ويقويهما، ويطمئن خواطرهم، ويزيدهم ثقة بأنفسهم، ويدركي رغبتهما في طاعته.

ب: عبر «عليه السلام» بكلمة: «واتر إعلامهم الخ..».

ومن المعلوم: أن التواتر هو: التابع.. مع حصول فترة بين الأمور المتتابعة⁽¹⁾.

(1) أقرب الموارد ج 2 مادة «وترا».

المطلوب: هو بسط هذا الأمر على أكبر مساحة زمنية، بحيث لا يكون هناك إغداق للأموال، بلا هوادة، ولا ينقطع العطاء مدة طويلة، بحيث يُنسى هذا الإحسان، ويُخمد وهجه بصورة يفقد معها الجدوى في تحقيق الأهداف المتواخة من هذا العطاء.

ج: ظاهر كلامه «عليه السلام»: أنه يريد أن يكون إعلام الوالي للقادة بما يكتنه لهم ليس بالأقوال اللسانية، بل بالأفعال الدالة أنه يقدمهم، و يؤثرهم بالتقدير والإكرام على من لا يجاريهم في هذه الأمور، ثم هو يدّخر الأموال ليقدمها لهم، موسعاً بها على القادة، ليتمكنوا من إنفاقها على جندهم.

ترسيخ اليقين:

ثم أمره «عليه السلام» -حسب رواية تحف العقول- بما يلي: «وحقق ذلك بحسن الفعال والأثر والعطف، فَإِنَّ عَطْفَكَ عَلَيْهِمْ يَعْطِفُ قُلُوبُهُمْ عَلَيْكَ».

فقد تضمنت هذه الفقرة أيضاً ما يلي:

ألف: أنه «عليه السلام» طلب من واليه أن لا يكتفي بإعلام قادة جيشه بالمشاعر التي يكتنها لهم بالوسائل الثلاثة التي ذكرها له، وهي:

1 - أن يعلمهم بواسطة ما يؤثرهم به من تقديمات و هدايا، و سواها.
ما قد يكون معلنًا، وقد يكون غير معلن.

2 - أن يعلمهم بواسطة ما يكرمههم به، وهذا يكون معلنًا في الغالب، لأنه يراد به التنويه والتشجيع لهم على ما استحقوا به هذا الإكرام، و لفت أنظار أقرانهم إليه، ليقتدوا بهم فيه.

3 - أن يعلمهم بواسطة ما يدخله لهم مما يوسع به عليهم، لكي يتمكنوا

من موافصلة طريقة تعاملهم مع عناصرهم.

بل زاد على ذلك: أنه طلب ترسيخ هذه الثقة والمحبة، والعطف، الذي يحمله في نفسه لهم، فقال له: «وحقق ذلك بحسن الفعال».

ب: إن الأمور التي أمر «عليه السلام» واليه أن يعتمدتها هي التالية:
أولاً: حسن الفعال، التي تدل على هذه المحبة، والثقة، والعطف.. فإن الاستمرار على ذلك يفهمهم: أن الشفقة والمحبة والثقة هي التي جعلته يستمر على هذه الطريقة المرضية.

ثانياً: حسن الأثر.. إن الفعل العابر الذي يتنهي في أمد معين قد يتلاشى من ذاكرتهم مع تقادم الزمن، فلذلك أمره أن يعتمد الطرائق التي ترك أثراً يبقى أطول مدة ممكنة، ليكون هو المرجع الذي يجسد لهم معنى المحبة، والثقة، والعطف، بصورة فعلية، وعينية.

ثالثاً: أن يردد لهم بالعاطفة والمحبة باستمرار، لأن ذلك يوجب عطف قلوبهم عليه.

وقد ورد عن الإمام الهادي «عليه السلام» أنه قال للمتوكل في حديث:
 فإنما قلب غيرك لك كقلبك له⁽¹⁾.

وعن صالح بن الحكم قال: سمعت رجلاً يسأل أبا عبد الله «عليه السلام» عن الرجل يقول: إني أودك، فكيف أعلم أنه يودني.

(1) بحار الأنوار ج 71 ص 181 و 182 عن الدرة البارزة.

قال: امتحن قلبك، فإن كنت توده، فإنه يودك⁽¹⁾.

وراجع ما روي عن الإمام الكاظم «عليه السلام»⁽²⁾، وأيضاً ما روي عن الإمام الバقر «عليه السلام»: أنها قالا: اعرف المورد لك في قلب أخيك بما له في قلبك⁽³⁾.

فإذا حصل التلاقي بين القلوب، وتأكدت الصلة بينها، فذلك يعني الارتفاع بالعلاقة إلى درجة الأخوة المسؤولة، والمحمرة، تعاضداً ومحبة، وعاطفة، وبذلاً.

العدل ومودة الرعية:

ثم قال «عليه السلام»: «وَإِنَّ أَفْضَلَ قُرْةً (عَيْنَ الْوُلَاةِ اسْتِقَامَةُ) [العيون للولاة استفاضة] الْعَدْلِ فِي الْبِلَادِ، وَظُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعْيَةِ، (وَإِنَّهُ) [لأنه] لَا تَظْهَرُ مَوَدَّتُهُمْ إِلَّا سِلَامَةً صُدُورِهِمْ، وَلَا تَصْحُ تَصْيِحَتُهُمْ إِلَّا (بِحِيطَتِهِمْ) [بحوطتهم] عَلَى وُلَاةِ (الْأُمُورِ) [أمورهم]، وَقِلَّةٌ اسْتِنْقَالٍ (دُوَلَهُمْ) [دولتهم]، وَتَرَكٌ اسْتِبْطَاءٍ انْقِطَاعٍ مُدَّهُمْ».

ونقول:

قرة عين الولاية:

ذكر «عليه السلام»: أن أفضل قرعة عين الولاية أمران:

(1) بحار الأنوار ج 71 ص 182 والمحاسن ص 266.

(2) بحار الأنوار ج 71 ص 182 والمحاسن ص 266 و 268.

(3) بحار الأنوار ج 46 ص 291 وج 75 ص 174 وعن تحف العقول، وعن كشف الغمة ج 2 ص 320 و 321 والفصل المهمة لابن الصباغ ج 1 ص 201.

أوهما: استقامة العدل في البلاد.

الثاني: ظهور مودة الرعية.

وفي رواية تحف العقول: أفضل قرعة العيون للولاية استفاضة العدل.

ونلاحظ هنا: أن قوله: «أفضل قرعة عين الولاية» يشير:

أولاً: قد يقال: إنه يشير إلى أن ما يقر عين الوالي لا ينحصر في الأمراء الذين ذكرهما «عليه السلام»، فإن استباب الأمان أيضاً، وعموم الخصب، وتوفّر الأموال، وامتلاك قوة ضاربة ترهب العدو، وانحسار الفساد الأخلاقي، وانتشار الالتزام الديني، وغير ذلك من أمور مما يثلج صدر الوالي، وتقر به عينه أيضاً.

ونجيب:

بأن هذا ليس هو أفضل ما تقرّبه عين الوالي، بل الأفضل هو الأمراء اللذان ذكرهما «عليه السلام»، وهما:

1 - استقامة أو استفاضة العدل.

2 - ظهور مودة الرعية..

ربما لأن هذين الأمراء ينسبان إلى الوالي مباشرة، ويمثلان الرصيد الأعلى ثمناً له، والضمانة لاستمرار نفوذه، وقوته، وسلطته.

أما عموم الخصب في البلاد، فينبع إلى الله تعالى، وينبع توفر الأموال إلى حدق التجار، والصناعيين، وأصحاب الأموال.

وشيوع الأمان قد ينبع إلى خوف الناس من السيف، والسوط، ورعبه

الناس للعدو، وقد يكون بسبب ضعف العدو، وبسبب كثرة جيش المسلمين، وانحسار الفساد الأخلاقي قد يكون بسبب جهد المربيين، والخوف على السمعة، وغير ذلك.

وظهور الالتزام الديني قد يعزى إلى جهود العلماء والفقهاء..

ثانياً: يضاف إلى ذلك: أن ثمرات هذا العدل سوف تتجلى سعادة وسكينة، وطمأنينة في الناس، وحب البقاء للدولة، وانصرافاً إلى التوسيع في إنشاء المؤسسات والمشاريع الكبيرة، التي يحتاجها الناس..

كما أن هذا العدل يساعد على نشوء علاقات حميمة بين الناس، وبين الوالي، ثم هو يفسح المجال أمام تعاونهم معه للنهوض بالبلاد والعباد إلى مستويات من الرقي والتقدم، تزيد الوالي سروراً وبهجة وارتياحاً.

استقامة العدل في البلاد:

يلاحظ: أنه «عليه السلام» لم يقل: «ظهور العدل»، بل قال: «استقامة العدل في البلاد»، فنجد في هذا التعبير:

1 – أن ظهور العدل لا يعني ثباته واستقامته، وبقاءه.. ولكن كلمة استقامة العدل المحت إلى هذه الخاصية..

2 – إن ظهور العدل لا يعني شموله.. بل قد يكون ظهوره في مفردات يسيرة، أو كثيرة في بعض المناطق، أو في بعض البلدان.. ولكن قوله: استقامة العدل في البلاد أفاد شمول العدل لسائر البلاد.

مودة الرعية، واستقامة العيون:

ألف: قوله «عليه السلام»: «ظُهُورٌ مَوْدَةٌ الرَّعْيَةِ» يعطي:

١ - قال «عليه السلام»: «مَوَدَّةُ الرَّعِيَّةِ»، ولم يقل: محبة الرعية، لأن المحبة حالة قلبية، قد لا تجد مظهراً لها في الواقع العملي..

أما المودة، فهي حب يظهر أثره في مقام العمل والممارسة.

٢ - قوله: «طُهُورُ مَوَدَّةِ الرَّعِيَّةِ» يريد به: أن تكثر المودة للوالي بين أفراد الرعية، حتى تصبح مشهودة للعيان.

ب: وفي رواية تحف العقول قال: « واستقامة العيون للولاة».

ويبدو لنا: أن غرضه «عليه السلام» بهذه الفقرة: أن تكون العيون التي يشها الوالي في الناس، لكي ينبروه بأحوالهم وأوضاعهم مخلصين في عملهم، ودقيقين في تتبع تلك الأحوال، وصادقين في نقلهم مشاهداتهم إليه.. فإن ذلك يعرّفه على موقع الخلل والخطأ، ومواقع القصور والتقصير، ليبادر إلى الترميم والإصلاح.

وأما إذا كانت العيون من أهل الغش له، أو لم يهتموا بالتدقيق في حقيقة ما يجري، فالأمر سيكون خطيراً في تداعياته وآثاره..

ج: قد علم: أن جعل العيون في الرعية لرصد مواضع الخلل، ولمعرفة التقلبات والمفاجآت أمر مطلوب للولاة.

د: علم أيضاً: أن الحصول على مودة الرعية معيار يعرف به درجة حسن التدبير، وصحة سياسات الولاة.

هـ: إن اختيار هؤلاء العيون لا بد أن يتم بعناية فائقة، وعن معرفة دقيقة بهم، وبقدراتهم، وفعاليتهم، وإخلاصهم..

تَظَهِّرُ مَوَدَّتُهُمْ بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ:

1 - ثم قال «عليه السلام»: «إِنَّمَا تَظَهِّرُ مَوَدَّتُهُمْ بِسَلَامَةِ صُدُورِهِمْ».

والمراد بسلامة الصدور: سلامتها من الغل، والضغينة، والحدق.. مع العلم: بأن هناك من يُظهر الحب والإخلاص للولاة خوفاً، أو طمعاً.. ويجهرون بالثناء عليهم تزلفاً، وخداعاً ومكرأً على قاعدة: **﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾**⁽¹⁾. بل يكون في قلوبهم الغل والحدق..

ولكن هذا إنما يكون من بعض الفئات من الناس، فإذا تجلّت هذه الظاهرة في أكثر الرعية، فإن ذلك يدل على صدقهم فيها يظهرون، وسلامة قلوبهم، وصفاء نفوسهم.. إذ لا يعقل أن يتفق الجميع، أو الأكثر على التملق والتزلف، لاسيما إذا لم يكن الوالي من أهل البطش، ويعاملهم برحمه ورفق.

2 - تقدم: أن المراد بالمودة: هو الحب المؤثر في السلوك والممارسة.

كيف نعرف صحة النصيحة؟!:

ثم قال «عليه السلام»: **وَلَا تَصِحُّ نَصِيحتُهُمْ إِلَّا:**

1 - **بِحِيطَتِهِمْ عَلَىٰ وُلَاةِ الْأُمُورِ.**

2 - **وَقِلَّةُ اسْتِشْقَالِ دُوَّلَهُمْ..**

3 - **وَتَرْكُ اسْتِبْطَاءِ انْقِطَاعِ مُدَّتِهِمْ.**

ونلاحظ:

(1) الآية 167 من سورة آل عمران.

ألف: إن هذه الأمور الثلاثة هي التي تدل الوالي على صحة نصيحة الرعية له.

ب: المراد بصحة النصيحة: هو صدقها، وأنها صادرة عن إخلاص ومحبة.. ليس فيها خداع، ولا مراوغة، ولا تزلف.

ج: إن حيطة الناس على ولادة الأمور، تدل على محبتهم لهم، وإدراكهم أن حفظ ولادة الأمر حفظ للناس أنفسهم، وتصويب أمورهم يعود بالنفع عليهم.. والكلام إنما هو حين تكون هذه الحيطة مشهودة وظاهرة لدى أغلب الناس.

د: إن الشعور العام لدى الرعية بخفة ظل دولتهم يعني: أنهم راضون عن مساراتها، وعن سياساتها.. وحين يتتوفر هذا الرضا لا يبقى مجال للغش في النصيحة.

ه: الناس عادة يرون أن لكل حكم أبداً يتنهى إليه، ليأتي حكم آخر، ورجال آخرون، فإذا قارب أي حكم تلك المدة صاروا يتوقعون لحظة زواله، وهذا يثبط عزائمهم عن العمل الجاد، والبعيد الأمد.. ويخف ميلهم إلى التعاون مع الحكم القائم في أي عمل مستقبلي.

فجاء هذا الرفض منه «عليه السلام» هنا لهذه الحالة، وجعل تركها دليلاً على صحة نصيحة الناس لولاتهم.

و: ظهر: أن بقاء الدول ليس بالسلط، والبطش، والظلم.. وإنما بعلاقة المؤدة بين الولاة والرعية..

الفهرس

- 1 - الفهرس الإجمالي
- 2 - الفهرس التفصيلي

الفهرس الإجمالي

الباب الأول: فصلان تمهديان.....	15
الفصل الأول: عهد الأشتر في المصادر.....	17
الفصل الثاني: سند هذا العهد.....	47
الباب الثاني: وقفات مع الوالي: صفات وسمات.....	63
الفصل الأول: أحب الذخائر.....	65
الفصل الثاني: الناس صنفان.....	91
الفصل الثالث: تحذيرات.. وزواجر.....	115
الفصل الرابع: لا بد من الإنصاف.....	141
الفصل الخامس: صفات.. وسمات.. ومارسات.....	159
الباب الثالث: الحاكم وأجهزة الدولة.....	191
الفصل الأول: المستشارون والوزراء ..	193
الفصل الثاني: جلسات الحاكم وبطانته.....	219

الفصل الثالث: علاقة الحاكم بالناس.....	235
الباب الرابع: طبقات المجتمع ومصادر التمويل.....	253
الفصل الأول: الرعية طبقات	255
الفصل الثاني: حاجة الطبقات إلى بعضها	277
الباب الخامس: العسكر أولاً.....	301
الفصل الأول: أوصاف القادة.....	303
الفصل الثاني: الوالي .. والجندي وقادتهم.....	335
الفهرس.....	359
الفهرس الإجمالي.....	361
الفهرس التفصيلي	363

الفهرس التفصيلي

5	تقديم:
9	قبل أن تبدأ الفصول...
11	مالك عند علي ×:.....
15	الباب الأول: فصلان تمهيديان
17	الفصل الأول: عهد الأشتر في المصادر.....
19	بداية:.....
19	متن العهد:
20	نص العهد الشريف:.....
44	مصادر العهد المتقدم:
47	الفصل الثاني: سند هذا العهد
49	إعتبار هذا العهد:
50	سند الشيخ والنجاشي:.....
50	سند النجاشي للعهد:.....

50	1 - ابن الجندي:
51	2 - علي بن همام:
52	3 - الحميري:
53	4 - هارون بن مسلم:
54	5 - الحسين بن علوان:
55	6 - سعد بن طريف:
56	7 - أصبغ بن نباتة:
57	سند الشيخ للعهد:
57	1 - ابن أبي جيد:
58	2 - محمد بن الحسن:
58	3 - الحسن بن طريف:
59	النتيجة:
59	هل هذا السند لهذا العهد؟!:
61	شكوك لا مبرر لها:
64	الباب الثاني: وقفات مع الوالي: صفات وسمات
66	الفصل الأول: أحب الذخائر ..
68	توطئة وتمهيد:
68	الحمد والصلاحة على النبي ﷺ :
71	عبد الله علي × :

71	مهمات الحاكم:
73	السلوك الشخصي للحاكم:
74	خلاصة وبيان:
78	المراد بالنفس:
81	من نصوص هذا الفصل أيضاً:
81	ثم اعلم يا مالك:
83	للتمهيد والبيان:
88	أحب الذخائر:
90	املك نفسك أولاً:
93	الفصل الثاني: الناس صنفان
95	السباع الضاربة:
95	العلاقة بين الحاكم والمحكوم:
96	المرحلة الأولى:
100.....	المرحلة الثانية:
102.....	المرحلة الثالثة:
102.....	ضراوة السباع:
104.....	الناس صنفان:
107.....	حالات لا بد من مراعاتها:

109.....	تكافؤ العقوبات:.....
112.....	المسؤولية والرقابة التراتبية:.....
114.....	تصحيح مفهوم الولاية:.....
117.....	الفصل الثالث: تحذيرات .. وزواجر ..
119.....	بداية:.....
120.....	هل يتحمل ذلك في الأشتر؟! :.....
122.....	الولي المحارب لله سبحانه:.....
126.....	لا يدي لك:.....
127.....	لَا تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ:.....
130.....	لا بادرة مع المندوحة:.....
131.....	أخطار: العجب والغرور والاستبداد:.....
133.....	معالجة هذا المرض النفسي:.....
134.....	الأبهة والمخيلة:.....
136.....	السلطان هو السبب:.....
137.....	العلاج الناجع:.....
137.....	المقارنة الأولى:.....
138.....	المقارنة الثانية:.....
139.....	فوائد المقارنتين:.....
140.....	الثمرة الأولى:.....

الثمرة الثانية:.....	140.....
الثمرة الثالثة:.....	140.....
المسامة في العظمة والتشبه في الجبروت:.....	141.....
مسامة الله سبحانه:.....	141.....
الفصل الرابع: لا بد من الإنصاف.....	143.....
نحو صور هذا الفصل:.....	145.....
الجهل والظلم:.....	145.....
الإمتيازات والمحسوبيات:.....	146.....
أنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ:.....	147.....
الإنصاف توأم العدل:.....	148.....
إعطاء النصفة من ثلاثة:.....	150.....
اللحن الاتهامي لماذا؟! ..	151.....
إن لا تفعل تظلم:.....	152.....
الله تعالى خصم الظلم:.....	153.....
لماذا يكون الخصم هو الله، ولماذا بالحججة؟!:.....	154.....
حتى ينزع أو يتوب:.....	157.....
عاقبة الإقامة على الظلم:.....	157.....
دعاة المظلوم:.....	158.....

159.....	لا فرق بين مظلوم وآخر:
161.....	الفصل الخامس: صفات.. وسمات.. ومارسات..
163.....	نصوص هذا الفصل:
163.....	سياسات وأهداف:
164.....	الأوسطية في الحق:
164.....	الأعم في العدل:
165.....	الأجمع لرضا الرعية:
166.....	رضا الرعية لا يعني شراكتها في القرار:
167.....	شرعية الحاكم إلهية:
168.....	تنفيذ الأحكام ليس بالتراخي:
168.....	السياسة بين العامة والخاصة:
169.....	تباین واختلاف:
170.....	1- الخاصة أثقل مؤونة:
170.....	2- أقل الناس معونة:
170.....	3- أكره الناس للإنصاف:
171.....	4- هم أسأل بالإحلاف:
172.....	5- أقل شكرًا عند الإعطاء:
172.....	6- أبطأ عذراً عند المنع:
172.....	7- أضعف صبراً عند الملئات:

174.....	العامة.. وأوصافهم:
176.....	النتيجة:
176.....	الشأن العام هو الأهم:
177.....	ستر الوالي على الناس:
178.....	طالب المعايب أبعد، وأشنأ:
180.....	الوالي وعيوب الناس:
181.....	ستر الوالي على الرعية:
185.....	ولا تجسسوا:
189.....	عقد الأحقاد، وأسباب الأوتار:
190.....	خلاصة وبيان:
191.....	التجسس على أعمال القادة:
192.....	ملاحظةأخيرة:
193.....	الباب الثالث: الحاكم وأجهزة الدولة
195.....	الفصل الأول: المستشارون والوزراء ..
197.....	المشورة وكشف المستور:
197.....	المستشارون وأوصافهم:
198.....	حاجة الحاكم إلى المستشارين:
199.....	ثلاثة لا يستشارون:

200.....	التحليل لهذه العاهات:
203.....	نصوص هذا الفصل:
204.....	توضيحات:
205.....	أيقن.. لماذا؟!:
206.....	مصر بلد كبير:
206.....	شر الوزراء:
209.....	شركهم، أو شاركهم:
209.....	لابطانة ولاأمانة:
210.....	البديل عن الأسرار.. الوزراء الآخيار:
210.....	أولاً: القدرات والمؤهلات الذاتية:
213.....	ثانياً: سلامه القدرات من العاهات:
215.....	نتائج وآثار:
216.....	بطانة الحكم:
217.....	معايير التقرب من الحاكم:
217.....	الأول: أقوّهُم بِمُرّ الْحَقِّ:
219.....	الثاني: أحوطهم على الضعفاء بالانصاف:
219.....	الثالث: أَقْلَهُمْ مُسَاعِدَةً على ما يكره الله:
222.....	الفصل الثاني: جلسات الحاكم وبطانته
224.....	البطانة والجلسات:

224.....	لماذا، الصدق؟!
227.....	ذوو العقول والأحساب:
229.....	البجح والإطراء مرفوضان:
229.....	توضيحات:
230.....	لا بجح ولا إطراء:
232.....	الآثار النفسية للإطراء:
233.....	لا يُستوي المحسن والمسيء:
234.....	العامل النفسي للإحسان والإساءة:
236.....	قاعدة الإلزام:
238.....	الفصل الثالث: علاقة الحاكم بالناس
240.....	حسن ظن الحاكم بالرعية:
240.....	ثبات الحكم وقوته:
242.....	أدوات حسن الظن:
244.....	المبادرة من الحاكم:
245.....	هذه هي القاعدة:
247.....	السُّنة الحسنة، والسُّنة السيئة:
248.....	العادات والتقاليد:

250.....	لا يحرم العمل بالسنة الحسنة:
251.....	السنن الصالحة هي السبيل إلى طاعة الله:
251.....	مناقشة أو مثافنة؟!:
253.....	بين العلماء والحكماء:
253.....	السبيل إلى طاعة الله:
256.....	الباب الرابع: طبقات المجتمع ومصادر التمويل ..
258.....	الفصل الأول: الرعية طبقات ..
260.....	طبقات الناس:
260.....	الطبقات سبع:
262.....	علي × ونظام الطبقات:
263.....	مرتكز نظام الطبقات:
265.....	الطبقات السبع عرض وتوضيح:
265.....	1 - جنود الله ..
265.....	لماذا أضاف الجنود إلى الله؟!:
266.....	2 - كتاب العامة والخاصة:
267.....	3 - القضاة:
267.....	4 - عمال الإنفاق والرفق:
269.....	5 - أهل الجزية والخارج:
275.....	6 - التجار، وأهل الصناعات:

7 - الطبقة السفلی من ذوي الحاجات والمسکنة:.....	275
هل هناك طبقات أخرى؟!.....	276
الطبقات المتعاضدة والمستقلة في آن:.....	277
علم الإجتماع وحديث الطبقات:.....	277
وضع الله لكل طبقة سهمها:.....	278
الطبقات المذكورة على قسمين:.....	278
الفصل الثاني: حاجة الطبقات إلى بعضها.....	280
لا قوام لطبقة بدون ما عدتها:.....	282
الجند: مسؤوليات وعلاقات:.....	283
1 - حصون الرعية:.....	283
2 - الجنود زین الولاة:.....	286
3 - الجند عز الدين:.....	288
4 - الجند سبل الأمان:.....	289
5 - الجند سبل الخفض:.....	290
6 - بالجند قوام الرعية:.....	290
الإرتباط بين الطبقات:.....	291
هل هذا سهم أخر جه الله للجنود؟! :.....	292

294.....	المصارف العامة للجنود:
294.....	الحاجة إلى القضاة:
295.....	دمج بعض الأصناف ببعض:
296.....	المراد بالصنفين:
296.....	وجه الحاجة إلى الصنف الثالث:
297.....	التجار والصناعيون:
299.....	أهل الحاجة والمسكنة:
300.....	هذه هي القاعدة:
301.....	وفي الله لكل سعة:
305.....	الباب الخامس: العسكر أولاً
307.....	الفصل الأول: أوصاف القيادة
309.....	توطئة مقترحة:
310.....	من نصوص هذا الفصل:
310.....	من صفات القيادة:
311.....	1- أُنصح الجندي الله، ولرسوله، ولإمامه:
316.....	لماذا هذا الشرط؟!:
316.....	لماذا قال في تفسيك؟!:
317.....	لام الجر لماذا تكررت؟!:
317.....	2- أَنْقَاهُمْ جَيْنًا :

318.....	3- أفضلهم حلماً:
320.....	4- يبطئ عن الغضب:
321.....	5- يُستريح إلى العذر:
321.....	هل هذا هو المراد؟!:
323.....	6- أجمعهم علىاً:
323.....	7- أجمعهم سياسة:
324.....	أ فعل التفضيل في خمسة موارد:
325.....	8- أن يرافق بالضعفاء:
326.....	9- أن ينبو على الأقوياء:
326.....	لماذا، ينبو على؟!:
326.....	10- أن يكون معنون لا يشيره العنف:
328.....	11- أن لا يقعد به الضعف:
329.....	البيئة تصنع الصفات والسمات:
330.....	ملاحظات وإيضاحات:
330.....	1- أهل البيوتات الصالحة:
333.....	2- ذوو المروءات:
333.....	3- ذوو الأحساب:

4- من أهل السوابق الحسنة:.....	334
نوع آخر من الدلالات:.....	334
جَمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ، وَشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ:.....	337
يهدون إلى حسن الظن بالله:.....	338
يهدون إلى الإيمان بقدره:.....	338
الفصل الثاني: الوالي.. والجندي وقادتهم.....	339
توصيات لا بد من مراعاتها:.....	341
الوالى كالوالد للجندي:.....	341
استكثار العطاء مرفوض:.....	343
لَا تَحْقِرُنَّ لُطْفًا تَعَااهَدْتُمْ بِهِ:.....	345
4- تَفَقَّدَ لَطِيفٌ أُمُورِهِمُ:.....	347
معاملة الولاة لقادة الجيش:.....	349
الإيثار والمواساة، والإفضال:.....	349
الإيثار لماذا؟!?:.....	349
المواساة في المعونة:.....	350
أَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدِّهِ:.....	351
كفاية الجندي، وعوائلهم:.....	351
واتر إعلام القادة ذات نفسك:.....	353
ترسيخ اليقين:.....	354

العدل ومودة الرعية:.....	356.....
قرة عين الولاية:.....	356.....
استقامة العدل في البلاد:.....	358.....
مودة الرعية، واستقامة العيون:.....	358.....
تَظْهَرُ مَوَدَّتُهُمْ بِسَلَامَةٍ صُدُورِهِمْ:.....	360.....
كيف نعرف صحة النصيحة؟!:.....	360.....
الفهارس.....	363.....
الفهرس الإجمالي.....	365.....
الفهرس التفصيلي.....	367.....

كتب مطبوعة للمؤلف

- 1- الآداب الطيبة في الإسلام
- 2- ابن عباس وأموال البصرة
- 3- ابن عربي سني مت指控
- 4- أبوذر لا إشتراكية.. ولا مزدكية
- 5- أحיוوا أمرنا
- 6- إدارة الحرمين الشريفين في القرآن الكريم
- 7- إسرائيل .. في آيات سورةبني إسرائيل .. تفسير ثمان آيات ..
- 8- الإسلام ومبدأ المقابلة بالمثل
- 9- الاعتماد في مسائل التقليد والإجتهاد (صدر منه جزء واحد)
- 10- أفلات تذكرون «حوارات في الدين والعقيدة»
- 11- أكذوبتان حول الشريف الرضي
- 12- الإمام علي والنبي يوشع ^١
- 13- أهل البيت ^٨ في آية التطهير
- 14- أين الإنجيل؟!
- 15- بحث حول الشفاعة

- 16- براءة آدم × حقيقة قرآنية
- 17- البنات ربائب.. قل: هاتوا برهانكم
- 18- بنات النبي ، أم ربائبه؟!
- 19- بيان الأئمة وخطبة البيان في الميزان
- 20- تحقيقي در باره تاريخ هجري
- 21- تحطيط المدن في الإسلام
- 22- تفسير سورة ألم نشرح
- 23- تفسير سورة التكاثر
- 24- تفسير سورة التوحيد (الإخلاص)
- 25- تفسير سورة التين
- 26- تفسير سورة الضحى
- 27- تفسير سورة العاديات
- 28- تفسير سورة الفاتحة
- 29- تفسير سورة الفلق
- 30- تفسير سورة الكافرون
- 31- تفسير سورة الكوثر
- 32- تفسير سورة الماعون
- 33- تفسير سورة المسد
- 34- تفسير سورة الناس
- 35- تفسير سورة النصر
- 36- تفسير سورة هل أتى (جزءان)

- 37- توضيح الواضحات من أشكال المشكلات
- 38- الحاخام المهزوم
- 39- حديث الإفك
- 40- حقائق حول القرآن الكريم
- 41- حقوق الحيوان في الإسلام
- 42- الحياة السياسية للإمام الجواد ×
- 43- الحياة السياسية للإمام الحسن ×
- 44- الحياة السياسية للإمام الرضا ×
- 45- خسائر الحرب وتعويضاتها
- 46- خلفيات كتاب مأساة الزهراء ÷ (ستة أجزاء)
- 47- دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام (أربعة أجزاء)
- 48- دراسة في علامات الظهور
- 49- دليل المناسبات في الشعر
- 50- ربائب الرسول ٰ «شبهات وردود»
- 51- رد الشمس على ×
- 52- زواج المتعة (تحقيق ودراسة) (ثلاثة أجزاء)
- 53- الزواج المؤقت في الإسلام (المتعة)
- 54- زينب ورقية في الشام !!
- 55- سلمان الفارسي في مواجهة التحدى
- 56- سنابل المجد (قصيدة مهداة إلى روح الإمام الخميني وإلى الشهداء الأبرار)
- 57- السوق في ظل الدولة الإسلامية

- 58- سياسة الحرب في دعاء أهل الشغور
- 59- سيرة الحسين × في الحديث والتاريخ (أربعة وعشرون جزءاً)
- 60- شبهات يهودي
- 61- الشهادة الثالثة في الأذان والإقامة
- 62- الصحيح من سيرة الإمام علي × (ثلاثة وخمسون جزءاً)
- 63- الصحيح من سيرة النبي الأعظم ' (خمسة وثلاثون جزءاً)
- 64- صراع الحرية في عصر الشيخ المفید
- 65- طريق الحق (حوار مع عالم جليل من أهل السنة والجماعة)
- 66- ظاهرة القارونية من أين؟! وإلى أين؟!
- 67- ظلامة أبي طالب ×
- 68- ظلامة أم كلثوم
- 69- عاشوراء بين الصلح الحسني والكيد السفياني
- 70- عصمة الملائكة بين فطرس.. وهاروت وماروت
- 71- علي × والخوارج (جزءان)
- 72- الغدير والمعارضون
- 73- فصل الخطاب في الميزان
- 74- القول الصائب في إثبات الربائب
- 75- كربلاء فوق الشبهات
- 76- لست بفوق أن أخطئ من كلام علي ×
- 77- لماذا كتاب مأساة الزهراء ▷؟!
- 78- لماذا عن الجزيرة الخضراء ومثلث برمودا؟!

- 79- مؤساة الزهراء ÷ (جزءان)
- 80- ختصر مفید (أسئلة وأجوبة في الدين والعقيدة)، (ثانية عشر جزءاً).
- 81- مراسم عاشوراء «شبهات وردود»
- 82- المسجد الأقصى أين؟!
- 83- مقالات ودراسات
- 84- من شؤون الحرب في الإسلام
- 85- منطلقات البحث العلمي في السيرة النبوية
- 86- المواسم والمراسيم
- 87- موقع ولایة الفقیہ من نظریۃ الحکم فی الإسلام
- 88- موقف الإمام علي × فی الحدبیة
- 89- میزان الحق «شبهات وردود» (أربعة أجزاء)
- 90- نقش الخواتيم لدى الأئمة ^
- 91- وقفات مع ناقد
- 92- الولاية التشريعية
- 93- ولایة الفقیہ فی صحيحة عمر بن حنظة

قيد الإعداد:

1 - الاعتماد في مسائل التقليد والإجتهاد ج 2

2 - تفسير سورة البينة

3 - الصحيح من سيرة الإمام الحسن × (المجتبى من سيرة المجتبى)

4 - مختصر مفيد ج 19